



ت ليف اكحافِظِ أَبِي عَبْدِلِّسَهِ مُحَكَّبُ أَحَمَدَ بِرُعُتُصِلَ بِرَقِلِيكَا زِالذَّهِبِي ٧٤٨ - ٧٤٨ هـ

> حَقِّى نصوصَه وَخَجَ أحاديثه وَعَلَقَ عَلَيْه محيي ل<u>ترم</u>

مکتب دارالتراث الدینهٔ المنزهٔ به ۲۶۶۷ ولراری کنیر دسته - بیروت

### مقدّمة النحقيق

الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده . ياربنا لك الحمد كا ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك . سبحانك لانحصي ثناء عليك أنت كا أثنيت على نفسك . وصل اللهم وسلم وبارك على نبيك محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه وأحبابه من خلقك وأهل طاعتك .

#### وبعد :

فإن لي مع « الكبائر » قصة أجد من الفائدة أن أوجزها هنا ؛ لما لها من أهمية في التعريف بهذا الكتاب الموثّق ، والذي آمل له أن يسهم في إثراء المكتبة الإسلامية ، وتصحيح أحد سطور فهارسها الزاخرة .

وكانت البداية عندما طلب مني أخي « أبومالك » صاحب دار ابن كثير ـ حفظه الله ورعاه ـ أن أنظر في إمكانية تحقيق كتاب « الكبائر » للحافظ الذهبي ـ رحمه الله تعالى ـ لتقوم المؤسسة بإعادة تنضيد حروفه ، وتنفيذ طبعة مصححة ومتقنة منه .

#### الكبائر المطبوع:

وبعد البحث تبين لي أن الكتاب طبع للمرة الأولى بالقاهرة عام ١٣٥٦ هـ ، على نفقة إحدى مكتبات مكة المكرمة ، وبتحقيق الشيخ محمد عبد الرزاق حزة ،

بست والله الرحمان التحييم

المدرس بالمسجد الحرام - رحمه الله تعالى - معتمداً على ثلاث نسخ خطية من مخطوطات أهل نجد ، وعلى نسخة مخطوطة مختصرة من الكبائر للإمام الذهبي أيضاً ، سماها الحقق « الكبائر الصغرى » حيث قال في المقدمة :

« وقد جرى الذهبي على ذلك ـ أي طريقة من سبقه ممن كتب في الترغيب والترهيب ـ فذكر في رسالته هذه من صحاح الأحاديث معزوة وغير معزوة ، ومن ضعافها ضعفاً قد لا يحتل . كتبها للعامة وإن كانت لا تخلو عما يفيد للخاصة ، ثم استدرك ذلك فكتب رسالة أخرى أصغر حجاً منها اعتمد فيها ماصح وما قارب الصحة مع البيان ، وحذف منها أكثر ما في هذه الرسالة الكبرى من ضعاف وحكايات ، فجاءت على الثلث من الكبرى » ، ومع الاحترام والتقدير لعلم الرجل وفضله فإنه لم يتبع طريقة منهجية صحيحة في التحقيق ، فهو لم يصف لنا النسخ (التي اعتمدها ، ولم يثبت صوراً لها . ورغ أنه قارن بين ثلاث نسخ ؛ فإن سقطاً بلغ أكثر من صفحة (القادح أن يعتمد في تخريج الأحاديث مضطربة وغير مفهومة ، وكان من الخطأ الفادح أن يعتمد في تخريج الأحاديث على غير مصادرها الأصلية ؛ مما أدى إلى وقوع أوهام كثيرة في عزوها ، وتحديد

رواتها أو قائليها . ولقي الكتاب ـ غالباً ـ حظاً عاثراً في التصحيح (۱) ، فوقعت أغلاط طباعية كثيرة ، وتصحيفات عديدة ، ونقص من الأصل بلغ أكثر من سطر كامل في بعض الأحيان ... وحروف لم تظهر بسبب رداءة الحروف الرصاصية وكثرة استعالها في الطباعة من قبل ..

ونظراً لأهمية موضوع الكتاب وخطورته ، ولما لمؤلفه الحافظ الذهبي من منزلة علمية رفيعة وسمعة طيبة ؛ فإن الكتاب صُوِّر كا هو ، وطبع مرات ومرات .. وكان في ذلك إساءة بالغة للمحقق ـ رحمه الله تعالى ـ من ناحيتين :

الأولى : عندما حذفوا اسمه وتجاهلوا حقه .

والثانية : تصوير الكتاب بكل مافيه من أخطاء حتى في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، بالإضافة إلى فقرات ناقصة ، وأحكام خاطئة ، وكلام مبتور .

وطبع الكتاب في دمشق عام ١٣٩٥ هـ ، وذكر الناشر في المقدمة أن كتاب « الكبائر » لم ينشر نشرة علمية مهذبة من قبل !! وتأكيداً لما ينتظره القارئ من طبعة محققة فقد صُدِّرت بأربع صفحات مصورة من مخطوط موجود في المكتبة الظاهرية ، ويحمل الرقم ٨٧٧٨ عام ، وغاب عن الناشر أن الخطوطة التي فاز بها ، وصور أوَّلها وآخرها ؛ ليست أصلاً للكبائر المطبوع !! والأدهى من ذلك أن هذه

<sup>(</sup>۱) ذكر الحقق في نهاية « الكبائر المطبوع » تاريخ كتابة إحدى هذه النسخ وهو سنة ١٣٤١ هـ ، وكاتبها هو عبد الله بن سليان آل بليهد . ثم قال ـ بعد أن وضع خطاً تحت المعلومة السابقة ـ : وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة نقلاً عن النسخة المتقطعة يوم الثلاثاء لخس عشرة خلت من شهر المحرم سنة ١٣٥٥ هـ على يد الفقير إليه تعالى وإلى عفوه عارف بن محمد خوجة البخاري المكي ...

وسواء أكان هذا الكلام عن نسخة واحدة أم عن نسختين ؛ فإن ذلك لا يعتبر أصلاً قديماً ، ولا موثقاً كافياً حتى يعتمد ويطبع بموجبه هذا الكتاب الخطير في مضونه موضوعه .

٢) انظر تعليق الحقق ص ٢٥٢ من الكبائر المطبوع حيث يقول : كذا بالأصول سقط نحو صفحة متوسطة ، سقط فيها أول « الكبيرة الرابعة والستون » .

<sup>(</sup>١) يقول الشيخ المحقق محمد عبد الرزاق حمزة رحمه الله تعالى معتذراً عن ذلك :

<sup>«</sup> وقع خطأ في طبع الكتاب بسبب بعدي عن مكان طبعه ، فتعسرت صحة كلمات على جامعه ومصحح نماذجه المطبعية ، لدقة الخط واختلاف أسلوبه ، فتداركناها بهذا الجدول ، فينبغى تصحيح هذه الكلمات في مواضعها قبل القراءة .. » .

قلت : وقد أحصيت بنفسي مواضع الخطأ في هذا الجدول فبلغت ١٩٠ موضعاً !!

الطبعة العجيبة أُعيدت فيها أخطاء الطبعة الأولى وتصحيفاتها وأغلاطها المطبعية ، بالإضافة إلى أخطاء جديدة ، وتقديم وتأخير واختصار في تعليقات الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة ، دون أن يذكر اسمه أو يشار إليه !!..

#### ☆ ☆ ☆

ثم طبع الكتاب في حلب عام ١٣٩٨ هـ ؛ بتحقيق الأستاذ عبد الرحمن فاخوري ، وقد بذل في تصحيح نصوص الكتاب وتخليصها من الأخطاء والنقص جهداً مشكوراً ، وخرَّج الأحاديث وحكم على أكثرها بالصحة أو الضعف من خلال أقوال الحدثين وعلماء الجرح والتعديل ، وذكر كثيراً من التعليقات المفيدة ، وقدم للكتاب بقدمة وافية تتبع فيها أخطاء الطبعة الأولى ، وأحصى على المحقق أحد عشر نوعاً من التقصير والزلل .. ولكن هـذا العمل يُعتبر في ميزان التحقيق العلمي ناقصاً ، لأنه لم يعتمد على مخطوطة قديمة وموثقة ، وإنما اعتمد الطبعات السابقة ، ومن الطبيعي في هذه الحالة أن تبقى في الكتاب - رغم الجهد الطيب الذي بذل فيه - ثغرات وفجوات .

وبين هذه الطبعة وتلك طبعات رديئة ، ليس فيها من الدقة أو التصحيح إلا الادعاءات العريضة ؛ وتأكيد الحظ العاثر النكد لهذا الكتاب .

#### $\triangle$ $\triangle$

أضف إلى كل ذلك التشكيك في نسبة الكتاب إلى الحافظ الذهبي ، أو تمحل الأعذار الواهية في الدفاع عنه ؛ لما احتواه « الكبائر » من الأحاديث الضعيفة والموضوعة ؛ مضافة إلى رسول الله عليه ون تضعيف أو تمريض . وما ضمه من الحكايات المصنوعة ، والأقوال الوعظية المتكلفة ، والأشعار الوعظية المنظومة .

وهذا لم يُعهد في أسلوب الحافظ الذهبي وهو الإمام في الجرح والتعديل ، ونقد الأخبار ، وبيان صحة الأحاديث ، وله منهجته المتيز في الجمع والتأليف ؛

يقول تاج الدين بن الزملكاني : « وأعجبني منه مايعانيه في تصانيفه من أنه لا يتعدى حديثاً يورده حتى يبين مافيه من ضعف متن ، أو ظلام إسناد ، أو طعن في رواته ، وهذا لم أر غيره يراعي هذه الفائدة فيا يورده (1).

ويكشف لنا الذهبي عن منهجه هذا عندما يوجه النصح لطالب علم الحديث فيقول : « وأي خير في حديث مخلوط صحيحه بواهيه ، وأنت لاتُفَلِّيه ولا تبحث عن ناقليه .. »(٢) .

وأما الاعتذار عما وقع في « الكبائر » من تساهل ؛ بأنه باكورة إنتاج الذهبي في ميدان التأليف ، فهو افتراض مرفوض لا دليل عليه ، ولم ينقل لنا أن المؤلف بعد أن اشتد ساعده ونضج في علم الحديث تبرأ من عمله السابق أو نقد ماجاء فيه .

والاعتذار بأن « الذهبي » رحمه الله تعالى اختلف أسلوبه في هذا الكتاب عن كتبه العلمية الأخرى ؛ لأنه كتاب وعظي ويختص بإيراد أحاديث الرقاق والترغيب والترهيب ، وقد أجاز جمهور العلماء رواية الأحاديث الضعيفة في الفضائل ونحوها ، فقالوا : « إذا روينا في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد ، وإذا روينا في فضائل الأعمال ومالا يضع حكاً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد » "

إن هذا الاعتذار مقبول بشرط أن لا يشتد ضعف الحديث ؛ فإذا اشتد ضعفه وكان موضوعاً أو واهياً ، أو انفرد به المتهمون ، ومن فحش غلطهم وكثرت أوهامهم ؛ فلا يحل الاحتجاج به في أي أمر من أمور الدين ، بل يحرم على من علم

<sup>(</sup>١) الوافي ؛ للصفدي ١٦٤/٢ .

١) بيان زغل العلم والطلب ص ٦ .

<sup>(</sup>٢) الكفاية في علم الرواية ؛ للخطيب البغدادي ص ٢١٢ ـ ٢١٣ .

بشدة ضعف الحديث أن يرويه إلا مع بيان أسباب ضعفه (۱) ؛ روى مسلم وأحمد وابن ماجه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله على الله على الله عنى حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » . وفي كتاب الكبائر المطبوع ما يزيد على الأربعين حديثاً من هذا النوع ، وقد ذكرها المؤلف مصدرة بصيغة الجزم إلى رسول الله على الله على أبأن « الذهبي » رحمه الله تعالى نص في بعض كتبه « كالتلخيص » (۱) و« ميزان الاعتدال » على وضعها ، وشنع على الحاكم وغيره روايتها !!..

وعفا الله عن الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة فقد قال في مقدمته: « وعذره فيا ساق في « الكبرى » من الحكايات والرقائق ، وإن كانت لاتروق لدى خاص من الناس ؛ عذر من سبقه في ذلك ، أن تأثيرها عند العوام لا ينكر ، بل لعلها أفيد عندهم من الصحاح التي لاتتأثر بها نفوسهم ، وليس لها من الروعة عندهم ما لهذه الرقائق وأشباهها من حكايات الصالحين ومنامات الزهاد والمتعبدين !!..

والأولى أن نصون وسائلنا الوعظية عما ليس له مستند من نقل أو عقل ، وأن نبتعد بها عن الخرافة والأوهام ، فإن الوسائل يجب أن تكون شريفة شرف الغاية () .. وهذا لا يمنع أن نخاطب الناس على قدر عقولهم ، وأن نرتفع بمداركهم إلى فهم آيات الكتاب العزيز ، والاستجابة لأحاديث النبي عَلِيليَّهُ الثابتة ، وذلك حتى يبقى تدينهم صافياً ينبع من مصادره الأولى ، بعيداً عن الابتداع والخرافة والزيغ .

#### ☆ ☆ ☆

وكانت هذه الحقائق وهي تتجمع لديّ تضعف نشاطي ، وتثبط هميّ من متابعة العمل في تحقيق الكتاب ، وتوصلت إلى قناعة تامة في أن أي عمل جاد لخدمة « الكبائر » يحتاج إلى توفر مخطوطة قديمة ، تُساعد في إزالة الشكوك ، وتُعتد في تحقيق النص وتصحيحه .

### الكبائر المخطوط:

وقد عثرت وأنا في خصم البحث والسؤال عن مخطوطة لكتاب « الكبائر » على مخطوطة في مكتبة عارف حكمة بالمدينة المنورة كتبت سنة ١٢٧٢ هـ ، وبعد قراءة صفحات منها تبين لي أنها غير « الكبائر » المطبوع ، وعرفت أن الشيخ محمد حزة رحمه الله إنما يشير إلى مثل هذه النسخة في مقدمته ويسميها « الصغرى » ، ولا بد أن يكون في المكتبة الظاهرية بدمشق نسخة منها ، أشار إليها الأستاذ فاخوري في مقدمته أيضاً ، ووعد أن ينظر فيها عندما تسنح له الفرصة ، ليقرر هل هي حقاً اختصار للكبائر المطبوع ؛ ألفها النهبي في آخر حياته ؟ وهي النسخة التي صدرت طبعة دمشق بأربع صور منها .. فأرسلت في طلب ماهو

<sup>(</sup>١) قواعد التحديث ؛ للقاسمي ص ١٦٠ - ١٦١ .

<sup>(</sup>٢) روى الحاكم في المستدرك ٢٧٥/١ عن حنش بن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله على : هن جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » . قال الحاكم : حنش بن قيس ... ثقة . وتعقبه الذهبي في « التلخيص » فقال : بل ضعفوه . وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٢٦٤/٢ في ترجمة حنش هذا :

<sup>(</sup>٣) قال الذهبي في ترجمة « محمد بن علي بن العباس العطار » : ركّب على أبي بكر بن زياد النيسابوري حديثاً باطلاً في ترك الصلاة . ميزان الاعتدال ١٠٦/٢ . وقد ورد الحديث نفسه في « الكبائر المطبوع » ص ٢٤ مصدراً بعبارة « وقد ورد في الحديث « أن من حافظ على الصلوات المكتوبة أكرمه الله تعالى بخمس كرامات ... » الخ الحديث ، ومن غير أي تعليق أيضاً .

<sup>(</sup>١) انظر كتاب « المقاصد السنية في الأحاديث الإلهية » ؛ لعلي بن بلبان ، بتحقيقنا بالاشتراك مع الدكتور محمد العيد الخطراوي ص ٤٠ .

متوفر في المكتبة الظاهرية العامرة بدمشق من نسخ للكتاب ، ووصلني منها صورتان لنسختين مخطوطتين ، إحداهما مكتوبة من ثاني نسخة قرئت على الشيخ الذهبي ، والثانية كتبت سنة ۸۷۸ ه. .

وأقبلت على القراءة والمقابلة بنشاط عجيب وسرور بالغ ، وكنت أنسى وأنا في غمرة ذلك نفسي وأوقات نومي وطعامي ولقاءاتي .. وبخاصة وأنا أرى شخصية الحافظ الناقد المحقق « الذهبي » تطل عليً من خلال كل سطر ، وكل جملة يختم بها آية أو حديثاً أو كبيرة .. بعيداً عن الحشو والتطويل ، واكتفاء بالنافع البعيد عن الريبة والمظنة . ووجدت ماكتبه في « الكبائر المخطوط » يتفق تماماً مع ماذكره في تلخيصه على المستدرك ، وما كتبه في ميزان الاعتدال والكاشف ، وما رواه من كتاب السنة لابن أبي عاصم ..

وهكذا أخذت تتبلور عندي فكرة مخالفة لما سبق من الحكم بأن هذه النسخ تشكل « الصغرى » أو « الختصر » ، فالإمام الذهبي لم يشر إلى ذلك في مقدمته ، والكتب التي ترجمت للذهبي لم يذكر مؤلفوها أنه ألف في الكبائر كبرى وصغرى ، أو شرحاً ومختصراً . ووجدتني أرجح أن « الكبائر الخطوط » والذي أعتز بتحقيقه وإخراجه للنور ، هو كتاب الكبائر الحقيقي لمصنفه الإمام الذهبي ، وهو الذي أشار إليه تلاميذ الذهبي والعلماء من بعدهم ونقلوا منه في كتبهم .. ومما يؤكد

١ - اختلاف عدد الكبائر في الكتابين ، فهي في المطبوع انتهت عند الكبيرة السبعين بشكل مفاجئ ، وفي الخطوط بلغت ستاً وسبعين .

٢ ـ خلو « الكبائر الخطوط » من الأحاديث الموضوعة ، وإيراد الأحاديث الضعيفة مصدرة بصيغة التريض أو بيان علة الضعف بعبارة موجزة تدل على تضلع المؤلف ونضجه في علم الحديث .

٣ \_ يتميز « الكبائر المطبوع » بالإطالة في تفسير الآيات ، ونقل ماورد فيها

عن الصحابة والتابعين وغيرهم مما ثبت ومما لم يثبت ؛ كا نجد المؤلف يترضى فيه على التابعين وتابعي (١) التابعين ، وهذا لم يُعهد في عرف المحدثين ، ولا في أسلوب الذهبي المعروف في كتبه الأخرى .

 $^{2}$  للقدمة في الكتابين واحدة ، باستثناء خطبة الكتاب ، وإضافة عبارات مقحمة  $^{(7)}$  في مقدمة المطبوع وحذف أربعة أسطر من آخرها .

٥ - ختم الذهبي رحمه الله تعالى « الكبائر المخطوط » بفصل ذكر فيه ما يحتمل أن يكون من الكبائر ، ولا وجود لهذا الفصل في الكبائر المطبوع . فكيف إذن يكون المختصر أشمل وأكمل من الشرح ؟!.

7 - والأهم سن ذلك كله ظهور شخصية « الذهبي » كحدث ناقد ماهر في « الكبائر الخطوط » ، واختفاؤها تماماً مع أسلوبه المتيز في « الكبائر المطبوع » ، والأسلوب هو الرجل كا يقولون . بل إن القارئ ليلمس في المطبوع نَفَسَ فقيه صوفي واعظ يجمع الأقوال والآثار كحاطب ليل .

<sup>(</sup>۱) انظر « الكبائر المطبوع » ص ۱۱ فهو يقول عن الفُضَيْل بن عياض المتوفى سنة ۱۸۷ هـ: رضي الله عنه . وكذلك يترضى على عبد الله بن شقيق التابعي المتوفى سنة ۱۰۸ هـ ص ۲۱ . وفي الكتاب من مثل ذلك الكثير . وقد تنبه إلى ذلك الأستاذ عبد الرحمن فاخوري ، وقال : إن الترضي عن الفضيل بن عياض وأمثاله جائز في كل زمان ومكان ، لكن جرى عرف الحدثين أن يخصوا به الصحابة . الكبائر ـ طبعة حلب ص ٤٢ .

<sup>)</sup> انظر قوله : « الكبائر : مانهَى الله ورسوله عنه في الكتاب والسنة والأثر عن السلف الصالحين » .

وقوله: « وقد ضمن الله تعالى في كتابه العزيز لمن اجتنب الكبائر والحرمات أن يكفر عنه الصعائر من السيئات .. » فهي عبارات فقيه واعظ .. وأين ذلك من عبارة الذهبي رحمه الله تعالى : « فقد تكفل الله بهذا النص ـ أي قوله تعالى : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه .. ﴾ ـ لمن اجتنب الكبائر أن يدخله الجنة » ؟!

وهي عبارة مثبتة في المطبوع ؛ مما يدل على أن العبارة الأولى مقحمة .. وسيتضح الفارق الكبير بينها فيا أورده القرطبي في تفسير الآية الكريمة .

ويما يدعم هذا الرأي قول ابن حجر الهيتي المتوفى سنة ٩٧٤ هـ في مقدمة كتابه « الزواجر عن اقتراف الكبائر » : « ... إلى أن ظفرت بكتاب منسوب في ذلك لإمام عصره وأستاذ أهل دهره ؛ الحافظ أبي عبد الله الذهبي ، فلم يَشف الأوام ، ولا أغنى عن ذلك المرام ، لما أنه استروح فيه استرواحاً تَجِلُ مرتبته عن مثله ، وأورد فيه أحاديث وحكايات لم يعز كلاً منها إلى محله ، مع عدم إمعان نظره في تتبع كلام الأئمة في ذلك ، وعدم تعويله على كلام من سبقه إلى تلك المسالك (۱) .. » .

والتفسير المنطقي لهذا الاختلاف والاتفاق بين الكتابين ؛ هو أن كتاب « الكبائر الخطوط » ربما وقع في يد أحد الفقهاء الوعاظ ، فأخذ كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي استشهد بها الحافظ الذهبي على تحريم كل كبيرة .. وحذف كثيراً من عزوه للأحاديث وتعليقاته القية .. وأضاف إلى ذلك أحاديث ضعيفة وحكايات ومنامات ، وأشعاراً وعظية ... ولم يثبت هذا الشيخ اسمه .. ووقع الكتاب في يد من جاء بعده ، فأثبت اسم الذهبي رحمه الله تعالى ؛ لاشتهار أن « الكبائر » من تأليفه .. أو أن الشيخ نفسه أبقى اسم الذهبي عليه ليقبله الناس بما فيه .. ثم جاء الشيخ محمد حمزة ـ رحمه الله تعالى ـ لينفض التراب عن هذا الكتاب المنحول ، وليصرف أنظار العلماء والباحثين ـ من غير قصد منه عن الخطوط الحقيقي للكبائر بدعوى أنه اختصار جاء على الثلث من الكبائر الكبرى !!.

#### توثيق الكتاب:

يستعرض الدكتور بشار عواد في كتابه القيم « الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام » كُتُبَ الحافظ الذهبي ، مع ماتوصل إليه من تعريف وتوثيق

لكل كتاب على حدة ، وعن « الكبائر » رأيت ه يقول : « ذكره الصفدي في « الوافي » ٢ / ١٦٤ ، و « نكت » ص ٢٤٢ . وابن شاكر في « عيون التواريخ » ورقة ٨٦ . والزركشي في « عقود الجان » ورقة ٧٩ . وابن تغري بردي في « المنهل الصافي » ورقة ٧٠ . وسبط ابن حجر في « رونق الألفاظ » الورقة « المبعدادي في « هدية العارفين » ٢ / ١٥٤ ، والحافظ ابن كثير في « التفسير » .

منها نسخة في سوهاج ١٤١ تصوف . ومنها نسخة في دار الكتب المصرية ١٩٥٣ تصوف . طبع في القاهرة سنة ١٣٥٦ هـ في ٢٤٠ صفحة ...  $^{(1)}$  .

ومعنى ذلك أن الدكتور عواد انصرف ذهنه إلى كتاب الكبائر المطبوع ، والذي أُثبت فيا سبق عدم صحة نسبته إلى الإمام الذهبي ؛ مما يدل على أنه لم يطلع على الخطوطات التي اعتمدت عليها في تحقيق هذا الكتاب .

#### وصف النسخ الخطوطة:

أ ـ نسخة المكتبة الظاهرية ، ورمزت إليها بحرف « أ » : وهي نسخة كاملة ، محفوظة في ظاهرية دمشق برقم / ۸۷۷۸ / عام ، كتبها محمد بن أحمد الشافعي ، وتقع في ٦٣ صفحة ، وهي ضمن مجموع ، وعدد أوراقها ٣٢ . والخط نسخ واضح . في كل صفحة من ١٨ إلى ٢٥ سطراً ، قياس ١٧ × ٢٤ سم . وأولها كتاب الكبائر ، أعاذنا الله منها ومن كل مكروه ، تصنيف الشيخ الحافظ الضابط المحدث شيخ الإسلام والمسلمين شمس الدين الذهبي ، متع الله المسلمين ببقاء حياته آمين . وقد اعتدت هذه النسخة كأصل ؛ لأنها في اعتقادي هي أقدم النسخ الثلاث وأكلها ، ولأنها منقولة من ثاني نسخة قرئت على المصنف وعليها خطه .

ب ـ نسخة المكتبة الظاهرية ، ورمزت إليها بحرف « ب » : وهي نسخة

<sup>(</sup>١) الزواجر عن اقتراف الكبائر ؛ لابن حجر الهيتي ٤/١ .

<sup>(</sup>١) الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام ص ١٤٩ ـ ١٥٠ .

تامة ، محفوظة في ظاهرية دمشق برقم / ٤٦٦٩ / عام ، كتبها عيسى بن محمد علي الشافعي وكان الفراغ من كتابتها يوم الأربعاء سابع عشر شهر صفر من شهور سنة ٨٧٨ هـ . وتقع في ٢١ صفحة ، وعدد أوراقها ٣١ ، وهي ضمن مجموع . والخط نسخ مقروء ، وفي كل صفحة ١٩ سطراً قياس ١٣ × ١٨ سم . وأولها كتاب الكبائر ، جمع الشيخ الإمام العالم العامل الزاهد العابد شيخ الإسلام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثان بن قاياز الذهبي غفر الله له ولجميع المسلمين بمنه وكرمه آمين .

جـ ـ نسخة مكتبة عارف حكمة ، ورمزت إليها بحرف « ج » : وهي نسخة كاملة أيضاً ، محفوظة في مكتبة عارف حكمة ـ رحمه الله تعالى ـ برقم ١٢١ / ٢١٧ مواعظ ، كتبها محمد سعيد الحسني القدسي ، وكان تمام كتابتها يوم الاثنين خامس شوال عام ١٢٧٧ هـ . وأولها : كتاب الحارم وتبيين المحارم جمع الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثان بن قاعاز رحمه الله تعالى ورضي عنه آمين . وتقع في ١٠٥ صفحة ، وعدد أوراقها ٥٥ . قياس ١٦ × ١٥ سم . والخط فيها نسخ جيد ، وكتبت بالحبر الأسود ، ماعدا عنوان كل كبيرة ، وأول كلمة من كل حديث فإنها كتبت بالحبر الأحمر . وكل صفحة محاطة بإطار مُذَهّب جميل .

و يجدر بي أن أسجل هنا ملاحظة هامة ؛ وهي أني مدين في إخراج هذا الكتاب إلى عالم الطباعة والحرية والنور بعد أن بقي حبيس خزائن الخطوطات ما يقرب من سبعة قرون : إلى اجتاع هذه النسخ الثلاث لديّ ، فقد تعاونت مجتمعة في إزالة أي لبس ، وإتمام أي نقص أو مسح .. فالحمد لله على توفيقه .. والشكر له وحده على نعمه وآلائه ..

#### عملي في الكتاب:

١ ـ المقارنة بين النسخ الثلاث ، واستيفاء ما ورد فيها أو في إحداها من زيادات .

٢ ـ ترقيم الآيات القرآنية مع بيان سورها ، وقد رأيت أن أضع ذلك ضمن
 قوسين بعد نهاية كل آية ؛ لأقلل من أرقام الهوامش في كل صفحة .

٣ - خرَّجت الأحاديث ، فذكرت الحديث في مصدره بذكر اسم الكتاب والباب ورقم الحديث أو رقم الجزء والصفحة . واقتصرت على تخريج الحديث في البخاري في موضع واحد ، وفي الغالب في الموضع الأول ؛ حيث تُذكر أرقام أطراف الحديث في كتاب « فتح الباري شرح صحيح البخاري » للحافظ ابن حجر ، نسخة مصورة عن طبعة المكتبة السلفية بالقاهرة . وقد أفادني التخريج في ضبط الأحاديث في مصادرها ، وتدارك بعض الكلمات الناقصة ، ووضعتها ضمن أقواس ، ولم أجد ضرورة في الإشارة إليها في الهوامش .

٤ ـ شرحت بعض الألف اظ الغريبة ، وترجمت بعض الأعلام ، واقتصرت على التعليقات الضرورية حتى لاأزيد في حجم الكتاب .

٥ - وإتماماً للفائدة رأيت أن أذكر بعد هذه المقدمة تعريفاً للكبائر ، وأستوفي ماكتبه القرطبي رحمه الله تعالى عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إِن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ... ﴾ من سورة النساء ؛ لما فيه من إيضاحات ضرورية ينبغي أن يلم بها المسلم في موضوع الكبائر ، ولبيان أن اجتناب الكبائر لا يُبيح ارتكاب الصغائر .

وأسأل الله سبحانه وتعالى وأرجوه أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهـ الكريم ولخدمة دينه الحنيف ؛ إنه سبحانه وتعالى خيرُ موئلِ وأكرمُ مسؤول .

المدينة المنورة في ١٥ شعبان ١٤٠٣ هـ

محيي الدين

قال : وضبطها بعضهم بكل ذنب قُرن به وعيد أو لعن » .

وقال ابن الصلاح: « لها أمارات: منها إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليها بالغذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنة، ومنها وصف صاحبها بالفسق، ومنها اللعن ».

وأخرج إساعيل القاضي بسند فيه ابن لهيعة ، عن أبي سعيد مرفوعاً : « الكبائر كلٌ ذنب أدخلَ صاحبَه النَّارِ » . وبسند صحيح عن الحسن البصري ، قال : « كلٌ ذنبٍ نسبه الله تعالى إلى النَّارِ فهو كبيرة "(۱) .

ثم قال ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ : ومن أحسن التعاريف قول القرطبي في « المفهم » : « كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع : أنه كبيرة ، أو عظيم ، أو أخبر فيه بشدة العقاب ، أو علق عليه الحد ، أو شدد النكير عليه فهو كبيرة . وعلى هذا فينبغي تتبع ما ورد فيه الوعيد ، أو اللعن ، أو الفسق من القرآن ، أو الأحاديث الصحيحة والحسنة ، ويضم إلى ما ورد فيه التنصيص في القرآن والأحاديث الصحاح والحسان على أنه كبيرة ، فهما بلغ مجموع ذلك عرف منه تحرير عددها .. »(۱)

### الذنوب كبائر وصغائر: قال القرطبي في تفسير قوله تعالى:

﴿ إِنْ تَجْتَنَبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهُونَ عَنَهُ نُكَفِّرْ عَنَكُمْ سِينًا تِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلاً كَرِيْهًا ﴾ [ النساء : ٣١ ] .

لما نهى الله تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر ، وعد على اجتنابها التخفيف من الصغائر ، ودلَّ هذا على أن في الذنوب كبائر وصغائر . وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء ، وأن اللّمسة والنظرة تُكفَّر باجتناب الكبائر

معنى الكبائر لغة: قال في اللسان: الكِبْر: الإثم الكبير، وما وعد الله عليه النار. والكِبْرَةُ كالكِبْر: التأنيث على المبالغة. وفي التنزيل العزيز: ﴿ الذين يَجْتَنبونَ كبائرَ الإثم والفواحِشَ .. ﴾. وفي الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضع. واحدتها كبيرة، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعاً لعظيم أمرها؛ كالقتل والزنا والفرار من الزحف، وغير ذلك (۱) ..

معنى الكبائر اصطلاحاً: ذكر العلماء في معنى الكبائر عدة تعاريف ، استعرض بعضها الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتاب « فتح الباري » فقال (۲) :

قال الرافعي في « الشرح الكبير » : « الكبيرة : هي الموجبة للحد ، وقيل : ما يلحق الوعيد بصاحبه بنص كتاب أو سنة » .

وقال الماوردي في « الحاوي » : « هي ما يوجب الحد ، أو توجه إليه الوعيد » .

وقال البغوي في « التهذيب » : « كل ما يوجب الحد من المعاصي فهو كبيرة ، وقيل : ما يلحق الوعيد بصاحبه بنص كتاب أو سنة .. » .

وقال ابن عبد السلام: «لم أقف على ضابط للكبيرة ـ يعني يسلم من الاعتراض ـ والأولى ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها ، إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها .

معنى الكبائر

<sup>(</sup>١) لسان العرب ٤٤٣/٦ .

<sup>(</sup>٢) فتح الباري ١٨٣/١٢ ـ ١٨٤ .

<sup>(</sup>۱) فتح الباري ۱۸۳/۱۲ ـ ۱۸۶ .

قَطْعاً بوعده الصدق وقوله الحق ، لاأنه يجب عليه ذلك . ونظير الكلام في هذا ماتقدّم بيانه في قبول التوبة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى الله ﴾ ، فالله تعالى يغفر الصغائر باجتناب الكبائر ، لكن بضيةٍ أخرى إلى الاجتناب وهي إقامة الفرائض . روى مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عليه : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفِّراتٌ مابينهنَّ إذا آجْتَنَبَ الكبائر » . وروى أبو حاتم البُسْتيّ في صحيح مسنده عن أبي هريرة وأبي ـ سعيد الخُدْرِيّ أن رسول الله عَلِيَّةُ جلس على المنبر ثم قال : « والذي نفسي بيده » ثلاث مرات ، ثم سكت فأكبّ كل رجل منا يبكي حزيناً ليَمين رسول الله عَلِيَّالَّهُ ثم قال : « مامن عبد يؤدي الصلوات الخس ويصوم رمضان و يجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يوم القيامة حتى إنها لتصفّق » ثم تلا ﴿ إِنْ تَجْتَنبُوا كَبَائِرَ ماتُّنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ . فقد تعاضد الكتاب وصحيحُ السنة بتكفير الصغائر قطعاً كالنظر وشِبهه . وبيّنت السنة أن المرادب ﴿ تَجْتَنبُوا ﴾ ليس كلّ الاجتناب لجميع الكبائر. والله أعلم. وأما الأصوليون فقالوا: لا يجب على القطع تكفير الصغائر باجتناب الكبائر، وإنما محمل ذلك على غلبة الظنّ وقوّة الرّجاء والمشيئةُ ثابتةٌ . ودلّ على ذلك أنه لو قطعنا لمجتنب الكبائر وممتثل الفرائض تكفيرَ صغائره قطعاً لكانت له في حكم المباح الـذي يقطع بألا تباعة فيه ، وذلك نقض لعُرَى الشريعة . ولا صغيرة عندنا . قال القُشيريّ عبد الرحيم : والصحيح أنها كبائر ولكن بعضها أعظم وقعاً من بعض ، والحكمة في عدم التمييز أن يجتنب العبد جميع المعاص .

قلت: وأيضاً فإن من نظر إلى نفس المخالفة كا قال بعضهم: ـ لاتنظر إلى صغر الذنب ولكن أنظر من عصيت ـ كانت الذنوب بهذه النسبة كلها كبائر، وعلى هذا النحو يخرّج كلام القاضي أبي بكر بن الطيّب والأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني وأبي المعالي وأبي نصر عبد الرحم القشيري وغيرهم ؛ قالوا: وإنما يقال

لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ماهو أكبر منها ، كا يقال الزنا صغيرة بإضافته إلى الكفر ، والقُبْلة المحرمة صغيرة بالنسبة إلى الزنا ، ولا ذنب عندنا يُغفر باجتناب ذنب آخر ، بل كل ذلك كبيرة ومرتكبه في المشيئة غير الكفر ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بهِ وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ واحتجوا بقراءة من قرأ ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ على التوحيد ؛ وكبير الإثم الشرك . قالوا : وعلى الجمع فالمراد أجناس الكفر . والآيةُ التي قيَّدت الحكم فتردّ إليها هـذه المطلَقات كلها قولُه تعالى : ﴿ وَ يَغْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لَمَنْ يَشَاءُ ﴾ . واحتجوا بما رواه مُسلم وغيرهُ عن أبي أمامة أن رسول الله عَلِيَّةٍ قال : « مَن ٱقتطع حق أمرئ مسلم بيينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة » فقال لـه رجل: يارسول الله ، وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أَرَاك » . فقد جاء الوعيد الشديد على اليسير كا جاء على الكثير. وقال ابن عباس: الكبيرة كلّ ذنب خمّه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب . وقال ابن مسعود : الكبائر ماني الله عنه في هذه السورة إلى ثلاث وثلاثين آية ؛ وتصديقُه قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ . وقال طاوس : قيل لابن عباس الكبائر سبع ؟ قال : هي إلى السبعين أقرب . وقال سعيد بن جُبير : قال رجل لابن عباس الكبائر سبع ؟ قال : هي إلى السبعائة أقرب منها إلى السبع ؛ غير أنه لاكبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار .

وروي عن ابن مسعود أنه قال: الكبائر أربعة: الياس من رَوح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله، والشّرك بالله؛ دل عليها القرآن. وروي عن ابن عمر: هي تسع: قتل النفس، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، ورَمْي المحصنة، وشهادة الزور، وعقوق الوالدين، والفرار من الزّحف، والسحر، والإلحاد في البيت الحرام، ومن الكبائر عند العلماء: القيار والسرقة وشرب الخروسبّ السّلف الصالح وعدول الحكام عن الحق واتباع الهوى واليين

# ترجمة الحافظ الذهبي

نسبه: هو الإمام الحافظ ، مؤرخ الإسلام ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن عثان بن قايماز بن عبد الله التركانيّ الفارقيّ الشافعيّ الدمشقيّ ، الشهير بالذهبيّ .

ولادته ونشأته: ولد الذهبي في شهر ربيع الآخر سنة ٦٧٣ هـ في قرية «كفر بطنا » من غوطة دمشق ، من أسرة تركانية الأصل ، تنتهي بالولاء إلى بني تميم ، وكانت تسكن في مدينة « مَيَّافارقين » من أشهر ديار بكر .

ونشأ الذهبي في أسرة علمية متدينة ، اعتنت بإرساله إلى مشايخ دمشق المشهورين ، وأخذ الإجازات عنهم منذ نعومة أظفاره ، ولم يبلغ الثامنة عشرة من عره إلا وبدأت عنايته بطلب العلم واضحة كل الوضوح ، وقد توجه اهتامه إلى علم القراءات والحديث ؛ يدفعه إلى ذلك ذكاء وقاد في المناقشة والفهم ، وقدرة عجيبة على الاستذكار والحفظ ، وهمة عالية في لقاء العلماء والرحلة في طلب العلم .

وقد جهد في تلقي هذين العلمين مشافهة من أشهر المشايخ في ذلك العصر داخل بلاد الشام ، ثم رحل إلى مصر والشام ، وزار أكثر المدن لهذه الغاية الشريفة ، حتى ضرب بعلمه المثل ، وذاع صيته في العالم الإسلامي ، وقصده طلاب العلم من كل مكان ؛ بعد أن أصبح إماماً في القراءات ، وشيخاً حافظاً في الحديث ، وعالماً بارعاً في النقد ، وعَلماً حجة في الجرح والتعديل .

الفاجرة والقنوط من رحمة الله وسب الإنسان أبويه ـ بأن يسب رجلاً فَيسب ذلكُ الرجلُ أبويه ـ والسعى في الأرض فساداً ؛ إلى غير ذلك مما يكثر تَعداده حسب ماجاء بيانها في القرآن ، وفي أحاديث خرّجها الأمُّة ، وقد ذكر مسلم في كتاب الإيمان منها جملةً وافرة . وقد أختلف الناس في تَعدادها وحصرها لاختلاف الآثار فيها ؛ والذي أقول : إنه قد جاءت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحِسان لم يُقصد بها الحصر ، ولكن بعضها أكبر من بعض بالنسبة إلى ما يكثر ضرره ، فالشرك أكبر ذلك كلمه ، وهو الـذي لا يُغفر لنصّ الله تعـالي على ذلـك ، وبعده اليأس من رحمة الله ؛ لأن فيه تكذيب القرآن ؛ إذ يقول وقوله الحق : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ وهو يقول : لا يغفر له ؛ فقد حَجَر واسعاً . هذا إذا كان معتقداً لذلك ؛ ولذلك قال الله تعالى : ﴿ إِنَّـهُ لا يَيْـاًسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ . وبعده القنوط ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَة رَبِّه إِلاَّ الضَّالونَ ﴾ . وبعده الأمن من مكر الله فيسترسل في المعاصي ويتَّكُلُ عَلَى رَحْمَةُ اللهِ مِن غير عمل ؛ قال الله تعالى : ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللهِ فَلاَ يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ . وقال تعالى : ﴿ وَذَلِكُمْ ظَنَّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِنَ الْحَاسِرِينَ ﴾ . وبعده القتل ؛ لأن فيه إذهاب النفوس و إعدامَ الوجود ، واللُّواطُ فيه قطع النَّسل ، والزنا فيه اختلاط الأنساب بالمياه ، والخَمرُ فيه ذهاب العقل الذي هو مَناط التكليف ، وترك الصلاة والأذان فيه تركُ إظهار شعائر الإسلام، وشهادةُ الزور فيها استباحة الدماء والفروج والأموال ، إلى غير ذلك مما هو بيّن الضرر ؛ فكلّ ذنب عظم الشرْع التوعُّدَ عليه بالعقاب وشدّده ، أو عظم ضرره في الوجود كا ذكرنا فهو كبيرة ، وما عداه صغيرة ، فهذا يربط لك هذا الباب ويضبطه . والله أعلم  $^{(\prime)}$  .

<sup>(</sup>۱) تفسير القرطبي ١٥٨/٥ \_ ١٦١ .

نشاطه العلمي ومناصبه: تولى الذهبي عدة وظائف علمية في دمشق، شملت الخطابة والتدريس والمشيخة في كبريات دور الحديث ؛ كدار الحديث بتربة أم الصالح ، ودار الحديث الظاهرية ، ودار الحديث والقرآن التنكزية ، ودار الحديث الفاضلية . ولم تشغله هذه الوظائف عن البحث والتأليف ، بل ترك ثروة علمية عظيمة ومباركة أودعها كتبه ومؤلفاته التي بلغت ٢١٥ ، واشتملت على موضوعات : القراءات ، والحديث ، ومصطلح الحديث ، والتاريخ ، والتراجم ، والعقائد ، وأصول الفقه ، والرقائق .

ومن أشهر هذه الكتب:

- « تاريخ الإسلام الكبير » ويقع في ستة وثلاثين مجلداً ، طبع منها بالقاهرة خمسة مجلدات .
- « سير أعلام النبلاء » ويقع في بضع وعشرين مجلداً ، طبع منها ببيروت ثلاثة عشر محلداً .
  - « ميزان الاعتدال » طبع في أربعة مجلدات .
  - « العبر في خبر من عبر » طبع في الكويت في خمسة مجلدات .
    - « المغنى في الضعفاء » طبع في مجلدين .
      - « الكاشف » طبع في ثلاثة مجلدات .
    - « تذكرة الحفاظ » طبع مع الذيل في ثلاثة مجلدات .

ثناء العلماء عليه: ومما يؤكد أن الإمام الذهبي قد بلغ قمة سامقة في علوم الحديث والتاريخ والرجال ؛ أقوال أقرانه وتلاميذه من العلماء الأفذاذ فيه ، وثناؤهم عليه . ومن ذلك ماحكي عن شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني ـ رحمه الله تعالى ـ أنه قال : « شربت ماء زمزم لأصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ » .

وقال عنه الحافظ ابن كثير : « وقد خُم به شيوخ الحديث وحفًّاظه .. » .

وقال عنه تلميذه التاج السبكي في « شذرات الذهب » : « أما أستاذنا أبو عبد الله فبصر لانظير له ، وكنز ، هو الملجأ إذا نزلت المعضلة ، إمام الوجود حفظاً ، وذهب العصر معنى ولفظاً ، وشيخ الجرح والتعديل ، ورجل الرجال في كل سبيل ، كأنما جمعت الأمة في صعيد واحد فنظرها ، ثم أخذ يخبر عنها إخبار من حضرها ... » .

وقال السيوطي في « ذيل تذكرة الحفاظ » : « والذي أقوله : إن الحدثين عيالً الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة : المزي ، والـذهبي ، والعراقي ، وابن حجر » .

وقال عنه الصفدي في « الوافي بالوفيات » : « لم يكن عنده جمود الحدثين ، بل كان فقيه النَّفَس ، له دراية بأقوال الناس » .

وفاته : أضرَّ الإمام الذهبي في أخريات حياته ، وعاش بعد فقد بصره سبع سنوات ، وتوفي ليلة الاثنين ٣ ذو القعدة سنة ٧٤٨ هـ ، ودفن بقابر باب الصغير بدمشق . وكان ممن رثاه التاج السبكي بقصيدة أولها :

من بعد موت الإمام الحافظ الذهبي من للحديث وللسارين في الطلب من للرواية والأخبار ينشرها بين البريـــة من عجم ومن عرب من للدراية والآثار يحفظها من للصناعة يدري حل معضلها هـ والإمام الـذي روت روايتـ ه ثبت صدوق خبير حافظ يقظ

بالنقد من وضع أهل الغي والكذب حتى يريك جلاء الشك والريب وطبق الأرض من طلابه النجب في النقل أصدق إنباء من الكتب

رحم الله الإمام الحافظ الذهبي رحمة واسعة ، وغفر لنا وله ، وجمعنا بـ تحت لواء سيدنا محمد عليسةٍ .

المسبرانان فلاسل المراك يدف الاتون سان الداخ لعسالله من عبي اللاص من العيارة من بعض الاصارف دعاة البيع الواصله أو المتطلقه المن وقع الحديدة من ادع الحقيم ليد الطبيع الناف عالم المادة ا من خصى عبدة المطفف كالامن من متدالله 4 الفنوطر جهلاة كَمَ النَّعِيمُ مَنْحُ فَصَلِلًا الوسم عَ الرحِه ﴾ الغائد الالحاد في نابك للهودة للحاسوس فصلحامج لاحولي معتلة الهامن نالناع الإمام للانطلس الدعوا المحالية Edilodnik Mileanud ( and ide (sail) وسرنه وملا كنه واقدارق وصل للاعلى بيناه رواله والمفارق ما الأولاد الما القالية على الكالا March 1966 Still Discourse العالما أعنف والامد فالسراطا بها بوسته uls lais il elle all mountains Visitaliere di l'interestitation de لدينا أففتر تكفا إلله بحائه فتحاك وثاالنف لماجنب الكاسكان بخالط المناف ا والابن عليمان كالبالخ والنواعش الاللم الظر

الصفحة رقم (٢) من الخطوطة «أ» وفيها مقدمة المؤلف

الكالا عالناه الكالا عاليا عالى الماليا عالى المالية تعبف النج لنافظ الضابط الحدث عج للدانم والملين تنسس الون النهى يتع للم المنابق dilante. وهناينراجها وجرناعا الشروة والفال المصرة ترو الملاه و مع الكو و العلام الديا ٥ وكاللينية وفطار عنال د الكاريخ المعلى صاريح وي Light Ding of the Control of the Con Benedict American Des Australia بالمالة منابع والمعارضة والمعارضة والماع وال THE ASSESSMENT OF THE PROPERTY OF THE PARTY المتلافي فالمان في والمناف والنكوب والمائل السمع فالمان الالمان فالمان ف العامن فدوالمان فطوالع العراب والعالم والعيمالك اللموادة الباغ في المادع على الدام والدي المودى الاولياء

الصفحة رقم (١) من الخطوطة «أ» وفيها عنوان الكتاب وتراجم الكبائر وعدتها

العامل الراص والعاب و على الكراس مع النبي الإما العالم العامل الراسل الراسل العامل الراسل المعارض العامل المعارض المعارض المعرف المعرف

وعن الى هرية قال قال رسول السما السعلسوسلم والذي نفسى بيده لانتخاف للندخي تومنوا ولانومنولحتى في إدوا افلاا دلك سط شي ادافعلته م قيابتم افشواالسلام بينيا اخسس الكياب ولله للدب العالمي وصاوات عاسما ته والدوصيمة م تعلت من قاني نسخه فريب على عالمسنف وعلما خطرقال مح ذاكر و كنيم المثم الماهم النافع

الصفحة رقم (٦١) من الخطوطة «ب» وفيها نهاية الكتاب

وانتواالشع فان الشع اهلك منكان بمكم حلم علىات سفكوا دماكم واسفلوا مارمم اخمدمسلم وتأن طالته مغلل عليتنطم واج دآءاد وأمنا لعنل وفي للديث ثلوث مهلكات مطاع شح وهوي متبع واعجاب كل ذي رائح رأب دميح الذمذي الفيصل مد تعلل عليتهم لعن اللالس وسط لللند وعن الدهرية مضاسه معلاعة ثلا مهول اسمسلي سفالهليد اياكم والمسد فان للسد باكل المسنات كابكل الناللط اختهد ابوداود ه وفال صلى سدىفلاعليتولم لوبعلم المادريين يدي المسلماذ عليه لكانان يقف اربعين حيرلد وفال مطاسفا ملية فلم اذاصطلحتكم إلى ساستنع عن الناس فالمادامد ان يختارين يدبر فليد فع في خان بق عليما لله فانماهوشيطان وفيلفظ لمسلم فالفاتي فليعاثلهاد معدالقرب عن إلى هريرة رضي المد شعال عد قال الرا اسمطا بمرتعال عليها والذي فسويده لايدخلون الحنة حق بومنوا ولايومنواحق عابواا ولاا ديكم عليك فافعلنوه تعابية افشوالسالم ينكم أخكالاكآر

تناب بخایر و بیبار انوآره جمع کافظ الهعبد ادامه نین ابراهد بنشگان بن فعان الفاهی رحمه الله فعالی و رویجه امان

السيح عندالصلاة منع الآت الله المطلق المنات المرازمن المنحة الرأنا المندة المنات المندة المنات المن

المنح واللعلم العلمان الباغي الماليجي المنح واللعلم العلمان الباغي الماليجي

الصفحة رقم (١) من المخطوطة «ج» وفيها عنوان الكتاب وتراجم الكبائر

الصفحة رقم (١٠٥) من الخطوطة «ج» وفيها نهاية الكتاب

- 7. -

من الحار وبين المحسّارم وبين المحسّارم

ت ليف كَافِظِ أَبِي عَبْدِاً لِلَّهِ مُحَكِّبِ أَحَدَّ بِعْتُصْلَ بِرَقِا يَمَا زَالذَّهِ بِي ٧٤٨ ـ ٧٤٨ هـ

> حَقَق نصوصَه وَخْرَجَ أَحاديثُه وَعَلَقَ عَلَيْه محيى لدّيم و

### مُقَدِّمة المؤلِّفة

بسم الله الرحمن الرحيم . رَبِّ يَسِّرْ وَأُعِنْ .

قال الشيخ الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثان الذهبي - غفر الله له - :

الحمد لله على الإيمان به وبكتبه ورسله وملائكته وأقداره ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وأنصاره صلاةً دائمة تحلنا دار القرار في جواره .

هذا كتاب نافع في معرفة الكبائر إجمالاً وتفصيلاً ، رزقنا الله اجتنابها برحمته .

قال الله تعالى : ﴿ إِنْ تَجْتَنبُوا كَبَائِرَ مَا تُنهُونَ عَنهُ نَكَفُرُ (١) عَنْمُ سِيئَاتِمُ وَنَدخُلُكُم مُدخلاً كريماً ﴾ [ النساء : ٣١ ] . فقد تكفل الله تعالى بهذا النص لمن اجتنب الكبائر بأن يدخله الجنة .

وقال تعالى : ﴿ والنه يَجتنبون كبائرَ الإثمِ والفواحشَ ، وإذا ماغَضِبُوا هم يَغفرون (٢) .. ﴾ الآيات [ الشورى : ٣٧ ] . وقال تعالى : ﴿ النّه يَجتنبونَ كبائرَ الإثم والفواحشَ إلا اللّهَمَ (٢) ، إنَّ ربَّكَ واسعُ المغفرة ﴾ [ النجم : ٣٣ ] .

<sup>(</sup>١) ﴿ نكفر عنكم سيئاتكم ﴾: نسترها ونغفرها لكم .

<sup>(</sup>٢) لم ترد هذه الا ية في نسخة «أ».

<sup>(</sup>٣) ﴿ الَّهُمَّ ﴾ : صغائر الذنوب .

وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة كفارةً لما بينهن مالم تُغْشَ الكبائر » (١) . فتعين علينا الفحص عن الكبائر ما هي لكي يجتنبها المسلم . فوجدنا العلماء قد اختلفوا فيها ؛ فقيل : هي سبع . واحتجوا بقوله عليه الصلاة والسلام : « اجتنبوا السبع الموبقات (٢) ... » فذكر الشرك ، والسحر ، وقتل النفس ، وأكل مال اليتم ، وأكل الربا ، والتولّي يوم الزحف ، وقذف المحصنات . متفق عليه .

وجاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها قال: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع . وصدق والله ابن عباس ، والحديث (١) فسا فيه حصر الكبائر ، والذي يتجه ويقوم عليه الدليل أن من ارتكب حوباً من هذه العظائم ؛ مما فيه حدٌ في الدنيا ؛ كالقتل والزنا والسرقة ، أو جاء فيه وعيد في الآخرة من عذاب أو غضب أو تهديد ، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد عن الكبائر أكبر من عناب كبيرة ولا بد ، مع تسليم (١) ذلك أن بعض الكبائر أكبر من

بعض ، ألا ترى أنه عليه الصلاة والسلام عدَّ الشرك بالله من الكبائر ، مع أن مرتكبه مخلد في النار ولا يغفر له أبداً ، قال الله تعالى : ﴿ إِن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك (۱) .. ﴾ [ النساء : ٧] . وقال تعالى : ﴿ إِنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ﴾ (١) [ المائدة : ٧٧] . ولا بد من الجمع بين النصوص . قال النبي عرفي : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قالها ثلاثاً . قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وكان متكئاً فجلس فقال : ألا وقول الزور » (١) . فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت . متفق عليه .

فبيَّن عليه الصلاة والسلام أن قول الزور من أكبر الكبائر . وليس له ذكر في السبع الموبقات ، وكذلك العقوق .

<sup>(</sup>۱) رواه مسلم في كتاب الطهارة ( باب الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن مااجتنبت الكبائر ) رقم / ٢٣٣ / ، ورواه الترمذي في كتاب الصلاة ( باب ماجاء في فضل الصلوات الخمس ) رقم / ٢١٤ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري رقم / ٢٧٦٦ / ، ومسلم رقم / ٨٩ / وانظر تخريجه كاملاً في الكبيرة الأولى .

<sup>(</sup>٣) في مقدمة كتاب « الكبائر » المطبوع : وأما الحديث فما فيه حصر الكبائر .

<sup>(</sup>٤) حوباً : إثماً .

<sup>(</sup>٥) كذا في النسخ الثلاث ، وفي مقدمة كتاب « الكبائر » المطبوع : « ولا بد من التسلم أن بعض الكبائر .. » .

<sup>(</sup>١) لم ترد هذه الآية في « ج » .

<sup>(</sup>٢) لم ترد في « ج ».

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري رقم / ٢٦٥٤ / ، ومسلم رقم / ٨٧ / وانظر تخريجه كاميلاً في الكبيرة الأولى .

### الكبيرة الأولى

### الشرك بالله تعالى

وهو أن تجعل لله نداً وهو خلقك ، وتعبد معه غيره من حجر أو بشر أو شمس أو قمر ، أو نبي أو شيخ أو جني أو نجم أو ملك أو غير ذلك .

قَالَ الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لا يَغْفَرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفَرُ مَا دُونَ ذَلَكَ لَمْنَ يَشْرَكَ بِهِ وَيَغْفَرُ مَا دُونَ ذَلَّكَ لَمْنَ يَشَاء ﴾ [ النساء : ٤٧ ] .

وقال : ﴿ إِنَّه مَنْ يُشْرِكُ بِاللهِ فقد حرَّمَ اللهُ عليه الجِنَّة ومأواهُ النَّارُ ﴾ [ المائدة : ٧٧ ] .

وقال : ﴿ إِنَّ الشركَ لظامٌ عظيم ﴾ [ لقيان : ١٣ ] . والآيات في ذلك شيرة .

فن أشرك بالله ثم مات مشركاً فهو من أصحاب النار قطعاً ، كا أن من آمن بالله ومات مؤمناً فهو من أصحاب الجنة وإن عذب .

وقال النبي عَلِيلَةُ : « أَلَا أُنبِّنُكُم بِأَكْبِرِ الْكَبِائِرِ ؟ : الْإِشْرَاكُ بِالله ... » الحديث (١)

وقال : « اجتنبُوا السبعَ الموبقات ... » (۱) فذكر منها الشرك . وقال عليه الصلاة والسلام : « من بَدَّلَ دينَه فاقتلوه » (۲) صحيح .

☆ ☆ ☆

- (۱) رواه البخاري في كتاب الوصايا (باب قول الله تعالى: إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) رقم / ٢٧٦٦ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان الكبائر وأكبرها) رقم / ٨٩ /.
- والحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي عَلِيَّةٍ قال : « اجتنبوا السبع الموبقات » . قالوا : يا رسول الله ! وما هن ؟ قال : « الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات » .
- (۲) رواه البخاري في كتاب الجهاد ( باب لا يُعذب بعذاب الله ) رقم /  $\tilde{n}$  / ورواه الترمذي في كتاب الحدود ( باب في المرتد ) رقم / ١٤٥٨ / ، ورواه أبو داود في كتاب الحدود ( باب الحكم فين ارتد ) رقم / ١٣٥١ / ، ورواه النسائي في كتاب تحريم الدم ( باب الحكم في المرتد ) V / ١٠٣ ، ورواه ابن ماجه في كتاب الحدود ( باب المرتد عن دينه ) رقم / V / V / V ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » V / V / V .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الشهادات (باب ما قيل في شهادة الزور) رقم / ٢٦٥٤ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان الكبائر وأكبرها) رقم / ٨٧ /. والحديث عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال النبي عَلِيَّةٍ : « ألا أنبئكم بالكبر الكبائر (ثلاثاً) ؟ قالوا : بلى يارسول الله . قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئاً فقال : ألا وقول الزور . قال : فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت » .

الكبيرة الثانية

### قتل النفس

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقَتَلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجِزاؤُهُ جَهِنَّمُ خالداً فيها وغَضِبَ اللهُ عليه ولعنَهُ وأعدً له عَذابًا عَظياً ﴾ [ النساء : ٩٣ ] .

وقال : ﴿ وَالنَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مِعَ اللهِ إِلْمَا آخِرَ وَلَا يَقْتَلُونَ النَّفْسَ التِي حَرَّمَ الله إلا بِالحَقِّ وَلَا يَزِنُونَ وَمِن يَفْعَلُ ذَلْكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفُ لَه العنذابُ يومَ القيامةِ ويخلُدُ فيه مُهانَا . إلاَّ مَنْ تَابَ . . ﴾ (١) الآيات [ الفرقان : ٦٨ ـ ٧٠] .

وقال تعالى : ﴿ من قتل نفساً بغير نفسٍ أو فسادٍ في الأرضِ فكأنَّمَا قتلَ النَّاسَ جميعاً ﴾ (٢) [ المائدة : ٣٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ وإذا الموءودةُ سُئِلتْ . بِأَيِّ ذنبٍ قُتِلَتْ ﴾ [ التكوير : ٨ - ٩ ] .

وقال النبي عَلَيْكُم : « اجتنبوا السبع الموبقات .. » فذكر قتل النفس التي حرم الله . وقال عليه الصلاة والسلام ـ وقد سئل أيُّ الذنب أعظم ؟ ـ قال : أن تجعل لله نِدًا وهو خلقَك . قال : ثم أيّ ؟ قال : أن تقتل ولدك

خشية أن يُطعَم معك . قيل : ثم أي ؟ قال : أن تزانيَ حليلة جارك  $^{(1)}$  .

وقال عليه الصلاة والسلام: « إذا التقى المسلمان بسيفيها فالقاتل والمقتول أبي والمقتول في النّار. قيل: يا رسولَ الله إلى هذا للقاتل في النّار المقتول أبي قال : إنّه كان حَرِيصًا على قتل صاحبه »(١) . وقال عليه الصلاة والسلام: « لا يـزالُ المرءُ في فُسْحَة من دينه مألم يتنـدَّ بـدم حرام »(١) . وقال بشير بن « لا ترجعُوا بعدي كُفَّارًا يضربُ بعضكُم رقابَ بعضٍ أنّ . وقال بشير بن

<sup>(</sup>۱) وتتمتها : ﴿ إِلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحياً ﴾ .

 <sup>(</sup>٢) وتمام الآية : ﴿ من أُجْلِ ذلكَ كتبنا على بني إسرائيلَ أنَّه من قتلَ نفساً بغير نفسٍ أو فسادٍ في الأرضِ فكأنَّا قتلَ النَّاسَ جميعاً ، ومن أحيّاها فكأنَّا أحيّا النَّاسَ جميعاً ﴾ .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب التفسير ( باب قوله تعالى : فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ) رقم / ٤٤٧٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان الكبائر وأكبرها ) رقم / ٨٦ / ، ورواه الترمذي في كتاب التفسير ( باب تفسير سورة الفرقان ) رقم / ٢١٨١ / ورواه النسائي في كتاب تحريم الدم ( باب ذكر أعظم الذنب ) ٨٩/٧ ، ورواه أبو داود في كتاب الطلاق ( باب في تعظيم الزنا ) رقم / ٢٣١٠ / ، ورواه الإمام أحمد ٢٨٠/١ .

رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب : وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينها ) رقم / ٢٦ / ، ورواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة ( باب إذا تواجه المسلمان بسيفيها ) رقم / ٢٨٨٨ / .

<sup>(</sup>٣) لم أجد هذا الحديث بهذا اللفظ ، وإنما وجدت في المسند ١٤٨/٤ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله عَلَيْتُ يقول : « ليس من عبد يلقى الله عز وجل لايشرك به شيئاً لم يتندَّ بدم حرام إلا دخل من أي أبواب الجنة شاء » ، وفي سنن ابن ماجه رقم / ٢٦١٨ / : عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله عَلَيْتُ : « من لقي الله لايشرك به شيئاً ، لم يتندَّ بدم حرام دخل الجنة » . وفي الزوائد : إسناده صحيح إن كان عبد الرحمن بن عائذ سمع من عقبة بن عامر ، فقد قيل : إن روايته عنه مرسلة . كا رواه الحاكم ٢٥١/٤ وصححه ، ووافقه الذهبي . ومعنى لم يتندَّ : أي لم يصب منه شيئاً ، أو لم ينله منه شيء .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب العلم ( باب الإنصات للعلمـاء ) رقم / ١٢١ / . ورواه مسلم في =

مهاجر ، عن ابن بريدة ، عن أبيه أن النبي عَلِيْ قال : « لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا »(١) . وقال عليه الصلاة والسلام : « لا يزال المرء في فسحة من دينه مالم يُصب دماً حراماً »(١) لفظ البخاري . وقال عليه الصلاة والسلام : « أوّل ما يُقضى بينَ النّاس في الدماء »(١) . وقال قريش ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله عَلِينَهُ : « أكبرُ الكبائر : الإشراكُ بالله ، وقتلُ النفس ، وعقوقُ الوالدين ... »(١) . وعن حُميد بن هلال ، نبأنا بشر بن عاصم ، نبأنا عقبة بن مالك ، عن النبي على من قتل مُؤمناً »(١) قالها ثلاثاً ، وهذا على غيليةً قال : « إنَّ الله أبى على من قتل مُؤمناً »(١) قالها ثلاثاً ، وهذا على شرط مسلم .

وقال النبي عَلِيلَةٍ : « ما من نفسٍ تُقْتَلُ ظلماً إلا كانَ على ابن آدمَ الأول كفْلٌ من دمها ، لأنَّه أوّلُ من سَنَّ القتل » (() متفق عليه . وعن ابن عمر ، عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « من قتل مُعَاهَداً لم يرح ورائحة الجنَّة ، وإنَّ ريحَها يُوجِدُ من مسيرة أربعينَ عَاماً » (() أخرجه البخاري والنسائي . وعن أبي هريرة ، عن النبي عَلَيْلَة : قال : « ألا مَنْ قتل نفساً مُعاهدة لها ذمّة الله ولا يرح ورائحة مُعاهدة لما ذمّة الله ولا يرح ورائحة الجنة ، وإنَّ ريحَها ليوجدُ من مسيرة أربعين خريفاً » (ا) صححه الترمذي . وعن أبي هريرة ، عن النبي عَلِيلَة قال : « من أعان على قتل مؤمنٍ بشطر وعن أبي هريرة ، عن النبي عَلِيلَة قال : « من أعان على قتل مؤمنٍ بشطر وعن أبي هريرة ، عن النبي عَلِيلَة قال : « من أعان على قتل مؤمنٍ بشطر وابن ماجه ، وفي إسناده مقال . وعن معاوية ، سمعت رسول الله عَلَيْتَهُ

<sup>=</sup> كتاب الإيمان (باب بيان معنى قول النبي عَلِيَّةِ: لاترجعوا بعدي كفاراً ...) رقم / ٦٥ / .

١) رواه النسائي في كتاب تحريم الدم ( باب تعظيم الدم ) ٨٣/٧ و ٨٤.

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الديات ( باب قول الله تعالى : ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجراؤه جهنم ) رقم / ٦٨٦٢ / ، ورواه أحمد ٩٤/٢ . عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الديات ( باب قول الله تعالى : ومن يقتل مؤمناً ... ) رقم / ١٨٦٤ / ، ورواه مسلم في كتاب القسامة ( باب الجازاة بالدماء في الآخرة ) رقم / ١٦٧٨ / ، ورواه النسائي في كتاب تحريم الدم ( باب تعظيم الدم ) ٨٣/٧ . عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب الأيمان والنذور (باب اليمين الغموس) رقم / ٦٦٧٥ / ، ورواه أحمد ٢٠١/٢ . عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها ، وتتمته : « واليمين الغموس » .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ( باب خلق آدم وذريته ) رقم / ٣٣٣٥ / ، ورواه مسلم في كتاب القسامة ( باب بيان إثم من سنَّ القتل ) رقم / ١٦٧٧ / ، والكفل : الجزء والنصيب . وقال الخليل : هو الضَّعف .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الجزية والموادعة ( باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم ) رقم / ٢١٦٦ / ، ورواه ابن ماجه في كتاب الديات ( باب من قتل معاهداً ) رقم / ٢٦٨٦ / ، ورواه النسائي في كتاب القسامة ( باب تعظيم قتل المعاهد ) ٢٤/٨ ، ورواه أحمد ٣٦/٥ .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في الديات (باب ماجاء فين يقتل نفساً معاهداً) رقم / ١٤٠٣ / وفيه : « وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً » . وقال الترمذي : حديث أبي هريرة حسن صحيح .

<sup>(</sup>٤) لم أجده في المسند ، ورواه ابن ماجه في كتاب الديات ( باب التغليظ في قتل المسلم ظلماً ) رقم / ٢٦٢٠ / ، وفي الزوائد : في إسناده يـزيـد بن أبي زيـاد ، بـالغـوا في تضعيفه ، حتى قيل : كأنه حديث موضوع .

#### السحر

لأن الساحر لابد وأن يكفر ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَلَكُنَّ الشَّيَاطِينَ كَفُرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ [ البقرة : ١٠٢ ] . وما للشيطان الملعون غرض في تعليه الإنسان السحر إلا ليشرك به .

وقال الله تعالى عن هاروت وماروت: ﴿ وما يُعَلِّمَانِ من أحدٍ حتى يَقُولا إنما نحنُ فتنةٌ فلا تكفرْ فيتعلَّمُون منها ما يُفَرِّقُونَ به بينَ المرء وزوجه .. ﴾ إلى أن قال: ﴿ ولقد عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مالهُ في الآخرة من خَلاق ... ﴾ الآيات (١) [ البقرة: ١٠٢] فترى خلقاً (كثيراً) من الضَّلال يدخلون في السحر ويظنون أنه حرامٌ فقط ، وما يشعرون أنه الكفر ، فيدخلون في تعلم السياء (١) وعملها ، وهي محض السحر ، وفي عقد المرء عن زوجته وهو سحر ، وفي محبة الزوج لامرأته وفي بغضها وبغضه ، وأشباه ذلك بكلمات مجهولة أكثرها شرك وضلال .

**☆ ☆ ☆** 

<sup>(</sup>۱) وتمامها: ﴿ واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليان وما كفر سليان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت، وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منها ما يفرقون به بين المرء وزوجه، وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله، ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق، ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون ﴾ .

<sup>(</sup>٢) السيمياء: السِّحر، وحاصله إحداث مثالات خيالية لاوجود لها في الحِسَّ.

<sup>(</sup>۱) رواه أبو داود في كتاب الفتن والملاحم ( باب في تعظيم قتل المؤمن ) رقم / ٢٧٠ / ، ورواه أحمد ٤ / ٩٩ ، والحاكم ٤ / ٣٥١ ، وصححه ، ووافقه النهيي ، ولم أجده في النسائي ( المجتبي ) .

وفي هامش « ب » : وأعظم من ذلك أن يسك مؤمناً لمن عجز عن قتله فيقتله ، أو يشهد بالزور على جماعة من المؤمنين فتضرب أعناقهم بشهادته الملعونة .

وحدُّ الساحر القتل ، لأنه كفر بالله أو ضارع الكفر . قال النبي عَلَيْتُهُ : « اجتنبوا السبع الموبقات ... » فذكر منها : السحر . فليتَّق العبد ربه ولا يدخل فيا يخسر به الدنيا والآخرة . ويُروى عن النبي عَلَيْتُهُ أنه قال : « حدُّ الساحر ضربةٌ بالسيف »(۱) . والصحيح أنه من قول جندب . وقال بجَالة بن عَبَدة : أتانا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته بسنة ؛ أن اقتلوا كلَّ ساحرٍ وساحرةٍ (۱) .

وعن أبي موسى رضي الله تعالى عنه ، أن النبي عَلَيْكُ قال : « ثلاثة لا يدخلونَ الجنَّة : مدمنُ خمرٍ ، وقاطعُ رحمٍ ، ومُصدِّقٌ بالسحرِ »(٢) . رواه أحمد في مسنده .

وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعاً : « الرقا والتائم والتّوَلَة شرك » $^{(3)}$  . رواه أحمد وأبو داود . التّولَة : نوع من السحر ، وهو تحبيب المرأة إلى الزوج . والتمية : خرزة ترد العين .

واعلم أن كثيراً من الكبائر ، بل عامتها إلا الأقل ، يجهل خلق ( كثيرٌ ) من الأمة تحريه ، وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد ، فهذا الضرب فيهم تفصيل ؛ فينبغي للعالم أن لا يستعجل على الجاهل بل يرفق به

ويعلمه مما علمه الله ، ولا سيما إذا كان قريب العهد بجاهليّة ، قد نشأ في بلاد

الكفر البعيدة ، وأسر وجُلِب إلى أرض الإسلام ، وهو تركي أو كرجي (١)

مشرك لا يعرف بالعربي ، فاشتراه أمير تركي لاعلم عنده ولا فهم ، فبالجهد

إن تلفظ بالشهادتين ، فإن فهم بالعربي حتى يفقه معنى الشهادتين بعد أيام

وليال ؛ فبها ونعمت ، ثم قد يصلي وقد لا يصلي ، وقد يلقن الفاتحة مع

الطول إن كان أستاذه فيه دينٌ ما ، فإن كان أستاذه نسخة منه ، فمن أين

لهذا المسكين أن يعرف شرائع الإسلام والكبائر واجتنابها ، والواجبات

وإتياتها ؟! فإن عُرِّف هذا موبقات الكبائر وحذر منها ، وأركان

الفرائض واعتقدها ، فهو سعيد ، وذلك نادر . فينبغى للعبد أن يحمد الله

تعالى على العافية ، فإن قيل : هو فرَّط لكونه ماسأل عما يجب عليه .

قيل : هذا ما دار في رأسه ، ولا استشعر أن سؤال من يعلمه يجب عليه ،

ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ، فلا يأثم أحدٌ إلا بعد العلم ، وبعد

قيام الحجة عليه ، والله لطيف بعباده رؤوف بهم . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا

كنا معلنين حتى نبعث رسولاً ﴾ [الإسراء: ١٥]، وقد كان سادة

الصحابة بالحبشة ، وينزل الواجب (٢) والتحريم على النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم فلا يبلغهم تحريمه إلا بعد أشهر ، فهم في تلك الأشهر معذورون

بالجهل حتى يبلغهم النص ، فكذا يعذر بالجهل كل من لم يعلم حتى يسمع

النص . والله تعالى (٢) أعلم .

<sup>(</sup>١) كُرْجِيّ : نسبة إلى كُرْج ، وهي ناحية من ثغور أذربيجان من الروم ، والكرج : هم جيل من الناس نصارى . اللباب ، لابن الأثير ٩١/٣ .

<sup>(</sup>٢) في « أ » : « وتنزل الواجبات .... » .

<sup>(</sup>٣) في «أ»: «إن شاء الله تعالى ».

<sup>(</sup>١) رواه الترمذي في كتاب الحدود ( باب ماجاء في حد الساحر ) رقم /١٤٦٠/ ، وقال : والصحيح عن جندب موقوف .

<sup>(</sup>٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » ١٩٠/١ .

<sup>(</sup>٣) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٣٩٩/٤ .

<sup>(</sup>٤) رواه أحمد ٢٨١/١ ، ورواه أبو داود في كتباب الطب ( بساب في تعليق التائم ) رقم /٢٨٨٢/ ، وابن ماجه في كتاب الطب ( باب تعليق التائم ) رقم /٢٥٣٠/ .

### الكبيرة الرابعة

#### ترك الصلاة

قال الله تعالى : ﴿ فخلفَ من بعدهم خلفٌ أضاعُوا الصَّلاةَ واتَّبعُوا الشَّهَـواتِ فسـوفَ يَلْقَـوْنَ غَيَّـاً . إِلاَّ مَنْ تـابَ .. ﴾(١) الآيـة [ مريم : ٥٩ ـ ٦٠ ] .

وقال تعالى : ﴿ فويلٌ للمصلين . الذينَ هم عن صلاتِهم سَاهُون ﴾ [ الماعون : ٤ ـ ٥ ] .

وقال تعالى : ﴿ ماسَلككُم فِي سَقَر . قالُوا لم نكُ من المُصَلِّين .. ﴾ الآيات [ المدثر : ٤٢ \_ ٤٣ ].

وقال عليه الصلاة والسلام: « العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر »(٢) ، وقال عليه الصلاة والسلام: « من فاتته صلاة العصر

حبِطَ عمله  $^{(1)}$  ، وقال : « بين العبد وبين الشرك تركُ الصلاة  $^{(1)}$  . وعنه صلى الله تعالى عليه سلم قال : « مَنْ تركَ الصلاةَ متعمداً فقد برئت منه ذمَّةُ الله  $^{(1)}$  . قاله مكحول عن أبي ذرٍ ولم يدركه .

وقال عمر رضي الله عنه: أما إنه لاحظ لأحد في الإسلام أضاع الصلاة. وقال أيوب السختياني مثل ذلك ، وروى الجريري عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : كان أصحاب رسول الله عليه لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة (أ) . أخرجه الحاكم في المستدرك ، وأخرجه الترمذي دون ذكر أبي هريرة . وقال ابن حزم : لا ذنب بعد الشر أعظم من ترك الصلاة حتى يخرج وقتها ، وقتل مؤمن بغير حق .

وروى همام ، نبأنا قتادة ، عن الحسن ، عن حريب بن قبيصة قال : حدثني أبو هريرة قال : قال رسول الله عَلَيْكُ : « أولٌ ما يُحَاسَبُ به العبدُ يومَ القيامةِ من عمله صلاتُهُ ، فإن صلحت فقد أفلحَ وأنجحَ ، وإنْ فسدت على على من عمله صلاته من عمله صلاته العبد فقد أفلحَ وأنجحَ ، وإنْ فسدت القيامةِ من عمله صلاته العبد العب

<sup>(</sup>١) وتتتها ﴿ إلا من تابَ وآمن وعمل صالحاً فأولئك يدخلون الجنة ولا يُظلمون شيئاً ﴾ .

<sup>(</sup>٢) رواه الترمذي في كتاب الإيمان (باب ماجاء في ترك الصلاة) رقم /٢٦٢٢/، ورواه والنسائي في كتاب الصلاة (باب الحكم في تارك الصلاة) ٢٣١/ - ٢٣٢، ورواه أحمد ٥/٢٤٠، ورواه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (باب ماجاء فين ترك الصلاة) رقم /١٠٧٩/، والحاكم في « المستدرك » في كتاب الإيمان ٧/١، وصححه، ووافقه الذهبي .

١) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة ( باب من ترك صلاة العصر ) رقم /٥٥٣/ ،
 ورواه النسائي في كتاب الصلاة ( باب من ترك صلاة العصر ) ٢٣٦/١ .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ) رقم /٨٢٨ ، ورواه أبو داود في كتاب السنة ( باب في رد الإرجاء ) رقم /٤٦٧٨ ، ورواه الترمذي في كتاب الإيمان ( باب ماجاء في ترك الصلاة ) رقم /٢٦٢٢ .

<sup>(</sup>٢) رواه أحمد ٢١١/٦ وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣٨٤/١ : رواه أحمد والبيهقي ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن .

<sup>(</sup>٤) رواه الترمذي في كتاب الإيمان ( باب ماجاء في ترك الصلاة ) رقم /٢٦٢٤/ ، وإسناده حسن . ورواه الحاكم في المستدرك ٧/١ : وقال الذهبي إسناده صالح .

وهذه النصوص تُشعر بكفر تارك الصلاة ، وقد قال النبي عَلَيْتُهُ لمعاذ : « مامن عبد يشهدُ أَنْ لا إله إلاّ الله وأنَّ محمّداً عبدُهُ ورسولُه إلا حرَّمه اللهُ على النَّار »(١) متفق عليه .

( فمؤخر الصلاة عن وقتها صاحب كبيرة ، وتاركها بالكلية ـ أعني الصلاة الواحدة ـ كمن زنى وسرق ؛ لأن ترك كل صلاة أو تفويتها كبيرة ، فإن فعل ذلك مرات كان من أهل الكبائر إلا أن يتوب ، فإن لازم ترك الصلاة فهو من الأخسرين الأشقياء المجرمين )(١) .

☆ ☆ ☆

فقد خابَ وخَسِرَ »(١) . حسنه الترمذي . وقال عليه الصلاة والسلام : « أُمِرْتُ أَن أَقاتلَ النَّاسَ حتى يَشْهدُوا أَنْ لا إِلهَ إِلا الله وأَن محمداً رسولُ الله ، و يُقيموا السَّلة ، و يُؤتوا الزَّكاة ، فإذا فعلوا ذلكَ عَصَمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحق الإسلام ، وحسابُهم على الله »(١) . متفق عليه .

وعن أبي سعيد ؛ أن رجلاً قال : يارسولَ الله ! اتَّقِ الله . فقال : « ويلكَ ألستُ أحق أهل الأرضِ أنْ أتَّقِي الله ؟! فقال خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه : ألا أضرب عنقه يارسولَ الله ! فقال : لا ، لعله أن يكون يُصلِّي »(٢) . متفق عليه . وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنها ، عن النبي عَلِيلٍ أنه قال « من لم يحافظ على الصَّلاةِ لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة (٤) ، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف »(٥) . ليس إسناده بذلك .

<sup>=</sup> الصلاة ) ٢٠١/٢ ، وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢٨٦/١ : رواه أحمد بإسناد جيد ، والطبراني في الكبير والأوسط ،وابن حِبَّان في صحيحه .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب العلم (باب من خص بالعلم قوماً دون قوم ...) رقم /۱۲۸/، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً) رقم /۳۲/.

<sup>(</sup>٢) ما بين القوسين أثبته من « أ » ولا وجود له في «  $\psi$  » و«  $\psi$  » .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب الصلاة ( باب ماجاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ) رقم /٤١١/ ، ورواه النسائي في كتاب الصلاة ( باب الحكم في تارك الصلاة ) ٢٣٢/١ .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة ...) رقم /٢٥/، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لاإله إلا الله محمد رسول الله ...) رقم /٢١/.

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب المغازي ( باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى الين قبل حجة الوداع ) رقم /٤٣٥١/ ، ورواه مسلم في كتاب الزكاة ( باب ذكر الخوارج وصفاتهم ) رقم /١٠٦٤/ ولفظه : « أولستُ أحقَّ أهـلِ الأرضِ أن يتقيَّ اللهُ ».

 <sup>(</sup>٤) في « أ » : « لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاةً » .

<sup>(</sup>٥) رواه الإمام أحمد ١٦٩/٢ ، ورواه الدارمي في كتاب الرقاق ( باب المحافظة على =

### منع الزكاة

قال الله تعالى : ﴿ وويلٌ للمشركين . الذين لا يُؤتونَ الزكاة وهم بالآخرةِ هم كافرون ﴾ [ فصلت : ٦ - ٧] . وقال : ﴿ والذين يكنزونَ الذهبَ والفضةَ ولا يُنفقونَها في سبيلِ الله فبشَّرْهُمُ بعذابٍ أليم . يومَ يُحمى عليها في نارِ جهنَّم .. ﴾ (١) الآية [ التوبة : ٣٤ - ٣٥] .

وقال النبي عَلِيلَةُ : « مامن صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يُؤدي منها زكاتها إلا بُطح لها يوم القيامة بقاع قرقر (تنطحه بقرونها وتطؤه بأخفافها كلما نفدت عليه أخراها عادت عليه أولاها )حتى يُقضى بين الناس في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنّة وإما إلى النار(٢) . وما من صاحب كنز لا يُؤدي زكاته إلا مثل له كنزه يوم

القيامة شجاعاً أقرع .. »(١) الحديث .

وقد قاتل أبوبكر الصديق رضي الله تعالى عنه مانعي الزكاة وقال : والله لو منعوني عَنَاقاً كانوا يُؤدونها إلى رسول الله عَيْنَةُ لقاتلتهم على منعها(٢).

قال الله تعالى : ﴿ ولا يحسبنَّ الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شرّ لهم سيُطوَّقُونَ ما بَخِلُوا به يومَ القيامة ولله ميراثُ السماواتِ والأرض والله بما تعملونَ خبير ﴾ [ آل عمران : ١٨٠ ] .

وعن النبي عَلَيْكُ فين منع الزكاة قال: « مَنْ منعَها فإنَّا آخذُوهَا وشطرَ مالِهِ ، عزمةٌ من عزماتِ رَبِّنَا »(٢) أخرجه أبو داود والنسائي من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده .

و (عن ) يحيى بن أبي كثير ، حدثني عامر العقيلي ؛ أن أباه أخبره أنه

<sup>(</sup>۱) وتتتها : ﴿ .. فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ، هذا ماكنزتم لأنفسكم فذوقوا ماكنتم تكنزون ﴾ . وهي تامة في « أ » .

<sup>(</sup>۱) في صحيح مسلم رقم /٩٨٨/ « ولا صاحب كنز لايفعل فيه حقه ، إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعاً أقرع ، يتبعه فاتحاً فاه ... » وفي صحيح البخاري رقم /١٤٠٣/: « من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته ؛ مثل له يوم القيامة شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ... » . والشجاع الأقرع : الثعبان العظيم الذي سقط شعر رأسه من طول عمره .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب وجوب الزكاة) رقم /١٤٠٠/، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لاإله إلا الله ..) رقم /٢٠/ وقال السيوطي في الجامع الصغير: رواه الجماعة وهو من الأحاديث المتواترة . و « العناق » : الأنثى من ولد المعزلم تبلغ سنة .

 <sup>(</sup>٣) رواه أبو داود في كتاب الزكاة ( باب في زكاة السائمة ) رقم /١٥٧٥ / ، ورواه النسائي
 في كتاب الزكاة ( باب عقوبة مانع الزكاة ) ١٥/٥ ، ورواه أحمد في « المسند » ٢/٥ .
 ومعنى « عزمة من عزمات ربنا » : أي حق من حقوقه وواجب من واجباته .

#### الكبيرة السادسة

### عقوق الوالدين

قال الله عز وجل: ﴿ وقضَى ربُّك أَن لا تعبُدوا إلا إيَّاهُ وب الوالدين إحْسَاناً ، إما يبلُغَنَّ عندكَ الكبرَ أحدُهما أو كلاهُما فلا تقلْ لهما أَفِّ ولا تنهرُهُما وقلْ لهما قولاً كرياً . واخفضْ لهما جناحَ الذُلِّ من الرحمةِ .. ﴾ (١) الآيتان [ الإسراء : ٢٣ \_ ٢٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإنسانَ بوالديْهِ حُسْناً .. ﴾ الآيمة [ العنكبوت : ٨ ] .

وقال النبي عَيْنِهُ: « أَلا أُنبِّنكُم بأكبر الكبَائرِ؟ .. » فذكر منها عقوق الوالدين . متفق عليه .وقال عليه الصلاة والسلام : « رضا الله في رضا الوالد ، وسَخَطُ الله في سَخَطِ الوالد » (٢) . صحيح .

وعنه عليه الصلاة والسلام: « الوالدُ أوسطُ أبوابِ الجنَّةِ ، فإنْ شئتَ فاحفظْ ، وإنْ شئتَ فضيّع »(٢) . صححه الترمذي . وعنه عليه الصلاة

سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله عَلَيْكَ : « أوّل ثلاثة يدخلونَ النَّارَ: أميرُ مُسلطٌ ، وذو ثروةٍ لا يُؤدّي حقَّ اللهِ في مالِه ، وفقيرٌ فخورٌ »(١) .

( وعن ) شريك وغيره ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : أُمرتم بالصَّلاة والزَّكاة ، فمن لم يُزَكِّ فلا صلاةً له (٢) .

☆ ☆ ☆

<sup>(</sup>١) وتتمتها : ﴿ .. وقلُ ربِّ ارحمها كا ربَّيَاني صغيراً ﴾ .

<sup>(</sup>٢) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب ماجاء من الفضل في رضا الوالدين) رقم / ١٩٠٠/ ، والحاكم في المستدرك في كتاب البر والصلة ١٥٢/٤ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . ولفظه فيهما « رضى الرب في رضا الوالد ، وسخط الرب في سخط الوالد » .

<sup>(</sup>٣) رواه الإمام أحمد ١٩٦/٥ ، والترمذي في كتاب البر والصلة ( باب مـاجـاء من الفضل  $_{\perp}$ 

<sup>(</sup>۱) قال المنذري رحمه الله تعالى في « الترغيب والترهيب » ٥٤٠/١ : رواه ابن خزيمة في صحيحه ، وابن حبان مفرقاً في موضعين . ويشتمل على أول ثلاثة يدخلون الجنة ، وعلى أول ثلاثة يدخلون النار .

<sup>(</sup>٢) قال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٤٠/١ : رواه الطبراني في الكبير موقوفاً هكذا بأسانيد أحدها صحيح ، والأصبهاني .

وفي رواية للأصبهاني قال : « من أقامَ الصَّلاةَ ولم يُوَّتِ الزَّكاةَ فليس بسلم ينفعُه عله » .

والسلام ، قال : « الجنّةُ تحتَ أقدامِ الأمهات »(١) . وجاءه رجل يستأذنه في الجهاد معه فقال : « أحيّ والداكَ ؟ قال : نعم . قال : ففيها فجاهد »(٢) .

وقال : « أُمَّكَ وأباكَ وأختكَ وأخاكَ وأدناكَ أدناك  $^{(7)}$  .

وروي عن النبي عَلِيْكُمُ قال : « لا يدخل الجنَّةَ عاق ، ولا منَّان ، ولا مدمنُ خمرٍ ، ولا مؤمن "بسحرٍ »(٤) . وقال عبد الله بن عمر : جاء أعرابي

- = في رضا الوالدين ) رقم /١٩٠١/ وابن ماجه في كتاب الأدب ( باب بر الوالدين ) رقم /٢٦٦٣/ ، و إسناده صحيح .
- (۱) لم أعثر على الحديث بهذا اللفظ ، وإنما معناه موجود في سنن النسائي ، كتاب الجهاد (باب الرخصة في التخلف لمن له والدة ) ١١/٦ بلفظ : «أن جاهمة جاء إلى النبي عَلِيلَةٌ فقال : يارسول الله ! أردت أن أغزو وقدجئت أستشيرك ؟ فقال : هل لك أم ؟ قال : نعم . قال : فالزمها ، فإن الجنة تحت رجليها » . وإسناده حسن . وفي سنن ابن ماجه ، كتاب الجهاد (باب الرجل يغزو وله أبوان ) رقم /٢٧٨١ ، بلفظ : « ويحك ! الزم رجلها . فثم الجنة » .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب الجهاد بإذن الوالدين) رقم /٣٠٠٠ وفي الأدب . ورواه مسلم في كتاب البر (باب بر الوالدين) رقم /٢٥٤٩ ، ورواه الترمذي في الجهاد (باب في الذي يخرج في الغزو وترك أبويه) رقم /١٦٧١ ، ورواه ورواه النسائي في الجهاد (باب الرخصة في التخلف لمن له والدان) ١٠/٥ ، ورواه الإمام أحمد /١٦٥ ، ١٧٢ ، ١٨٨ ، ١٩٢ ، ١٩٧ ، ٢٢١ .
- (٣) رواه مسلم في كتاب البر ( باب بر الوالدين ) رقم /٢٥٤٨/ ، ورواه النسائي في كتاب الزكاة ( باب أيتها اليد العليا ) ٦١/٥ ، ورواه ابن ماجه في كتاب الأدب ( بـاب بر الوالدين ) رقم /٣٦٥٨/ .
- (٤) رواه النسائي في كتاب الأشربة (باب الرواية في المدمنين في الخر) ٣١٨/٨ ، بلفظ: « لا يدخل الجنة : منان ، ولا عاق ، ولا مُدمن خمر » وهو حديث حسن .=

فقال: يارسول الله! ما الكبائر؟ قال: « الإشراكُ بالله . قال: ثم ماذا؟ قال: ثم الماذا؟ قال: ثم المينُ المعينُ المعوس » .

وعنه عليه الصلاة والسلام قال : « لا يدخل الجنَّةَ عاقٌ ولا مُكَذِّبٌ بالقدر »(١) .

وروى عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عمرو بن مرة الجهني رضي الله تعالى عنه ؛ أن رجلاً قال : يارسولَ الله ! أرأيتَ إنْ صليتُ الصلوات الخس ، وصتُ رمضانَ ، وأديتُ الزكاة ، وحججتُ البيت ، فياذا لي ؟ قال : مَنْ فَعلَ ذلكَ كان مع النبيينَ والصديقينَ والشهداء إلا أنْ يعق والديْه »(٢).

وعن بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة ، حدثنا أبي ، عن أبي بكرة مرفوعاً : « كلُّ الذنوبِ يؤخرُ الله منها ماشاء إلى يوم القيامة إلاَّ عقوقُ الوالدين ؛ فَإِنَّه يُعَجَّلُ لصاحبهِ »(٢) .

وقال النبي عَلِيَّة : « لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه

<sup>=</sup> وروى الإمام أحمد ٣١٤/٣ : « ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن خمر ، وقاطع رحم ، ومصدق بالسحر » .

<sup>(</sup>۱) رواه الإمام أحمد في « المسند » ۲۶۱/۲ .

<sup>(</sup>٢) الترغيب والترهيب ٣٢٩/٣ وقال المنذري : رواه أحمد والطبراني بإسنادين أحمدها صحيح ، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيها باختصار .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في المستدرك في كتاب البر والصلة ١٥٦/٤ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي : في إسناده بكار بن عبد العزيز ، وهو ضعيف .

#### الكبيرة السابعة

### أكل الربا

قال الله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الذِينَ آمنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنِ الرِّبِا إِنْ كُنتُم مُؤمنين . فإنْ لم تفعلُوا فأذَنُوا بحربٍ مِن اللهِ ورسولِه .. ﴾ (١) الآيتان [ البقرة : ٢٧٨ \_ ٢٧٩ ] .

وقال : ﴿ الذينَ يأكلُونَ الرِّبَا لا يقومُون إلا كا يقومُ الذي يتخبطهُ الشيطانُ من المَسِّ .. ﴾ إلى قوله : ﴿ ومن عادَ فأولئكَ أصحابُ النَّارِ هم فيها خَالدون ﴾ (٢) [ البقرة : ٢٧٥ ] . فهذا وعيد عظيم بالخلود في النار كا ترى لمن عاد إلى الربا بعد الموعظة ، فلا حول ولا قوةً إلا بالله .

وقال النبي عَلِيلَةُ : « اجتنبوا السبع الموبقات . قالوا : وما هنّ يارسول الله ؟! قال : الشركُ بالله ، والسحر ، وقتلُ النفس التي حرَّمَ الله ولا بالحق ، وأكلُ الرِّبَا ، وأكلُ مالِ اليتم ، والتولِّي يومَ الزحف ، وقذف المحصناتِ المغافلاتِ المؤمناتِ » . وقال عَلَيْلَةٌ : « لعنَ اللهُ آكلَ الرِّبَا

فيعتقه  $^{(1)}$  . رواه مسلم . وعنه عليه الصلاة والسلام بإسناد حسن قال : « لعنَ اللهُ العاقَ لوالديْه  $^{(7)}$  . وقال عليه الصلاة والسلام : « الخالةُ عنزلة الأمّ  $^{(7)}$  . صححه الترمذي .

وعن وهب بن منبه قال : إن الله قال : ياموسى ! وقر والديك ؛ فإنه من وقر والديه مددت في عمره ووهبت له ولداً يبره ، ومن عق والديه قصرت عمره ووهبت له ولداً يعقه . وقال كعب : والذي نفسي بيده إن الله ليعجل حَيْنَ (عَنَ العبد إذا كان عاقاً لوالديه ليعجل له العذاب ، وإن الله ليزيد في عمر العبد إذا كان باراً بوالديه ليزيد براً وخيراً . وقال أبو بكر بن أبي مريم : قرأت في التوراة : من يضرب أباه يُقتل . وقال وهب : في التوراة : على من صَكَ أَن والده الرجم (١) .

<sup>(</sup>۱) رواه مسلم في كتاب العتق ( باب فضل عتق الوالد ) رقم /١٥١٠/ ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب بر الوالدين ) رقم /٥١٣٧/ ، ورواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ماجاء في حق الوالدين ) رقم /١٩٠٧/ ، ورواه ابن ماجه في كتاب الأدب ( باب بر الوالدين ) رقم /٣٦٥٩/ .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب البر والصلة ١٥٣/٤ . وأورده النهبي في التلخيص .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب بر الخالة) رقم /١٩٠٥/ وقال: هذا حديث صحيح.

<sup>(</sup>٤) حَيْن : الحَيْن ، بالفتح : الهلاك . وقد حان الرجل : أي هلك .

<sup>(</sup>٥) صكّ : ضرب .

<sup>(</sup>٦) في هامش « ب » : نعم وبعض العقوق أكبر من بعض . ومنه قول النبي عَلَيْهُ : « أن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه . قالوا : يارسول الله ! كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه . وقال عليه الصلاة والسلام « الخالة عنزلة الأم » صححه الترمذي .

<sup>(</sup>١) وتمامها : ﴿ وَإِنْ تُبَمُّ فَلَكُمْ رَؤُوسُ أَمُوالِكُمُ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ ﴾ .

<sup>(</sup>٢) وتمامها : ﴿ الذينَ يأكلونَ الرِّبَا لا يَقُومونَ إلا كا يقومُ الذي يتخبَّطهُ الشيطانُ من اللَّب الله البيعَ وحرَّمَ الرِّبا ، فن جاءَه موعظةً من ربِّه فانتهى فله ماسلف ، وأمرُهُ إلى الله ، ومن عادَ فأولئك أصحابُ النَّارِ هم فيها خالدون ﴾ .

منها أكل مال اليتيم .

وكل وليّ ليتم كان فقيراً فأكل بالمعروف فلا بأس عليه ، وما زاد على المعروف فسحت (١) حرام . والمعروف يُرجع فيه إلى عرف الناس المؤمنين الخاليين من الأغراض الخبيثة .

#### الكبيرة التاسعة

# الكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

قد ذهب طائفة من العلماء إلى أن الكذب على رسول الله عَلَيْكُ كفر ينقل عن الملة ، ولا ريب أن تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض ، وإنما الشأن في الكذب عليه في سوى ذلك .

قال النبي عَلَيْكُ : « إِنَّ كذباً عليَّ ليسَ ككذب على غيري ، من كذب عليَّ عامِداً فليتبوأُ مَقعده من النَّارِ »(٢) . وقال عليه الصلاة والسلام : « يُطبَعُ المؤمنُ على كلِّ شيء إلا الخيانة والكذب »(٢) .

ومُوكَلَه  ${}^{(1)}$ . رواه مسلم ، والترمذي فزاد : « وشاهديُه وكاتبَه  ${}^{(1)}$  و وأسناده صحيح . وقال عليه الصلاة والسلام : آكلُ الرِّبَا وموكلَه وكاتبَه إذا على علموا ذلك ملعونون على لسانِ مُمّد على على السانِ مُمّد على السانِ الله السانِ السانِ

#### الكبيرة الثامنة

# أكل مال اليتيم ظلماً

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين يأكلونَ أموالَ اليتامي ظُلماً إِنما يأكلونَ في بطونهم ناراً وسيصلَوْنَ سَعيراً ﴾ [ النساء : ١٠ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَلا تَقْرَبُوا مَالَ النِّتِيمِ إِلَّا بِالِّتِي هِيَ أَحْسَنُ .. ﴾ (أ) الآية [ الأنعام : ١٥٢ ] .

وقال عليه الصلاة والسلام: « اجتنبوا السبع الموبقات .. »(٥) فذكر

<sup>(</sup>١) سحت : حرام لا بركة فيه ولا خير .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب ما يكره من النياحة على الميت) رقم
 ۱۲۹۱ / ، ورواه مسلم في المقدمة (باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ) رقم
 ۲ / عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه بلفظ «متعمداً».

<sup>(</sup>٣) رواه الإمام أحمد ٥ / ٢٥٢ عن أبي أمامة رضي الله عنه . وهو في كتاب « السنة » لابن أبي عاصم ١ / ٥٣ : « حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن الأعمش قال : حُدِّثتُ عن أبي أمامة .... الخ » وقال الشيخ الألباني في تخريجه : إسناده ضعيف لجهالة من حدّث الأعمش به ، وسائر رجاله ثقات ... وللحديث شواهد =

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب المساقاة ( باب لعن آكل الربا ) رقم /١٥٩٧/ .

<sup>(</sup>٢) رواه الترمذي في كتاب البيوع ( باب ماجاء في أكل الربا ) رقم /١٢٠٦/ .

<sup>(</sup>٣) رواه النسائي في كتاب الزينة (باب الموتشات) ١٤٧/٨ ، ولفظه : « أن رسول الله مَالِيَّةٍ لعن آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة ... » . ولعن آكل الربا وموكله ثابت في الصحيح .

<sup>(</sup>٤) وتتتها: ﴿ حتَّى يبلغَ أشُدَهُ ، وأوفوا الكيلَ والميزانَ بالقسطِ ، لانكلَّفُ نفساً إلا وسعَها ، وإذا قلتُم فاعدلوا ولوكان ذا قُربى ، وبعهد الله أوفوا ، ذلكم وصَّاكُم به لعلكم تذكرون ﴾ . ومعنى « إلا بالتي هي أحسن » : أي بطريقة هي أحسن الطرق ؛ كحفظ المال وتثيره .

<sup>(</sup>٥) تقدم تخريج الحديث في الكبيرة الأولى .

وقال : « مَنْ رَوَى عني حديثاً وهو يُرَى أَنَّه كذبٌ فهو أحدُ الكاذبين  $^{(1)}$  . فلاح $^{(7)}$  بهذا أن رواية الموضوع لا تحلُّ .

الكبيرة العاشرة

### إفطار رمضان بلاعذر ولا رخصة

قال النبي عليه : « من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا رخصة لم يقضه صيام الدهر ولو صامه »(٢) . هذا لم يثبت . وقال عليه الصلاة والسلام : « الصلوات الخس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن ما اجْتَنِبَتِ الكبائر »(٤) . وقال عليه الصلاة والسلام : « بُني الإسلام على خس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ،

- = كلها واهية ... وقد صح موقوفاً .. وقال النهي .. رحمه الله تعالى ـ بعد أن أورده في الكبيرة الرابعة والعشرين « الكذب في غالب أقواله » : رُوي بإسنادين ضعيفين عن رسول الله عليه .. وي المنادين ضعيفين عن رسول الله عليه ..
- (۱) رواه مسلم في المقدمة ( باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ) رقم / ٤ / ، ورواه الترمذي في كتاب العلم ( باب ما جاء فين يروى حديثاً وهو يرى أنه كذب ) رقم / ٢٦٢ / ، ورواه ابن ماجه في كتاب السنة ( باب رقم ٥ ) رقم / ٢٨ / .
  - (٢) فلاَحَ : ظهر وبدا .
- (٣) رواه الترمذي في كتاب الصوم (باب ما جاء في الإفطار متعمداً) رقم / ٧٢٣ /، ورواه أبو داود في كتاب الصوم (باب التغليظ فين أفطر عمداً) رقم / ٢٣٩٦ /. وإسناده ضعيف. قال الترمذي ٣ / ٧٤ : «حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسمعت محمداً عيني البخاري عقول : أبو المطوّس اسمه يزيد بن المطوّس ولا أعرف له غير هذا الحديث. ولذلك قال الذهبي رحمه الله تعالى : هذا لم يشبت.
  - (٤) تقدم تخريج الحديث في مقدمة الكتاب.

وإقام الصّلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت » . متفق عليه (١) .

وعن حماد بن زيد ، عن عمرو بن مالك البكري ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس قال : « عُرى الإسلام وقواعدُ الدين ثلاثةٌ : شهادةُ أنْ لا إلـة إلا الله ، والصَّلاةُ ، وصومُ رمضانَ ، فمن تركَ واحدةً منهنَّ فهو كافر »(١) . ونجد كثير المال ولم يحج ولم يزك ولا يحل دمه . هذا خبر صحيح .

وقال النبي عليه الصلاة والسلام: « مَنْ لم يدعْ قولَ الزُّورِ والعملَ به والجهلَ فلا حاجةَ لله بأنْ يدعَ الطعامَ والشَّرابَ »(٦) . صحيح . وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: « رَغِمَ أنفُ امرئٍ أدرَكَ شهرَ رمضانَ فلم يُغفُرْ لهُ »(٤) .

- (۱) رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب قول النبي تَوَلِيَّةٍ : بَني الإسلام على خمس) رقم / ۸ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب أركان الإسلام) رقم / ۱۲ / ، ورواه الترمذي في كتاب الإيمان (باب بني الإسلام على خمس) رقم / ۲۷۳٦ / ، ورواه النسائي في كتاب الإيمان (باب على كم بني الإسلام) ۸ / ۱۰۷ .
- (٢) في الترغيب والترهيب ١ / ٣٨٢ قال المنذري : رواه أبو يعلى بإسناد حسن ، ورواه سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد ، عن عمرو بن مالك النّكري ، عن أبي الجوزاء مرفوعاً . وتتمته : « .. فن ترك منهن واحدةً فهو بالله كافر ، ولا يُقبل منه صرف ولا عَدْل ، وقد حلّ دمّة وماله » .
- (٣) رواه البخاري في كتاب الصوم ( باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم ) رقم / ١٩٠٣ / ، ورواه أبو داود في كتاب الصوم ( باب الغيبة للصائم ) رقم / ٢٣٦٢ / ، ورواه الترمذي في كتاب الصوم ( باب ما جاء في التشديد في الغيبة ) رقم / ٢٧٠٧ / ورواه الإمام أحمد ٢ / ٤٥٢ ، ٥٠٥ .
- (٤) رواه الترمذي في كتاب الدعوات ( بـاب رقم ١١٠ ) رقم / ٣٥٣٩ / بلفـظ : « رغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ عنه ولم يُغفر له ... » .

وعند المؤمنين مقرر أن من ترك صوم شهر رمضان بلا مرض ولا غرض ؛ أنه شر من الزاني ، والمكّاس ، ومدمن الخر . بل يشكون في إسلامه ، ويظنون به الزندقة والانحلال .

الكبيرة الحادية عشرة

### الفرار من الزحف

قال الله تعالى : ﴿ ومَنْ يُولِّهم يومئذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتحرفاً لقتال أو مُتحيِّزاً إلى فئةٍ فقد بَاءَ بغضبٍ من اللهِ ومأواهُ جهنَّمُ وبئسَ المَصير ﴾ [الأنفال: 17].

وقال عليه الصلاة والسلام : « اجتنبُوا السَّبْعَ اللَّوبِقاتِ .. » فذكر منها التولي يوم الزحف .

الكبيرة الثانية عشر

# الزنا، وبعضه أكبر إثماً من بعض

قال الله تعالى : ﴿ ولا تقربُوا الزِّنَا إِنَّه كانَ فاحشةً وساءَ سبيلاً ﴾ . [ الإسراء : ٣٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ والذينَ لا يَدْعُونَ مِعِ اللهِ إِلْمَا أَخْرَ ولا يقتلونَ النفسَ

التي حرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ ولا يَزنونَ ، ومَنْ يفعلْ ذلكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ الآيات [ الفرقان : ٦٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ الزَّانِيةُ والزَّانِي فاجلدُوا كُلَّ واحدٍ منها مائةَ جلدةٍ ولا تأخذُ كم بها رأفةٌ .. ﴾ (١) الآية [النور: ٢] .

وقال : الزَّاني لا ينكحُ إلاّ زانيةً أو مُشركةً والزَّانيةُ لا ينكحُها إلا زَانٍ أو مُشرك وحُرِّم ذلك على المؤمنينَ ﴾ [ النور : ٣ ] .

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ، وسُئل أيُّ الذنب أعظم ؟ قال : « أَنْ تَجعلَ للهِ نِدًّا وهو خلقَكَ . قال : ثم أيّ ؟ قال : أن تقتلَ ولدَك خشيةَ أن يطعمَ معكَ . قال : ثم أيّ ؟ قال : أن تُزَانِيَ حَليلةَ جارِكَ » .

وقال عليه الصلاة والسلام: « لا يَزني الزَّاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ ، ولا يسرقُ السَّارِقُ حين يسرقُ وهو مؤمنٌ ، ولا يشربُ الخرَ حين يشربُها وهو مؤمنٌ » (٢) .

وقال عليه الصلاة والسلام: « إذا زنى العبد خرجَ منه الإيمانُ فكانَ

<sup>=</sup> ومعنى « رغم أنف رجل » : أرغم الله أنفه ؛ إذا ألصقه بالرَّغـام وهو التراب ، أي أذلـه الله . جامع الأصول ١١ / ٧٠٣ .

<sup>(</sup>١) وتتتها : ﴿ .. في دينِ اللهِ إن كنتم تُؤمنون باللهِ واليومِ الآخرِ ، وليشهد عذابَها طائفةٌ من المؤمنين ﴾ .

<sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب المظالم (باب النهبي بغير إذن صاحبه) رقم / ٢٤٧٥ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي) رقم / ٥٥ /، ورواه أبو داود في كتاب السنة (باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) رقم / ٤٦٨٤ /، ورواه الترمذي في كتاب الإيمان (باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن) رقم / ٢٦٢٧ /، ورواه النسائي في كتاب السارق (باب تعظيم السرقة) ٨ / ٦٤ .

عليه كالظُّلَة ، فإذا أقلع رجع إليه الإيمان »(١) . هذا على شرط البخاري ومسلم .

وروي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: « مِن زَنِي أُو شَرِبَ الخَمَرَ نَزِعَ اللهُ منه الإيمانَ كا يخلعُ الإنسانُ القميصَ من رأسِهِ »(١). إسناده جيد.

وقال عليه الصلاة والسلام: «ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ، ولا يزكّيهم ، ولا ينظر إليهم ، ولهم عذاب اليم : شيخ زان ، وملك كذّاب ، وعائل مستكبر »(٦) . رواه مسلم . وقال عليه الصلاة والسلام : «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمّهاتهم ، وما من رجل يخلف رجلا من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عله ما شاء ، فما ظنكم ؟ »(٤) . رواه مسلم . وقال عليه الصلاة والسلام :

« أربعة يبغضهم الله : البيَّاعُ الحلاَّف ، والفقيرُ المُختال ، والشيخُ الزاني ، والإمامُ الجائر »(١) . أخرجه النسائي وإسناده صحيح .

وأعظم الزنا الزنا بالأم والأخت وامرأة الأب وبالحارم . وقد صحح الحاكم والعهدة عليه : « مَنْ وقع على ذات محرم فاقتلُوه » ( ) . ( وفي الباب أحاديث ، منها حديث البراء : أن خالَه بعثُه النبيُّ عَلِيلَةٍ إلى رجلٍ عرَّس بامرأة أبيه أن يقتلَه و يخمّس مالَه ) () .

الكبيرة الثالثة عشرة

# الإمام الغاش لرعيته ، الظالم ، الجبار

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا السبيلُ على الذين يظلمونَ النَّاسَ ويبغُون في الأرض بغير الحق أُولئك لهم عذابٌ أليم ﴾ [ الشورى : ٤٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهُ وْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِبُئُسَ مَا كَانُوا يفعلون ﴾ [ المائدة : ٧٩ ] .

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتاب السنة (باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) رقم / ٢٦٠٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب الإيمان (باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن) رقم / ٢٦٢٧ / وصححه الحاكم في « المستدرك » ١ / ٢٢ ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في «المستدرك » ١ / ٢٢ وذكر أنه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

 <sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار .. ) رقم / ١٠٧ / .
 ورواه النسائي في كتاب الزكاة ( باب الفقير الختال ) ٦ / ٨٦ .

<sup>(</sup>٤) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب حرمة نساء المجاهدين ، وإثم من خانهم فيهن ) رقم / ١٨٩٧ / . قال النووي ـ رحمه الله تعالى ـ : « حرمة نساء المجاهدين هذا في شيئين : أحدهما : تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة وحديث محرم ، وغير ذلك .

والثاني : في برهن والإحسان إليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة ، ولا يتوصل بها إلى ريبة ونحوها .

<sup>(</sup>١) رواه النسائي في كتاب الزكاة ( باب الفقير الختال ) ٦ / ٨٦ .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في كتاب الحدود ٤ / ٣٥٦ ، وصححه ولم يوافقه الذهبي على ذلك .

<sup>(</sup>٦) رواه أبو داود في كتاب الحدود (باب الرجل يسزني بحريمه) رقم / ١٤٥٦ / و / ٢٥٥٥ / ، و رواه الترمذي في كتاب الأحكام (باب ما جاء فين تزوج امرأة أبيه) رقم / ١٣٦٢ / ، و رواه النسائي في كتاب النكاح (باب نكاح ما نكح الآباء) ٦ / ١٩٠٩ و ١١٠ ، و رواه ابن ماجه في كتاب الحدود (باب من تزوج امرأة أبيه من بعده) رقم / ٢٦٠٧ / ، و رواه الإمام أحمد ٤ / ٢٥٥ . قال الشوكاني في نيل الأوطار ٧ / ٢٦٠ : وللحديث أسانيد كثيرة منها ما رجاله رجال الصحيح .

وقال النبي عَلَيْكُم : « كلَّكُم راع وكلكم مسؤولٌ عن رعيته ... »(١) وقال عليه الصلاة والسلام : « من غشنا فليس منا (7) . وقال : « الظلم ظلماتٌ يوم القيامة (7) .

وقال : « أيما راع غش رعيته فهو في النار »<sup>(3)</sup> . وقال : « من استرعاه الله رعية لم يحطها بنصح إلا حرم الله عليه الجنة »<sup>(6)</sup> ، وفي لفظ : « يموت حين يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة »<sup>(6)</sup> متفق عليه . وفي لفظ : « لم يجد رائحة الجنة »<sup>(6)</sup> . وقال : « ما من أمير عشرة إلا يؤتى به مغلولة يده إلى عنقه ، أطلقه عدله وأوبقه جوره »<sup>(1)</sup> . وقال : « اللهم من

ولي من أمر هذه الأمة شيئاً فرَفق بهم ، فارفُق به . ومن شق عليها فاشقق عليه  $^{(1)}$  . رواه مسلم . وقال : « سيكون أمراء فسقة جورة ؛ فمن صدقهم بكنبهم ، وأعنانهم على ظامهم فليس مني ولست منه ، ولن يرد علي الحوض  $^{(7)}$  . وقال عليه الصلاة والسلام : « منا من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعمله ، ثم لم يغيروا إلا عهم الله بعقاب  $^{(7)}$  .

وروى أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه قال : قال رسول الله عليه والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد المسيء ، ولتأطرنه على الحق أطراً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كا لعنهم - يعني بني إسرائيل - على لسان داود وعيسى بن مريم »(أ) . وعن أغلب بن تميم ، حدثنا المعلى بن زياد ، عن معاوية بن قرة ، عن معقل بن يسار ، عن النبي عرفية قال : « صنفان من أمتى لا تنالها شفاعتى : سلطان ظلوم غشوم ، وغال في الدين ، يشهد من أمتى لا تنالها شفاعتى : سلطان ظلوم غشوم ، وغال في الدين ، يشهد

<sup>(</sup>١) رواه البخاري في كتاب الأحكام في فاتحته رقم / ٧١٣٨ / ، ورواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب فضيلة الإمام العادل ) رقم / ١٨٢٩ / ، ورواه أبو داود والترمذي .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب قول النبي عَلَيْكَ : من غشنا فليس منا) رقم / ١٠١ / ورواه الترمذي في كتاب البيوع (باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع رقم / ١٣١٥ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب المظالم (باب الظلم ظلمات يوم القيامة) رقم / ٢٤٤٧ /، ورواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم الظلم) رقم / ٢٥٧٩ /، ورواه الترمذي في كتاب البر (باب ما جاء في الظلم) رقم / ٢٠٣١ /.

<sup>(</sup>٤) رواه الطبراني في معجمه الصغير والأوسط ، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير إلى ابن عساكر عن معقل بن يسار . انظر الجامع الصغير ١ / ١٢٠ .

<sup>(</sup>٥) رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب من استرعى رعية فلم ينصح) رقم / ٧١٥١ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار) رقم / ١٤٢ / .

<sup>(</sup>٦) رواه البزار والطبراني في الأوسط؛ كما في الترغيب والترهيب ٣ / ١٧٤ ، وقال الحافظ المنذري : ورجال البزار رجال الصحيح .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب فضيلة الإمام العادل ) رقم / ١٨٢٨ / .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » ٤ / ٤٢٢ وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب الفتن ( باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ) رقم / ٢١٦٩ / ، ورواه أبو داود في كتاب الملاحم ( باب الأمر والنهي ) رقم / ٤٣٣٨ / ، وإسناده جيد كما ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب ١ / ٢٦٧ .

<sup>(3)</sup> رواه أبو داود في كتاب الملاحم (باب الأمر والنهي) رقم / ٢٣٦٦ / ، ورواه الترمذي في أبواب تفسير القرآن (باب ٤٨ من تفسير سورة المائدة) رقم / ٣٠٥٠ / ، وفي سنده ورواه ابن ماجه في كتاب الفتن (باب الأمر بالمعروف) رقم / ٤٠٠٦ / ، وفي سنده انقطاع ؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود . وله شاهد عند الطبراني كا في مجمع الزوائد ٧ / ٢٦٩ ، وقال الهيثي عقبه : ورجاله رجال الصحيح .

))

وقال عليه الصلاة والسلام: « مَنْ لا يَرحمُ لا يُرحم »(١). وقال: « لا يَرحمُ اللهُ مَنْ لا يَرْحم النَّاسَ »(٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: «مامن أمير يلي أمور المسلمين ثم لا يجهد للمم وينصح لهم؛ إلا لم يدخل معهم الجنّة »(٢). وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «من ولآه الله شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخَلّتهم وفقرهم احتجب الله دون حاجته وخَلّته وفقره يوم القيامة »(٤). رواه أبو داود والترمذي .

وقال عليه الصلاة والسلام : « الإمامُ العادلُ يُظِلُّهُ اللهُ في ظِلِّه » (٥) .

= مسلم في كتاب الحج ( باب فضل المدينة ودعاء النبي عَلِي فيها بالبركة ) رقم / ١٣٦٥ / و / ١٣٦٦ / .

- (۱) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب رحمة الولد وتقبيله .. ) رقم / ١٩٩٥ / ، ورواه مسلم في كتاب الفضائل ( باب رحمته عليه بالصبيان والعيال ) رقم / ٢٣١٨ / .
- (٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد (باب قول الله تعالى: قل ادعوا الله أو ادعوا الله والرحمن ) رقم / ٧٣٧٦ / ، ورواه مسلم في كتاب الفضائل (باب رحمته مَا الله الصبيان والعيال ) رقم / ٢٣١٩ / .
- (٣) رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب من استرعي رعية فلم ينصح) رقم / ٧١٥٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار) رقم / ١٤٢ / .
- (٤) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة (باب فيا يلزم الإمام من أمر الرعية) رقم / ٢٩٤٨ / ، ورواه الترمذي في كتاب الأحكام (باب ماجاء في إمام الرعية) رقم / ٢٣٢٢ / و / ١٣٣٢ / .
- (٥) هذه الجلة معناها مأخوذ من الحديث المشهور: « سبعة يظلهم الله في ظله يوم \_\_

عليهم ويبرأ منهم  $^{(1)}$ . أغلب ضعيف ، وقد رواه ابن المبارك فقال : حدثنا منيع ، حدثني معاوية بن قرة بنحوه ، ومنيع لا يدري من هو ؟! .

وقال محمد بن جُحَادة ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « أَشدُّ الناس عذاباً يوم القيامة إمامٌ جائر »(٢) .

وعن النبي عَلِيْتُهُ قال : « أَيُّها الناس : مُروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا الله فلا يستجيب لكم ، وقبل أن تستغفروه فلا يغفرُ لكم . إن الأحبارَ من اليهود والرهبانَ من النصارى لما تركوا الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عَهم بالبلاء »(٦) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « من أحدث في أمرنا ( هذا ) ماليس منه فهو ردًّ  $^{(2)}$  . وقال : « من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً  $^{(0)}$  .

- (۱) رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والغالي هو المتشدد فيه . وانظر الجامع الصغير للسيوطي ٢ / ٤٦ ، كا رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ٢٠ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف جداً . وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً به دون قوله : « في الدين » .
  - (٢) رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وأبو نعيم في الحلية .
- (٣) رواه الأصبهاني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها ؛ كما في الترغيب والترهيب ٣ / ٢٣٠ ، وقد ذكره الحافظ المنذري بصيغة الضعف .
- (٤) رواه البخاري في كتاب الصلح ( باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ) رقم / ٢٦٩٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الأقضية ( باب نقض الأحكام الباطلة ) رقم / ١٧١٨ / .
- (٥) رواه البخاري في كتاب فضائل المدينة ( باب حرم المدينة ) رقم / ١٨٧٠ / ، ورواه =

وقال عليه الصلاة والسلام : « ثلاثةٌ لا يُكلمهم الله .. » فذكر منهم اللك الكذاب .

قال الله تعالى : ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يُريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبةُ للمتقين ﴾ [ القصص : ٨٣ ] . وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامةً يوم القيامة »(١) رواه البخاري .

وقال عليه الصلاة والسلام: « إنّا والله لانوَلِّي هذا العملَ أحداً سألَه ، أو أحداً حَرَصَ عليه » (٢) متفق عليه . وقال عليه الصلاة والسلام: « يا كعبَ بن عجرة ! أعاذكَ الله من إمارة السفهاء ؛ أمراء يكونون من بعدي ولا يهتدون بهديي ، ولا يستنون بسنتي » (٣) . صححه الحاكم . وقال عليه الصلاة والسلام: « ثلاث دعواتٍ مُستجابات لاشكَ فيهن ً : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد على ولده » (٤) . سنده قوي .

#### ☆ ☆ ☆

وقال : « المقسطون على منابرَ من نورٍ ؛ الذينَ يَعْدِلُونَ في حَكَمِهم وأهليهم وما وَلُوا »(۱) . وقال : « شرارُ أَعْتَكُم الذين تُبغضونهم ويُبغضونكم ، وتَلعنُونهم ويَلعنونكم . قالوا : يا رسول الله ! أفلا ننابذُهم ؟ قال : لا ، مَا أَقَامُوا فيكم الصَّلاة »(۱) . رواهما مسلم .

وقال عليه الصلاة والسلام: « إن الله ليُملي للظالم حتى إذا أخذَه لم يُفلتُه ، ثم قرأً: ﴿ وكذلكَ أخذُ ربِّكَ إذا أخذَ القرى وهي ظالمةٌ إنَّ أخذَه ألم ألميّ شديد ﴾ [ هود : ١٠٢ ] » (٢) . متفق عليه . وقال عليه الصلاة والسلام لمعاذ لما بعثه إلى الين : « إيَّ اكَ وكرائم أمواهم ، واتَّق دعوة المظلوم فإنّه ليس بينها وبين الله حجابٌ » (٤) . متفق عليه . وقال : « إنَّ شَرَّ الرِّعَاءُ الحُطَمَةُ » (٥) . متفق عليه .

<sup>=</sup> الإمام أحمد في المسند ٥ / ٦٤ . ولم أجده في البخاري .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب ما يكره من الحرص على الإمارة) رقم / ٧١٤٨ / .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب ما يكره من الحرص على الإمارة) رقم
 / ٧١٤٩ / ، ورواه مسلم في كتاب الإمارة (باب النهي عن طلب الإمارة) رقم
 / ١٧٣٣ / .

<sup>(</sup>٣) تقدم تخريج الحديث أكثر من مرة .

<sup>(</sup>٤) رواه ابن ماجه في كتاب الدعاء ( باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ) رقم / ٣٨٦٢ / .

<sup>=</sup> لاظل إلا ظله ... » وهو في البخاري / ١٤٢٣ / ، ومسلم / ١٠٣١ / ، والنسائي ٨ / ٢٢٢ و ٢٢٣ .

<sup>(</sup>۱) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب فضيلة الإمام العادل ) رقم / ۱۸۲۷ / ، ورواه الإمام النسائي في كتاب آداب القضاة ( باب فضل الحاكم العادل ) ٨ / ٢٢١ ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ١٦٠ .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب خيار الأئمة وشرارهم) رقم / ١٨٥٥ / . و « ننابذهم » : المنابذة : هي المدافعة والخاصة والمقاتلة .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب التفسير ( باب قوله : وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه ألم شديد ) رقم / ٢٦٨٦ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ( باب تحريم الظلم ) رقم / ٢٥٨٣ / .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب المغازي ( باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى الين قبل حجة الوداع ) رقم / ٤٣٤٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ) رقم / ١٩ / .

<sup>(</sup>٥) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب فضيلة الإمام العادل ) رقم / ١٨٣٠ / ، ورواه =

الكبيرة الرابعة عشرة

## شرب الخمر وإن لم يسكر منه

قال الله تعالى: ﴿ يسألونك عن الخروالميسر قبل فيها إثم كبير .. ﴾ (١) الآية [ البقرة : ٢١٩ ] . وقال : ﴿ يا أيها الندين آمنوا إنما الخروالميسر والأنصاب والأزلام رِجْسٌ من عمل الشيطان فاجتنبوه .. ﴾ (٢) الآيتان [ المائدة : ٩٠ ـ ٩١ ] .

وثبت عن ابن عباس قال: لما نزل تحريم الخرمشي الصحابة بعضهم إلى بعض وقالوا حرمت الخر وجعلت عدلاً للشرك. وذهب عبد الله بن عمر إلى أن الخر أكبر الكبائر. وهي بلا ريب أمَّ الخبائث، وقد لعن شارها في غير ماحديث.

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم : « من شرب الخر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن شربها فاجلدوه ، فإن شربها الرابعة فاقتلوه (7) . صحيح .

وعن عمرو بن الحسارث ، حسد ثني عمرو بن شعيب عن أبيسه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « من ترك الصَّلاة سُكْراً مرَّة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسُلبَها ، ومن ترك الصَّلاة أربع مرَّات سُكْراً كان حقّاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال . قيل : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ؟ قال : عُصَارَة أهل جهنَّم »(۱) . سنده صحيح .

وعن جابر ، عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « إنَّ على الله عهداً لمن يشربُ المسكرَ أن يسقيَه من طينة الخَبَال . قيل : وما طينة الخَبَال ؟ قال : عَرَقُ أهلِ النَّار ، أو قال : عصارة أهلِ النار »(٢) . أخرجه مسلم .

<sup>(</sup>١) وتتمة الآية : ﴿ ومنافعُ للنَّاسِ ، وإثَّهُا أَكبَرُ من نفعها ، ويسألونَك ماذا يُنفقون قل العفوَ ، كذلك يُبَيِّنُ اللهُ لكم الآياتِ لعلَّكم تتفكرون ﴾ .

<sup>(</sup>٢) وتِتَة الآيتين : ﴿ لَعَلَمُ تُفَلِّحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَـوقَعَ بَيْنَمُ العَـدَاوةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الخَرِ والميسرِ ويصدَّمُ عن ذكرِ اللهِ وعن الصَّلاةِ فهل أنتم مُنتهون ﴾ .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب الحدود ( باب ماجاء : مَنْ شرب الخر فاجلدوه ، ومن عاد في الرابعة فاقتلوه ) رقم / ١٤٤٤ / ، ورواه أبو داود في الحدود ( باب إذا تتابع في

<sup>=</sup> شرب الخمر) رقم / ٢٥٢٢ / ، ورواه ابن ماجه في الحدود ( باب من شرب الخمر مراراً ) رقم / ٢٥٧٣ / ، ورواه الإمام أحمد في المسند ( تحقيق أحمد شاكر ) رقم / ١٦٩٣٠ / و / ١٦٩٤٠ / و / ١٦٩٩٥ / . وللحديث روايات كثيرة من عدة طرق يصير بمجموعها صحيحاً ، ولكنه منسوخ عند جمهور أهل العلم . انظر هامش جامع الأصول ٣ / ٨٥٥ و ٥٨٥ .

<sup>(</sup>١) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ١٧٨ ، ١٨٩ .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الأشربة ( باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام ) رقم / ٢٠٠٢ / وأوله : عن جابر رضي الله عنه ؛ أن رجلاً قدم من جَيْشَانَ \_ وجيشان من الين \_ فسأل النبيَّ عَلِيلَةٍ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يُقال له : المزر . فقال النبيُّ عَلِيلَةٍ : « أو مسكرٌ هو ؟ » قال : نعم . قال رسول الله عَلِيلَةٍ : « كلُّ مسكرٍ حرام ... » .

الجبارون والمتكبرون يوم القيامة أمثال الذر ، يطؤهم الناس »(١) .

وقال بعض السلف: أوّل ذنب عُصي الله به الكبر، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَلْنَا لَلْمَلانُكَةُ اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين ﴾ [ البقرة: ٣٤]. فن استكبر على الحق كا فعل إبليس لم ينفعه إيمانه.

وعن النبي عَلِيلَةً قال : « الكبر سفه الحق ، وغَمْصُ الناس »(٢) وفي لفيظ لسلم : « الكبر بَطَرُ الحقِّ وغَمْطُ النَّاس »(٢) .

وقال تعالى : ﴿ إِن الله لا يُحب كل مختال فخور ﴾ [ لقمان : ١٨ ] .

وقال عَلِيْكُ : يقول الله تعالى : « العظمة إزاري ، والكبرياء ردائي فمن نازعني فيها ألقيته في النار »(٤) رواه مسلم . المنازعة : المجاذبة .

وقال عليه الصلاة والسلام : « من شربَ الخمر في الدنيا حُرمها في الآخرة »(١) متفق عليه . وعنه عليه الصلاة والسلام قال : « مدمنُ الخمر إنْ ماتَ لقيَ اللهَ كعابدِ وَثن »(١) رواه أحمد في مسنده .

الكبيرة الخامسة عشرة

### الكبر والفخر والخيلاء والعجب والتيه

قال الله تعالى : ﴿ وقال موسى إني عـذت بربي وربكم من كل متكبر لا يؤمن بيوم الحساب ﴾ [ غافر : ٢٧ ] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبِ المُسْتَكْبِرِينَ ﴾ [ النحل : ٢٣ ] .

وقال تعالى : ﴿ إِن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إِنْ في صدورهم إلا كبرّ ما هم ببالغيه فاستعذ بالله ﴾ [ غافر : ٥٦ ] .

وقال النبي عَلِيلَةٍ : « بينا رجل يتبختر في برديه إذ خسف الله به الأرض ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة »(١) . وقال عَلِيلَةٍ : « يُحشر

ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه ) رقم / ٢٠٨٨ / ، ورواه النسائي في كتاب الزينة ( باب التغليظ في جر الإزار ) ٨ / ٢٠٨ .

ومعنى « يتجلجل » : الجلجلة : صوت مع حركة ، والمراد : أنه يسوخ في الأرض ، أي يغوص فيها .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة (باب رقم ٤٨) رقم / ٢٤٩٤ / وقال: هذا حديث حسن ، والإمام أحمد ٢ / ١٧٩ . وليس فيه « يطؤهم الناس » .

<sup>(</sup>٢) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ما جاء في الكبر ) رقم / ٢٠٠٠ / بلفظ « الكبر بطر الحق و « غمص الناس » . ومعنى « بطر الحق » : إنكاره ، و « غمص الناس » : الاستخفاف بهم واحتقارهم .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب تحريم الكبر وبيانه ) رقم / ٩١ / .

٤) رواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب تحريم الكبر ) رقم / ٢٦٢٠ / ، ورواه أبو داود
 في كتاب اللباس ( باب ما جاء في الكبر ) رقم / ٤٠٩٠ / .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأشربة (باب قول الله تعالى: إنما الخر والميسر والأنصاب ...) رقم / ٥٧٧٥ / ، ورواه مسلم في كتاب الأشربة (باب عقوبة من شرب الخر إذا لم يتب منها ، بمنعه إياها في الآخرة ) رقم / ٢٠٠٢ / ، ولفظه : « من شرب الخر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرمها في الآخرة » .

<sup>(</sup>٢) رواه الإمام أحمد ١ / ٢٧٢ . وفي مجمع النزوائد ٥ / ٧٤ : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن ابن المنكدر قال : حُدَّثتُ عن ابن عباس . وفي إسناد الطبراني : يزيد بن أبي فاخته ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله أثاري »

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب من جر ثوبه من الخيلاء ) رقم / ٥٧٩٠ / ، =

وقال عَلِيْكُ : « اختصتِ الْجَنَّةُ والنَّارُ إلى ربِّها ، فقالت الجَنَّةُ : يا ربِّ مالي يَدخلِّني ضعفاءُ النَّاس وسَقَطُهم ، وقالتِ النَّارُ أُوثرت بالجبَّارينَ والمتكبرين .. » (۱) الحديث . قال الله تعالى : ﴿ تلكَ الدارُ الآخرةُ نجعلُها للذين لا يُريدونَ علوًا في الأرضِ ولا فَسَادًا ﴾ [ القصص : ٨٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَلا تُصَعِّرُ خَدَّكَ لَلنَّاسِ وَلا تَشِ فِي الأَرْضِ مَرَحَاً إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مختالِ فخور ﴾ [ لقان : ١٨ ] ، أي : لا قَلْ خدك للناس معرضاً مستكبراً . والمرح : التبختر .

وقال سامة بن الأكوع: أكل رجل عند النبي عَلَيْنَةُ بشماله فقال: «كُلُّ بيمينكَ ». قال: لا أستطيع ما منع ما منع إلا الكبر قال: «لا استطعت ». فا رفعها إلى فيه بعد (۱) . رواه مسلم . وقال النبي عَلِيْنَةُ: « ألا أخبر كم بأهل النّار: كل عُتُلِّ جَوَّاظٍ مُستكبر » (۱) متفق عليه . وقال عمر بن يونس اليامي ، نبأنا أبي ، نبأنا عكرمة بن خالد ، أنه لقي ابن عمر فقال: سمعت رسول الله عَلَيْنَةً يقول: «ما من رجل يختال في مشيته فقال: سمعت رسول الله عَلَيْنَةً يقول: «ما من رجل يختال في مشيته

ويتعاظمُ في نفسه إلا لقي الله وهو عليه غضبان (1) هذا على شرط مسلم . وصح من حديث أبي هريرة : « أوّل ثلاثة يدخلون النّارَ : أميرٌ مُتسلط ، وغنيٌّ لا يؤدِّي الزكاة ، وفقيرٌ فخور (1) .

قلت: وأشر الكبر من تكبر على العباد بعلمه ، وتعاظم في نفسه بفضيلته ، فإن هذا لم ينفعه علمه ، فإن من طلب العلم للآخرة كسره علمه ، وخشع قلبه ، واستكانت نفسه ، وكان على نفسه بالمرصاد ، فلم يفتر عنها ، بل يحاسبها كل وقت ويثقفها ؛ فإن غفل عنها جمحت عن الطريق المستقيم وأهلكته . ومن طلب العلم للفخر والرياسة ، ونظر إلى المسلمين شزراً ، وتحامق عليهم ، وازدرى بهم ؛ فهذا من أكبر الكبر ، ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر . فلا حول ولا قوة إلا بالله .

الكبيرة السادسة عشرة

### شهادة الزور

قال الله تعالى : ﴿ والذين لا يَشهدونَ الزُّورَ ﴾ [ الفرقان : ٧٢ ] .

وفي الآثار (٣): عَدَلَتُ شهادةُ الزور بالإشراك بالله . قال الله تعالى : ﴿ فَاجْتَنْبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأُوثَانِ وَاجْتَنْبُوا قُولَ الزور ﴾ [ الحج : ٣٠] .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب التفسير ـ تفسير سورة (ق) ـ (باب قوله تعالى: وتقول هل من مزيد) رقم / ٤٨٥٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الجنة (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) رقم / ٢٨٤٦ / ، ورواه الترمذي في كتاب صفة الجنة (باب ما جاء في احتجاج الجنة والنار) رقم / ٢٥٦٤ / . ومعنى « وسقطهم » : أي المزدري بهم .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الأشربة ( باب آداب الطعام والشراب ) رقم / ٢٠٢١ / .

٣) رواه البخاري في تفسير سورة (ن) (باب قوله تعالى : عتل بعد ذلك زنيم) رقم
 / ٤٩١٨ / ، ورواه مسلم في كتاب صفة الجنة (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) رقم / ٢٨٥٣ / .

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » ١ / ٦٠ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٢) رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيها ، بسند صحيح كا صرح المؤلف بذلك .

<sup>(</sup>٢) رواه أبو داود في كتاب الأقضية ( باب في شهادة الزور ) رقم / ٣٥٩٩ / ، وإسناده ضعيف ، وتشهد له الأحاديث الصحيحة التي ذكرت الإشراك بالله وشهادة الزور من الكبائر .

وفي الحديث : « لاتزولُ قدمًا شاهدِ الزُّورِ يومَ القيامةِ حتى تجبَ له النَّارِ »(١) .

قلت (٢): شاهد الزور قد ارتكب عظائم: أحدها: الكذب والافتراء، والله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ اللهَ لا يَهدي مَنْ هُو مسرفٌ كَذَّاب ﴾ [ غافر: ٢٨]. وفي الحديث: « يُطبع المؤمنُ على كلِّ شيء ليس الخيانة والكذب ». وثانيها: أنه ظلمَ الذي شهد عليه حتى أخذ بشهادته ماله وعرضه وروحه. وثالثها: أنه ظلمَ الذي شهد له ؛ بأن ساق إليه المال الحرام، فأخذه بشهادته ووجبت له النار، قال النبي عَيْنِيُّهُ: « من قضيتُ له من مال أخيه بغير حقٍ فلا يأخذه ، فإنًا أقطع له قطعةً من النَّار » (٢). ورابعها: أنه أباح ما حرم الله وعصه من المال والدم والعرض ؛ قال عَيْنِيَّة : « كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ: مالهُ ودمهُ وعرْضُهُ » (٤).

وقال مَالِلهُ: « أَلا أَنبئكم بأكبر الكبائر: الإشراكُ بالله ، وعقوق

الوالدين ، وقولُ الزور ، وشهادةُ الزور . فما زالَ يكرِّرُها حتى قلنا : ليتَه سكت ؟ . متفق عليه .

#### الكبيرة السابعة عشرة

#### اللواط

قد قص الله علينا قصة قوم لوط في غير ما موضع من كتابه (۱) العزيز ، وأنه أهلكهم بفعلهم الخبيث . وأجمع المسلمون من أهل الملل أن التلوط من الكبائر . قال الله تعالى : ﴿ أَتَأْتُونَ النَّاكُرُانَ مِن العالمين . وتنذرونَ ما خلقَ لكم ربُّكم مِن أزواجِكم بلْ أنتم قومٌ عَادون ﴾ [ الشعراء : ١٦٥ ـ ١٦٦ ] .

واللواط أفحش من الزنا وأقبح . قال النبي عَلَيْكَ : « اقتلُوا الفاعلَ والمفعولَ به »(٢) . إسناده حسن . وعنه عَلِيَةٌ قال : « لعنَ الله مَنْ عَمِلَ عملَ قوم لوطٍ »(٣) إسناده حسن .

وقال ابن عباس: ينظر أعلى بناء في القرية فيلقى منه ، ثم يتبع

<sup>(</sup>۱) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الأحكام ٤ / ٩٨ ، وصححه ووافقه الذهبي ، وله ولفظه : « شاهد الزور لاتزول قدماه حتى يوجب الله لهما النار » ، ورواه ابن ماجه في كتاب الأحكام ( باب شهادة الزور ) رقم / ٣٣٧٣ / ، وإسناده ضعيف .

<sup>(</sup>٢) في «أ » قال المصنف أيده الله .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الشهادات ( باب من أقام البينة بعد اليمين ) رقم / ٢٦٨٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الأقضية ( باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة ) رقم / ١٧١٣ / ، ورواه مالك في الموطأ في كتاب الأقضية ( باب الترغيب في القضاء بالحق ) ٢ / ٧١٩ .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب ما يُنهى عن التحاسد والتدابر ) رقم / ٦٦٥ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب تحريم الظن والتجسس والتنافس رقم / ٢٥٦٢ / .

<sup>(</sup>۱) قال الله تعالى : ﴿ فَلَمَا جَاءَ أَمْرِنَا جَعَلْنَا عَالِيهَا سَافَلُهَا وَأَمْطُرِنَا عَلَيْهَا حَجَارَةُ مِنْ سَجِيلُ مَنْصُود . مُسُوِّمَةُ عَنْد رَبِكُ وما هي مِن الظَّالِمِينَ بَبْعِيد ﴾ [ هود : ٨٢ \_ ٨٣ ] .

<sup>(</sup>٢) رواه الترمذي في الحدود ( باب ماجاً في جد اللوطي ) رقم / ١٤٥٦ / ، ورواه ابن ماجه في كتاب الحدود ( باب من أظهر الفاحشة ) رقم / ٢٥٦٣ / ، والحاكم في المستدرك .

<sup>(</sup>٢) في الترغيب والترهيب ٢٨٧/٢ : رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي .

بالحجارة . ويروى عن النبي عَلِيْكَ أنه قال : « سِحَاقُ النساءِ زِنَا بينهنَّ » (١) إسناده ليّنٌ .

ومذهب الشافعي رحمه الله أن حد اللوطي حد الزنا سواء . وأجمعت الأمة على من فعل بملوكه فهو لوطى مجرم .

الكبيرة الثامنة عشرة

#### قذف المحصنات

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين يَرمون المحصناتِ الغافلاتِ المؤمناتِ لُعنوا فِي الدنيا والآخرة ولهم عذابٌ عظيم ﴾ [ النور : ٢٣ ] .

وقال : ﴿ وَالذِّينَ يَرْمُونَ الْحَصْنَاتِ ثُمْ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبِعَةِ شَهْداءَ فَاجَلَّدُوهُمْ عَانِينَ جَلَّدة .. ﴾ الآيتان [ النور : ٤ ] .

وقال عَلِيَّةٍ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الموبقات .. » فذكر منها قذف المحصنات الغافلات المؤمنات . وقال عَلِيَّةٍ : « المسلمُ من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده »(٢) . وقال عَلِيَّةٍ : « ثكلتك أمَّك ! وهل يَكبُّ الناسَ على مناخرهم يومَ القيامة إلا حصائدُ ألسنتهم »(٢) .

(١) رواه الطبراني في الكبير عن واثلة بن الأسقع . انظر الجامع الصغير ٢ / ٣٣ .

وقال الله تعالى : ﴿ والذين يُؤذون المؤمنينَ والمؤمناتِ بغير مااكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ [ الأحزاب : ٥٨ ] .

وقال عَلِيْكُ : « من قذفَ مملوكَه بالزنا أُقيم عليه الحدُّ يوم القيامة إلا أن يكونَ كا قال »(١) متفق عليه .

أما من قَذَفَ أمَّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها بعد نزول براءتها من السماء فهو كافر مكذب للقرآن فيُقتل.

الكبيرة التاسعة عشرة

### الغلول من الغنية ومن بيت المال والزكاة

قال الله تعالى : ﴿ وما كَانَ لَنبِيٍّ أَنْ يَغَلُّ ، وَمَن يَغْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يُومَ القيامةِ ﴾ [ آل عمران : ١٦١ ] .

قال أبو حُميد الساعدي: استعمل النبي عَيْضَةً رجلاً من الأزد يُقال له ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي إليّ. فقام النبي عَيْضَةً على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد: فإني أستعملُ الرجلَ منكم فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي! أفلا جلس في بيت أبيه وأمّه حتى تأتيه هديتُه إن كان صادقاً، والله لا يأخذ أحدّ منكم شيئاً بغير حقّ إلا لقي الله يحملُه يومَ القيامة، فلأعرفنَّ رجلاً منكم لقي الله بغير حقّ إلا لقي الله يحملُه يومَ القيامة، فلأعرفنَّ رجلاً منكم لقي الله

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب المسلم من سلم المسلمون من لسائه ويده ) رقم / ١٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان تفاضل الإسلام ) رقم / ٤٠ / ، ورواه أبو داود في كتاب الجهاد ( باب في الهجرة ) رقم / ٢٤٨١ / ، ورواه النسائي في كتاب الإيمان ( باب صفة المسلم ) ٨ / ١٠٥ .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب الإيان (باب ماجاء في حرمة الصلاة) رقم / ٢٦١٩ / ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الحدود ( باب قذف العبيـد ) رقم / ٦٨٥٨ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا ) رقم / ١٦٦٠ / .

يحمل بعيراً له رُغاء ، أو بقرة لها خُوار ، أو شاة تَيْعر . ثم رفعَ يديه فقـال : اللهم هل بلغت  $^{(1)}$  .

وقال أبو هريرة: خرجنا مع رسول الله عَلَيْكَ إِلَى خيبرَ، فلم نغنم ذهباً ولا وَرِقاً ، غننا المتاعَ والطعام والثياب ، ثم انطلقنا إلى الوادي ومع رسول الله عَلَيْكَ عبد له ، وهبه له رجل من جُذام ، فلما نزلنا قام عبد رسول الله عَلَيْكَ يَحُلُّ رحلَه ، فرُمي بسهم فكان فيه حتفه . فقلنا : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ! فقال : « كلا ، والذي نفس محمد بيده إنَّ الشملةَ لتلتهب عليه ناراً ، أخذها من الغنائم يوم خيبرَ لم تصبها المقاسم » . قال : ففزِع الناس ، فجاء رجل بشراك أو شِراكين فقال : « شراك أو شِراكان من نار » (۱) . متفق عليه .

وأخرج أبو داود (٢) من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ؛ أن رسولَ الله عَلَيْكِ وأبا بكر وعمر حرَّقُوا متاعَ الغَالِّ وضربُوه .

وقال عبد الله بن عمرو: كان على تَقَل رسول الله عَلِيلَةٍ رجلٌ يقال له: كَرْكِرْة ، فماتَ . فقال النبيُّ عَلِيلَةٍ : « هو في النَّار » . فذهبوا ينظرون إليه ، فوجدوا عباءةً قد (١) عَلَّهَا . وفي الباب أحاديث كثيرة ، ويأتي بعضها في باب الظلم .

والظام على ثلاثة أقسام: أحدها: أكل المال بالباطل. وثانيها: ظلم العباد بالقتل والضرب والكسر والجراح. وثالثها: ظلم العباد بالشتم واللعن والسبّ والقذف. وقد خطب النبي ولي النبي التي النبي ألي النبي على النبي الن

وقال طللة : « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غُلول  $^{(7)}$  .

وقال زيد بن خالد الجهني : إن رجلاً غلَّ في غزوة خيبر ، فامتنع النبيُّ عَلِيلِهِ من الصلاة عليه وقال : « إنَّ صاحبَكم غلَّ في سبيل الله » .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الحيل ( باب احتيال العامل ليهدى له ) رقم / ١٩٧٩ / ، ورواه أبو ورواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب تحريم هدايا العال ) رقم / ١٨٣٢ / ، والخوار : صوت داود في كتاب الإمارة ( باب في هدايا العال ) رقم / ٢٩٤٦ / . والخوار : صوت البقرة . واليُعار : صوت الشاة .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب المغازي ( باب غزوة خيبر ) رقم / ٤٣٣٤ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب غلظ تحريم الغلول ، وأنه لايدخل الجنة إلا المؤمنون ) رقم / ١١٥ / ، ورواه أبو داود في كتاب الجهاد ( باب في تعظيم الغلول ) رقم / ٢٧١١ / ، ورواه النسائي في كتاب الأيمان والنذور ( باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر ؟ ) ٧ / ٢٤ . والشملة : إزار يُتَشْح به . والشّراك : سير من سيور النعل التي على وجهها .

٢) رواه أبو داود في كتاب الجهاد ( باب في عقوبة الغالّ ) رقم / ٢٧١٥ / .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الجهاد ( باب القليل من الغلول ) / ۲۰۷۲ / ، ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد ( باب الغلول ) رقم / ۲۸٤٩ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ١٦٠ .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب الحج ( باب الخطبة أيام منى ) رقم / ۱۷۳۹ / ، ورواه مسلم في كتاب القسامة ( باب تحريم الدماء ) رقم / ۱۲۷۹ / ، ورواه أبو داود في كتاب الحج ( باب الأشهر الحرم ) رقم / ۱۹٤۷ / .

<sup>(</sup>٢) رواه مسِلم في كتاب الطهارة (باب وجوب الطهارة للصلاة) رقم / ٢٢٤ / ، ورواه الترمذي في كتاب الطهارة (باب ماجاء لاتقبل صلاة بغير طهور) رقم / ١ / .

من الأرض طُوِّقَهُ إلى سبع أرضينَ يومَ القيامة »(١).

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الله لا يظِلْمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [ النساء : ٤٠ ] .

وفي الحديث: « وديوان لا يترك الله منه شيئاً وهو ظلم العباد »(١) . وقال عليه الصلاة والسلام: « مُطْلُ الغنيِّ ظلمٌ »(١) . ومن أكبر الظلم اليمين الفاجرة على حق عليه ، قال رسول الله عَلَيْ الله عَلَيْ : « من اقتطع حق امرئ مسلم بيينه فقد أوجب الله له النَّارَ » . قيل : يارسول الله ! وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أراك »(١) رواه مسلم . وقال عَلِيلَهُ : « مَن استعملنَاهُ على عملِ فكتمنَا مَخيطاً فما فوقه كان غُلولاً يأتي به يوم القيامة »(٥) رواه مسلم . وقال عَلِيلَهُ : « إنَّ الشملة التي غلّها لتشتعل عليه ناراً » فقام رجل فجاء بشراك كان أخذه لم تصبه المقاسم ، فقال : « شِرَاك من نَار »(١) .

ففتشنا متاعه فوجدنا فيه خَرَزاً ما يُساوي درهمين . خرجه أبو داود والنسائي (١) .

وقال الإمام أحمد : ما نعلم أن النبي عَلَيْكُ ترك الصلاة على أحد إلا على الغالِّ وقاتل نفسه .

الكبيرة العشرون

## الظلم بأخذ أموال الناس بالباطل

قال الله تعالى : ﴿ ولا تأكُلوا أموالَم بينكم بالباطِلِ وتُدلوا بها إلى الحكّام .. ﴾ الآية [ البقرة : ١٨٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَمَا السبيلُ على الذين يَظلمونَ النَّاسَ ويبغونَ في الأرض بغير الحقِّ أُولئكَ لهم عذابٌ أليمٌ ﴾ [ الشورى : ٤٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ والظَّالمونَ مالهمْ من وليٍّ ولا نصير ﴾ [ الشورى : ٨] .

وقال صَلِلَهُ : « الظُّلم ظلماتٌ يومَ القيامة » (٢) . وقال : « مَنْ ظلمَ شِبْرًا

<sup>(</sup>١) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ( باب ما جاء في سبع أرضين ) رقم / ٣١٩٥ / وفي كتاب المظالم ( بـاب إثم من ظلم شيئًا من الأرض ) رقم / ٢٤٥٣ / ، ورواه مسلم في كتاب المساقاة ( باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ) رقم / ١٦١٢ / .

 <sup>(</sup>٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٦ / ٢٤٠ وهو جزء من حديث عائشة رضي الله عنها وأوله : « الدواوين عند الله عز وجل ثلاثة ... » .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الاستقراض (باب مطل الغني ظلم) رقم / ٢٤٠٠ / وفي
 كتاب الحوالات (باب في الحوالة) رقم / ٢٢٨٧ / ، ورواه مسلم في المساقاة (باب
 تحريم مطل الغني ) رقم / ١٥٦٤ / .

<sup>(</sup>٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيين فـاجرة بـالنـار ) رقم / ١٣٧ / .

<sup>(</sup>٥) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب تحريم هدايا العمال ) رقم / ١٨٣٢ / .

<sup>(</sup>٦) تقدم تخريج الحديث في كبيرة الغلول.

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتـاب الجهـاد ( بـاب في تعظيم الغلـول ) رقم / ٢٧١٠ / ، ورواه النسائي في كتاب الجنائز ( باب الصلاة على من غلَّ ) ٤ / ٦٤ . ورواه الإمام مالك في الموطأ رقم / ٢٢ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب المظالم (باب الظلم ظلمات يوم القيامة) رقم / ٢٤٤٧ /، ورواه الترمدي في ورواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم الظلم) رقم / ٢٠٣١ /، كلهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها .

#### الكبيرة الحادية والعشرون

#### السرقة

قال الله تعالى : ﴿ والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فاقطعُوا أيديَها جزاءً بما كَسَبا نَكَالِاً من اللهِ واللهُ عزيزٌ حكيمٌ ﴾ [ المائدة : ٣٨ ] .

وقال النبي عَلِيلَةٍ : « لعنَ اللهُ السارق ( الذي يَسْرِقُ البيضةَ فتُقطعُ يدُه ، و ) (١) يَسْرِقُ الحِبْلَ فتقطعُ يدُه »(٢) .

وقال عَلِيهِ: « لو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقت ْلقطعت يدَها »(٢) .

وقال عَلِيْنَةُ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولكن التوبة معروضة بعد » صحيح (٤) .

وعن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن سلمة بن قيس ، قال : قال رسول الله عَلِيلَةٍ : « ألا إنَّمَا هنَّ أربعٌ : أنْ لاتُشركوا باللهِ شَيْئًا ، ولا تقتلُوا

وقال رجل: يارسول الله! إنْ قُتِلْتُ صابراً مُحتسباً مُقبلاً غير مُدبر، أَتَكفَّرُ عني خطاياي؟ قال: « نعم ، إلا الدَّيْن » (١) رواه مسلم. وقال عَلَيْكُ : « إنَّ رجالاً يتخوَّضونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حقّ فلهمُ النَّارُ يومَ القيامةِ » (١) رواه البخاري.

وعن جابر رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة : « لا يدخل الجنّة لحمّ نبتَ من سُحتٍ ، النّارُ أَوْلى به »(٢) صحيح على شرط الشيخين . وقال عبد الواحد بن زياد ، عن أسلم الكوفي ، عن مرة الهمذانيّ ، عن زيد بن أرقم ، عن أبي بكر ، عن النبي عَلَيْ قال : « لا يدخل الجنّة جسدٌ غُذي بحرام »(٤) .

ويدخل في هذا الباب: المكّاس وقاطع الطريق ، والسارق ، والبطّال (٥) ، والخائن ، والزغليُّ (١) ، ومن استعارَ شيئاً فجحده ، ومن طفَّفَ الوزن والكيل ، ومن التقط مالاً فلم يعرفه ، ومن باع شيئاً فيه عيبٌ فغطًّاه ، والمقامِرُ ، ومُخبر المشتري بالزائد .

<sup>(</sup>١) مابين القوسين سقط من النسخ الثلاث.

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الحدود (باب لعن السارق إذا لم يَسَمَّ) رقم / ٦٧٨٢ / ، ورواه ورواه مسلم في كتاب الحدود (باب حد السرقة ونصابها) رقم / ١٦٨٧ / ، ورواه النسائى في كتاب السارق (باب تعظيم السرقة) ٨ / ٦٥ .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الحدود (باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع) رقم / ٦٧٨٨/، ورواه مسلم في كتاب الحدود (باب قطع السارق الشريف وغيره) رقم / ١٦٨٨/.

<sup>(</sup>٤) تقدم تخريجه في الكبيرة الثانية عشرة ، وهو في البخاري ومسلم .

<sup>(</sup>۱) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب من قُتل في سبيل الله كُفِّرت خطاياه إلا الدَّيْن ) رقم / ۱۸۸۰ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الجهاد ( باب قوله تعالى : فأن لله خمسه ) رقم / ٢١١٨ / .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الإيمان ١ / ٧٩ ، ورواه الإممام أحمد في « المسند » ٣ / ٣٢١ ، ٣٩٩ . عن جابر رضي الله عنها .

<sup>(</sup>٤) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، وفي « المستدرك » للحاكم ٤ / ١٢٧ عن أبي بكر ، عن النبي عَيْضَةُ « مَنْ نبتَ لحمه من السَّحتِ فالنَّارُ أولى به » . وأورده الذهبي رحمه الله تعالى في التلخيص .

٥) البطَّال : لعل المؤلف رحمه الله تعالى أراد الرجل الذي لا عمل له .

<sup>(</sup>٦) الزغلي: الغشَّاش، منسوب إلى الزغل: وهو الغش.

#### الكبيرة الثالثة والعشرون

#### اليمين الغموس

قال عبد الله بن عمرو ، عن النبي عَلَيْكُم : « الكبائر : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، والهين الغموس »(١) رواه البخاري . والهين الغموس : التي يتعمد فيها الكذب ؛ (سُميت غموساً) لأنها تغمس الحالف في الإثم .

وقال النبي عَلِيَّةٍ: «قال رجل: والله لا يغفرُ الله لفلان. فقالَ الله تعالى: مَنْ ذا الذي يَتَأَلَّى عليَّ أَنِي لا أغفر لفلان، قد غفرت له وأحبطت على الذي يتألَّى عليَّ أَنِي لا أغفر لفلان، قد غفرت له وأحبطت على كُنَّ في الله يومَ القيامة ولا يزكيهم على الله يومَ القيامة ولا يزكيهم ولهم عنابٌ أليمٌ: المسبلُ إزارَه، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب »(٦). وعن الحسن بن عُبيد الله النخعي، عن سعد بن عُبيدة،

قلت (٢): ولا تنفع السارق توبته إلا بأن يرد ماسرقه ، فإن كان مفلساً تحلَّلَ من صاحب المال .

#### الكبيرة الثانية والعشرون

### قطع الطريق

قال الله تعالى : ﴿ إِهَا جزاءُ الذين يُحاربون الله ورسولَه ويَسْعَوْنَ فِي الأَرضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا أَو يُصَلَّبُوا أَو تُقَطَّعَ أيديهم وأرجلُهم من خلافٍ أو يُنفَوا من الأرضِ ذلكَ لهم خزيٌ في الدنيا ولهم في الآخرة عذابٌ عظيمٌ ﴾ [ المائدة : ٣٣ ] .

فهجرد إخافته السبيل هو مرتكب الكبيرة ، فكيف إذا أخذ المال ؟! وكيف إذا جرح أو قتل وفعل عدة كبائر ؟! مع ماغالبهم عليه من ترك الصلاة وإنفاق ما يأخذونه في الخر والزنا.

☆ ☆ ☆

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأيمان (باب اليين الغموس) رقم / ٦٦٧٥ ، وفي كتاب الأدب (باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً ) رقم / ٦١٠٧ / .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله ) رقم / ٢٦٢١ / . ومعنى « يتألى » : يحلف .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيمان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف) رقم / ١٠٦ / ، ورواه أبو داود في كتاب اللباس (باب ماجاء في إسبال الإزار) رقم / ٤٠٨٧ / ، ورواه الترمذي في كتاب البيوع (باب ماجاء فين حلف على سلعة كاذباً) رقم / ١٢١١ / ، ورواه النسائي في كتاب البيوع (باب المنفق سلعته بالحلف الكاذب) ٧ / ٢٤٥٠ .

<sup>(</sup>۱) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٤٧٠ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده صحيح على شرط مسلم .

<sup>(</sup>٢) في « أ » قال الشيخ المصنف أيده الله .

#### الكبيرة الرابعة والعشرون

## الكذاب في غالب أقواله

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهُ لا يهدي مَن هو مسرفٌ كَذَّابٍ ﴾ [ غافر : ٢٨] .

وقال الله تعالى : ﴿ قُتِلَ الخُرَّاصُونَ ﴾ [ الذاريات : ١٠ ] .

وقال : ﴿ ثُم نبته لُ فنجعل لعنةَ الله على الكاذبين ﴾ [ آل عمران : ٢٠] .

وقال النبي عَيْسَةُ : « إن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإنَّ الفجور عدي إلى النّارِ ، ولا يزالُ الرجلُ يكذبُ حتى يُكتبَ عند الله كذَّاباً »(١) متفق عليه .

وقال عَلِيلَةٍ : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتن خان »(١) . وقال : « أربع من كن فيه كان منافقاً

عن ابن عمر ، عن النبيّ عَيِّكَ قَالَ : « مَنْ حلفَ بغير الله فقد من عن النبيّ عَيْكَ قَالَ : « مَنْ حلفَ الفظ : « فقد أشركَ » () إسناده على شرط مسلم . وقال عَيْكَ : « مَنْ حلفَ على عين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان » قيل : وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان قضيباً من أراك » () . وصح تغليظ أثم الحالف كاذباً بعد العصر وعند منبر رسول الله عَيْكَ . وقال عَيْكَ : « من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله » () متفق عليه .

وكان من الصحابة رضي الله تعالى عنهم مَنْ هو حديث عهد بالحلف بها ، فربما سبقه لسانه إلى الحلف بها ، فليبادر بقول : لاإله إلا الله . وعن النبي والله قال : « لا يحلف عبد عند هذا المنبر على يمين آغة ولو على سواك رطب إلا وجبت له النار »(١) رواه أحمد في مسنده .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب قول الله تعالى : ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ) رقم / ٢٠٩٤ / ، ورواه مسلم في كتاب البر ( باب تحريم النهية ) و ( باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله ) رقم / ٢٦٠٦ / عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وأوله : « إن الصدق يهدي إلى البر .. » .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب علامة المنافق ) رقم / ٣٣ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان خصال المنافق ) رقم / ٥٩ / ، ورواه الترمذي في كتاب الإيمان ( باب ماجاء في علامة المنافق ) رقم / ٢٦٣٣ / ، ورواه النسائي في كتاب الإيمان ( باب علامة المنافق ) ٨ / ١١٧ .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب الأيمان والنذور ( باب ماجاء في كراهية الحلف بغير الله ) رقم / ١٥٣٥ / ، ورواه الحاكم في كتاب الإيمان ١ / ١٨ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي على ذلك .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيين فاجرة بالنار) رقم / ١٣٧ / و / ١٣٩ / ، ورواه النسائي في كتاب القضاء (باب القضاء في قليل المال وكثيره ) ٨ / ٢٦ .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً .. ) رقم / ٦١٠٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الأيمان ( باب من حلف باللات والعزى فليقل : لاإله إلا الله ) رقم / ١٦٤٧ / .

<sup>(</sup>٤) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ٣٢٩ ، ٥١٨ . عن أبي هريرة رضي الله عنه .

خالصاً ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا ائتن خان ، وإذا حدَّث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر  $^{(1)}$  متفق عليه .

وقال عَلَيْكُ : « من تحلَّمَ بحُلْمٍ لم يرَه كُلِّفَ أَن يعقدَ بين شعيرتين يـوم القيامة ولن يفعل »(٢) رواه البخاري .

وقال عَلَيْهُ: « إِن أَفرى الفِرَى أَن يُرِيَ الرجلُ عينيه مالم تريا »(1) رواه البخاري أيضاً. وأخرج حديث سمرة بن جندب بطوله في منام النبي عَلَيْهُ، وفيه : « أَمَّا الرجلُ الذي رأيتَه يُشَرْشِرُ شِدْقُهُ إلى قفاه ، ومنخره إلى قفاه ، وعينه إلى قفاه ، فإنه الرجلُ يغدو من بيته فيكذبُ الكَذْبَةَ تبلغُ الآفاق »(1) . وعنه عَلَيْهُ : « يُطبع المؤمنُ على كلَّ شيءٍ ليس الخيانة والكذب »(٥) . روي بإسنادين ضعيفين عن النبي عَلِيهُ .

وعنه عَلَيْكُ قال : « إِنَّ فِي المعاريض لمندوحةٌ عن الكذب »(١) وقال : « المُتَشَعِّ « كفى بالمرء إثماً أن يحدِّثَ بكلِّ ماسمع »(١) رواه مسلم . وقال : « إيَّاكُم والظنَّ فإنَّ عالم يُعْطَ كلابس ثَوْبَيْ زُورٍ »(١) رواه مسلم . وقال : « إيَّاكُم والظنَّ فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث »(١) متفق عليه . وقال عَلَيْكُم : « ثلاثة لا يكلمهم الله ... » الحديث . وفيه : « ملكً كذاب » رواه مسلم .

#### ☆ ☆ ☆

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب علامة المنافق ) رقم / ٣٤ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان خصال المنافق ) رقم / ٥٥ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب التعبير ( باب من كذب في حلمه ) رقم / ٧٠٤٢ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب نسبة الين إلى إساعيل عليه السلام) رقم / ٢٥٠٩ / بلفظ: « إن من أعظم الفرى أن يدَّعي الرجلُ إلى غير أبيه ، أو يُريَ عينيه مالمُ ترَ ، أو يقول على رسول الله عَيْنِيَة مالم يقلُ » ، ورواه في كتاب التعبير (باب من كذب في حلمه) رقم / ٧٠٤٣ / .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب التعبير ( باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ) رقم / ٧٠٤٧ / وأوله : « كان رسول الله وَلِيْكُ مما يُكثر أن يقول لأصحابه : هل رأى أحد منكم من رؤيا ؟ ... » .

<sup>(</sup>٥) تقدم تخريج الحديث في كبيرة « الكذب على الله ورسوله » .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في « الأدب المفرد » ۲ / ۳۳٤ ، وقال ابن حجر : أخرجه الطبري في « التهذيب » والطبراني في الكبير ورجاله ثقات . وانظر فتح الباري ١٠ / ٥٩٤ . ومعنى « مندوحة عن الكذب » : أي سعة .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في المقدمة ( باب النهي عن الحديث بكل ماسمع ) ١ / ١٠ ، ولفظه : « كفي بالمرء كذباً ... » .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب اللباس (باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره) رقم / ٢١٣٠ / . وفي «أ»: « المتشبع بما لم يطعم .. » والتصحيح من صحيح مسلم و «ب» و «ب» و «ب» .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب النكاح ( باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ) رقم / ٥١٤٣ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب تحريم الظن والتجسس والتنافس ) رقم / ٢٥٦٣ / عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وهو مطلع حديث فيه حشد من الوصايا النبوية الكرية .

### الكبيرة الخامسة والعشرون

# قاتل نفسه ، وهي من أعظم الكبائر

قال الله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحياً . ومن يفعلُ ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً . إن تجتنبوا كبائر ما تُنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كرياً ﴾ [ النساء : ٢٦ ] .

وقال تعالى : ﴿ والذينَ لا يَدْعونَ مع اللهِ إِلْماً آخرَ ولا يقتلونَ النفسَ التي حرَّمَ اللهُ إلاَّ بالحقِّ ... ﴾ الآيات [ الفرقان : ٦٨ ] .

وعن جنيدب بن عبد الله ، عن النبي عليه قال : « كانَ ممن كانَ قبلَكم رجلٌ به جُرحٌ فجزعَ ، فأخذَ سكيناً فحزَّ بها يده ، فما رقاً الدمُ حتى ماتَ . قال الله تعالى : بادرَني عبدي بنفسِه حرَّمتُ عليه الجنَّةِ »(١) متفق عليه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عَلَيْهُ: « من قتلَ نفسَه بحديدةٍ فحديدتُه في يدهِ يتوجَّأُ بها في بطنه في نارِ جنهمَ خالداً مخلّداً فيها أبداً ، ومن قتلَ نفسَه بسُمٍّ فسمٌ ه في يده يتحسَّاه في نارِ جهنمَ خالداً

خلَّداً فيها أبداً »(١) متفق عليه . وفي الحديث الصحيح : الذي آلمته الجراح فاستعجل الموت فقتل نفسه بذباب سيفه . فقال النبي عَلِيلَةٍ : « هو من أهل النّار »(١) . عن يحيى بن أبي بُكير ، عن أبي قلابة ، عن ثابت بن الضحاك ، عن النبي عَلِيلَةٍ قال : « لعنُ المؤمن كقتلِه ، ومن قذفَ مؤمناً بكفرٍ فهو كقاتلِه ، ومن قتل نفسه بشيء عذَّبهُ الله به يوم القيامة »(١) صحيح .

#### ☆ ☆ ☆

- (۱) رواه البخاري في كتاب الطب (باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث) رقم / ۷۷۷۸ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه) رقم / ۱۰۹ / ، ورواه الترمذي في كتاب الطب (باب ماجاء فين قتل نفسه بسم أو غيره) رقم / ۲۰٤۲ / و / ۲۰٤٥ / ، ورواه النسائي في كتاب الجنائز (باب ترك الصلاة على من قتل نفسه) ٤ / ٦٦ و ٦٧ ، ورواه أبو داود في كتاب الطب (باب في الأدوية المكروهة) رقم / ۳۸۷۲ / .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الجهاد ( باب إن الله ليُؤيد الدين بالرجل الفاجر ) رقم / ٣٠٦٢ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ) رقم / ٢١١ / .
- (٣) رواه البخاري في كتاب الأيمان ( باب من حلف بملة سوى الإسلام ) رقم / ٦٦٥٢ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ) رقم / ١١٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب الإيمان ( باب ماجاء فين رمى أخاه بكفر ) رقم / ٢٦٢٨ / ، ورواه أبو داود في كتاب الأيمان ( باب ماجاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام ) رقم / ٣٢٥٧ / ، ورواه النسائي في كتاب الأيمان ( باب الحلف بملة سوى الإسلام ) ٧ / ٥ و ٦ .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأنبياء ( باب ماذكر عن بني إسرائيل ) رقم / ٣٤٦٣ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ) رقم / ١١٣ / .

#### الكبيرة السادسة والعشرون

### القاضي السوء

قال الله تعالى : ﴿ ومَنْ لَمْ يَحَكُمْ عِا أَنزِلَ اللهُ فَأُولِئَكَ هُمُ الكَافرون ﴾ [ المائدة : ٤٤ ] .

وقال تعالى : ﴿ أَفحَكُمُ الْجَاهليةِ يَبْغُون .. ) (١) [ المائدة : ٥٠ ] .

وقال : ﴿ إِن الذينَ يكتمونَ ما أَنزلنَا من البيِّنَاتِ والْهُدى من بعد ما بيَّنَاهُ للنَّاسِ فِي الكتابِ أُولئكَ يلعنُهم اللهُ ويلعنُهم الَّلاعنون ﴾ [ البقرة : ١٥٩] .

وقد روى الحاكم في صحيحه بإسناد لاأرضاه أنا ، عن طلحة بن عبيد الله ، عن النبي على قال: « لا يقبل الله صلاة إمام حكم بغير ما أنزل الله » (٢) . وصحح الحاكم أيضاً والعهدة عليه من حديث بريدة ، عن النبي على قاض في الجنّة وقاضيان في النّار ، قاض عرف الحقّ فقضى به فهو في الجنّة ، وقاض عرف الحقّ فجار متعمّداً فهو في النّار ، وقاض قضى بغير علم فهو في النار » (٣) . قلت : فكل من قضى بغير علم ولا بيّنة من الله ورسوله على ما يقضى به فهو داخل في هذا الوعيد .

وروى شريك ، عن الأعش ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن بُريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله عَلِيلةٍ : « قاضيان في النّار وقاض في الجنة .. » (۱) وذكر الحديث . قالوا : فما ذنب الذي جهل ؟ قال : ذنبه أن لا يكون قاضياً حتى يعلم . إسناده قوي . وأقوى منه حديث مَعْقل بن سنان عن النبي عَلِيلةٍ قال : « ما مِنْ أحد يكون على شيءٍ من أمور هذه الأمّة فلا يعدل فيهم إلا كبّه الله في النار » (۱) .

وروى عثمان بن محمد الأخنسي - وهو صدوق - عن المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي عَلَيْ قال : « مَنْ جُعِلَ قاضياً بينَ الناسِ فكأنما ذُبحَ بغير سكين »(٣) .

أما إذا اجتهد الحاكم وقضى بما قام الدليل على صحته ، ولم يحكم برأي ، وقد لاح له ضعف ذلك القول ؛ فهو مأجور ولا بد ؛ لقول النبي والله على « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإنْ اجتهد فأخطأ فله أجر » (٤) متفق عليه .

<sup>(</sup>١) وتتمة الآية : ﴿ ومَنْ أَحسنُ مِن اللَّهِ حُكْمَاً لَقُومٍ يُوقنون ﴾ .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » ٤ / ٨٩ ، وصححه ، وقال الذهبي : سنده مظلم ، وفيه عبد الله بن محمد العدوي متهم .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الأحكام ٤ / ٩٠ وصححه ، وتتبعه الذهبي رحمه الله تعالى فقال : ابن بكير الغنوي منكر الحديث . قال : وله شاهد صحيح .

<sup>(</sup>۱) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الأحكام ٤ / ٩٠ ، ورواه أبو داود في كتاب الأقضية ( باب في القاضي يخطئ ) رقم / ٣٥٧٣ / .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الأحكام ٤ / ٩٠ ـ ٩١ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٣) رواه أبو داود في كتاب الأقضية (باب في طلب القضاء) رقم / ٣٥٧١ / ، ورواه الترمذي في كتاب الأحكام (باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاغي ) رقم / ١٣٢٥ / .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب الاعتصام ( باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ) رقم / ٧٣٥٤ / ، ورواه مسلم في كتاب الأقضية ( باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب

فرتب النبي عَلَيْكُ الأَجر إذا اجتهد في الحكم . فأما إذا كان مقلداً فيا يقضى به فلم يدخل في الخبر .

ويحرم على القاضي أن يحكم وهو غضبان ، لا سيا من الخصم . وإذا اجتمع في القاضي قلة علم وسوء قصد ، وأخلاق زعرة (١) ، وقلة ورع ؛ فقد تمت خسارته ووجب عليه أن يعزل نفسه ، ويبادر بالخلاص من النار .

وعن عبد الله بن عمروقال: قال رسول الله على الله على الله على الله على الراشي والمرتشي »(٢) . صححه الترمذي .

#### الكبيرة السابعة والعشرون

## القواد المستحسن على أهله

قال الله تعالى : ﴿ والزانيةُ لا ينكحُها إلا زانٍ أو مشركٌ وحُرِّم ذلك على المؤمنين ﴾ [ النور : ٣ ] .

لوالديه ، والدَّيُّوثُ ، ورَجُلَةُ النساء »(١) إسناده صحيح ، لكن بعضهم يقول : عن أبيه عن عمر مرفوعاً .

فن كان يظن بأهله الفاحشة ويتغافل لحبته فيها ، ( أو لأن لها عليه دين وهو عاجز ، أو صداق ثقيل ، أو له أطفال صغار ، ترفعه إلى القاضي وتطلبه بفرضهم )(٢) ؛ فهو دون من يعرِّس عليها . ولا خير فين لا غيرة له .

الكبيرة الثامنة والعشرون

## الرجلة من النساء والخنث من الرجال

قال الله تعالى : ﴿ والذينَ يَجْتنبونَ كَبائرَ الإثمِ والفواحِشَ ﴾ (١) [ الشورى : ٣٧ ] .

قال ابن عباس : « لعنَ رسولُ الله عَلَيْهُ الخَنَّثِينَ من الرجالِ والمترجِّلاتِ من النِّهِ الرَّجُلَةَ من النِّه الرَّجُلَةَ من النِّه الرَّجُلَةَ من

<sup>=</sup> أو أخطأ ) رقم / ١٧١٦ / عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، ولفظه : « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر » .

<sup>(</sup>١) أخلاق زعرة : الزَّعارة : شراسة الخلق ، ولا فعل له .

٢) رواه الترمذي في كتاب الأحكام (باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم) رقم / ١٣٣٠ / ١٣٣٠ / ١

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » كتاب الإيمان ، وقال صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي وقال : وبعضهم يقول : عن أبيه عن عمر . والرجلة : المترجلة ، وهي المرأة التي تتشبه بالرجل في الزي والهيئة .

<sup>(</sup>۲) ما بین القوسین سقط من « + » و « + » و أثبته من « أ » .

<sup>(</sup>٣) وتتمة الآية ﴿ وإذا ما غَضِبُوا هم يَغْفِرون ﴾ .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ) رقم / ٥٨٨٦ / ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في الحكم في الخنثين ) رقم / ٤٩٣٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب الأدب ( باب ما جاء في المتشبهات بالرجال ... ) رقم / ٢٨٧٥ / .

#### الكبيرة التاسعة والعشرون

## المحلِّل والمحلَّل له

صح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه : « أن رسول الله ﷺ لعن الحلّل والحلّل له »(۱) رواه النسائي والترمذي . وبإسناد جيد عن علي رضي الله عنه ، عن النبي عليّلةٍ مثله . رواه أهل السنن(۲) إلا النسائي .

ولكن فاعل هذه القاذورة مقلّد عامل برخص المذاهب لم يبلغه النهى ، فلعل(٢) الله يعذره ويسامحه .

الكبيرة الثلاثون

## أكل الميتة والدم ولحم الخنزير

قال الله تعالى : ﴿ قَلْ لا أَجِدُ فِيما أُوحِي إِلَيَّ مُحَرَّمَاً عِلَى طَاعَ يَطَعَمُهُ الآلِهُ وَكُلُ مَنْ أُو حَما مَسْفُوحاً أُو لَحَمَ خَنزيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ... ﴾ الآية [ الأنعام : ١٤٥ ] .

النساء »(١) إسناده حسن .

وقال أبو هريرة: «لعن رسول الله عَلَيْكُ الرجل يلبَسُ لِبْسَةَ المرأة ، والمرأة تلبَسُ لِبْسَةَ الرجل »<sup>(۲)</sup> إسناده صحيح. وقال عَلَيْكُ : «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات ، رؤوسهن كأسنة البُخْت المائلة ؛ لا يدخلن الجنَّة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتُ وجد من مسيرة كذا وكذا »<sup>(۱)</sup> أخرجه مسلم .

وقال مَلِيَّةٍ : « الآن هلك الرجال حين أطاعوا النساء » $^{(3)}$  .

فن الأفعال التي تلعن عليها المرأة : إظهار الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت النقاب ، وتطيبها بالمسك والعنبر ونحو ذلك ، ولبسها الصباغات والمدلس إلى ما أشبه ذلك من الفضائح .

☆ ☆ ☆

<sup>(</sup>۱) رواه النسائي في كتاب الطلاق ( باب إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ ) ورواه الترمذي في كتاب النكاح ( باب ما جاء في المحلّل والمحلّل له ) رقم / ١١٢٠ / .

 <sup>(</sup>۲) رواه الترمذي في كتاب النكاح ( باب ما جاء في المحلّل والحلّل لـه ) رقم / ١١١٩ / ، ورواه ابن
 ورواه أبو داود في كتـاب النكاح ( بـاب في التحليـل ) رقم / ٢٠٧٦ / ، ورواه ابن
 ماجه في كتاب النكاح ( باب الحلّل والحلّل له ) رقم / ١٩٣٥ / .

<sup>(</sup>٢) في « ب » و « ج » : « فلعل أن الله يعذره ويسامحه » .

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب لباس النساء ) رقم / ٤٠٩٩ / .

٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب لباس النساء ) رقم / ٤٠٩٨ / .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الجنة ( باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ) رقم / ٢١٢٨ / .

<sup>(</sup>٤) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٥ / ٤٥ عن أبي بكرة رضي الله عنه ، وفي النسخ الثلاث « ألا هلك .. » والتصحيح من المسند .

. منفق عليه  $^{(1)}$  متفق عليه

ولكن أكثر الطرق التي في الصحيحين لهذا الحديث : « فكانَ لا يستترُ من بوله » .

وعن أنس رضي الله عنه ، عن النبي على قال : « تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه »(٢) رواه الدارقطني . ثم إن من لم يحترز من البول في بدنه وثيابه فصلاته غير مقبولة .

الكبيرة الثانية والثلاثون

## المكَّاس

وهو داخل في قوله تعالى : ﴿ إِنَمَا السبيلُ على النَّدِينَ يَظَلُّمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأرض بغير الحقِّ أُولئكَ لهم عذابٌ أَلِيمٍ ﴾ [ الشورى : ٤٢ ] .

وفي الحديث ؛ في الزانية التي طهّرَتْ نفسَها بالرجم : « لقد تابتْ توبةً لو تابَها صاحبُ مكسِ لغُفِرَ له ، أو لقبلت منه »(٢) .

فن تعمد أكل ذلك لغير ضرورة فهو من المجرمين ، وما أحسب أن مسلماً يتعمد أكل لحم الخنزير ، وربما يفعل ذلك زنادقة الجبلية والتيامنة الخارجين من الإسلام ، وفي نفوس المؤمنين أن أكل لحم الخنزير أعظم من شرب الخر .

وصح أن رسول الله على قال : « لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به » . وقد أجمع المسلمون على تحريم اللعب بالنرد ، ويكفيك من حججهم على تحريمه قول النبي على النبي النبي

الكبيرة الحادية والثلاثون

## عدم التنزه من البول ، وهو شعار النصارى

قال الله تعالى : ﴿ وثيابَكَ فطهُّرْ ﴾ [ المدثر : ٤ ] .

وقال النبي عَلِيلَةٍ ، ومر بقبرين : « إنها يُعذَّبان ، وما يُعذَّبان في كبير ، أمَّا أحدُهما فكان لا يستنزهُ من بولم ، وأمَّا الآخرُ فكان يمشي

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الوضوء (باب من الكبائر أن لايستتر من بوله) رقم / ۲۱۲ / ، ورواه مسلم في كتاب الطهارة (باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه) رقم / ۲۹۲ / .

<sup>(</sup>٢) في الترغيب والترهيب ١ / ١٣٩ : رواه الدارقطني وقال : المحفوظ مرسل .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الحدود (باب من اعترف على نفسه بالزنا) رقم / ١٦٥٩ /، ورواه أبو داود في كتاب الحدود (باب المرأة التي أمر النبي برجمها ..) رقم / ٤٤٤٠ /.

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب الشعر ( باب تحريم اللعب بالنردشير ) رقم / ٢٢٦٠ / ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب النهي عن اللعب بالنرد » رقم / ٤٩٣٩ / .

والمكَّاسُ (۱) فيه شبه من قاطع الطريق ، وهو شر من اللص ، فإن من عسف الناس وجدد عليهم ضرائب ؛ فهو أظلم وأغشم ممن أنصف في مكسه ورفق برعيته ، وجابي المكس وكاتبه ، وآخذه من جندي وشيخ وصاحب زاوية شركاء في الوزر ، أكالون للسحت .

الكبيرة الثالثة والثلاثون

### الرياء ، وهو من النفاق

قال الله تعالى : ﴿ يُراؤُونَ النَّاسَ ولا يَـذكُرونَ اللهَ إلا قليلاً ﴾ [ النساء : ١٤٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ .. كالذي يُنْفِقُ مالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾<sup>(٢)</sup> الآية [ البقرة : ٢٦٤ ] .

وقال النبي عَلَيْ : « أَوَّلُ الناسِ يُقضى عليه يوم القيامة رجلٌ استشهد ، فأي به فعرَّفَه اللهُ نعمتَه فعرَفَها ، فقال : ما عملت فيها ؟ قال : قالتُ فيكَ حتى استشهدت . قال : كذبت ، ولكنَّكَ قاتلت ليُقال ، قالت فيك حتى النَّال يُقال . ثم أُمرَ به فسُحبَ على وجهه حتى أُلقي في النَّار . ورجل تعلَّم العلم وعلَّمه ، وقرأ القرآن ، فأيي به ، فعرَّفَه اللهُ نعمَه ، فعرَفَها . قال : فا عملت فيها ؟ قال : تعلّمت العلم وعلّمتُه ، وقرأت فيك

القرآن . قال : كذبت ، ولكنّك تعلّمت ليُقال عالم ، وقرأت القرآن ليُقال قارئ ، فقد قيل . ثم أُمر به فسُحِب على وجهه حتى أُلقي في النّار ، ورجل وسّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال ، فأتي به ، فعرّفه نعمه ، فعرفها . فقال : ما عملت فيها ؟ قال : ما تركت من سبيل تحبّ أن يُنفق فيه إلا أنفقت فيه لك . قال : كذبت ، ولكنّك فعلت ليُقال هو جواد ، فقد قيل . ثم أُمر به فسُحب على وجهه حتى أُلقي في النّار »(١) رواه مسلم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أنَّ ناساً قالوا له : إنّا ندخلُ على أمرائِنا فنقولُ لهم بخلافِ مانتكلَّمُ به إنْ خرجْنَا من عندهم . قال ابن عمر : كنّا نعدُّ هذا نفاقاً على عهدِ رسول اللهِ عَلِيْسَةٍ (٢) . رواه البخاري.

وقال النبي عَلِيهُ : « من سمَّع سمَّع الله به ، ومَنْ يُرائي يُرائي اللهُ به » " . متفق عليه .

وعن معاذ ، عن النبي عليه قال : « اليسير من الرِّياءِ شرك " « صححه الحاكم .

<sup>(</sup>١) المكَّاس : صاحب المَكْسِ ، والمكس : هو الجباية . وغلب استعماله فيما يأخذه أعوان الظلمة عند البيع والشراء ، قال الشاعر :

وفي كلِّ أسواقِ العراقِ إتواوةً وفي كلِّ ماباعَ امرؤٌ مَكْسُ درهم (٢) وقامها : ﴿ يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا لاتُبطلوا صدقاتكم بالمَنِّ والأَذَى كالذي يُنفق مالَه رَبًاءَ النَّاسِ ﴾ .

<sup>(</sup>۱) رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار) رقم / ۱۹۰۵ / ، ورواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في الرياء والسمعة) رقم / ۱۳۸۷ / ، ورواه النسائي في كتاب الجهاد (باب من قاتل ليقال: فلان جريء) 7 / ۲۲۸ و ۲۶ .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الأحكام ( باب ما يكره من ثناء السلطان ، وإذا خرج قال غير ذلك ) رقم / ٧١٧٨ / .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الرقاق ( باب الرياء والسمعة ) رقم / ١٤٩٩ / ، ورواه مسلم
 في كتاب الزهد ( باب من أشرك في عمله غير الله ) رقم / ٢٩٨٦ / .

<sup>(</sup>٤) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الرقاق ٤ / 77٨ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

### الكبيرة الرابعة والثلاثون

#### الخيانة

قال الله تعالى : ﴿ لا تخونُوا الله والرسول وتَخونُوا أماناتِكم وأنتم تَعلَموُن ﴾ [ الأنفال : ٢٧ ] .

وقال : ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهدي كيدَ الْخَائنينَ ﴾ [ يوسف : ٥٢ ] .

وقال النبي عَلِيهِ : « لا إيمانَ لمن لا أمّانةَ له ، ولا دينَ لمن لا عهد له » (١) .

وقال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتن خان » .

والخيانة في كل شيء قبيحة ، وبعضها شرّ من بعض ، وليس من خانك في فلس كمن خانك في أهلك ومالك وارتكب العظائم .

الكبيرة الخامسة والثلاثون

### التعلم للدنيا وكتان العلم

قال الله تعالى : ﴿ إِمَا يَخشَى اللهَ من عبادِه العلماءُ ﴾ [ فاطر : ٢٨ ] . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الذين يكتمونَ ما أنزلنا من البيناتِ والهُدى من

بعدِ ما بيَّنَاهُ للنَّاسِ في الكتاب أولئكَ يلعنهم اللهُ ويلعنهم الَّلاعنون ﴾ [ البقرة : ١٥٩ ] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الذينَ يكتمونَ ما أَنزلَ اللهُ من الكتاب .. ﴾ (١) الآية [ البقرة : ١٧٤ ] .

وقال تعالى : ﴿ وإِذْ أَخِذَ اللهُ ميثاقَ الذين أُوتُوا الكتابَ لَتُبَيِّنَاً هُ لَلنَّاسُ وَلا تَكْتُونَهُ فنبذُوهُ وراءً ظُهُورِهُم .. ﴾ الآية [ آل عمران : ١٨٧ ] .

وقال النبي عَلِيلِهُ : « من تَعلَّمَ علماً مما يُبتغَى به وجه الله ، لا يتعلَّمُه الا ليصيبَ به عَرَضاً من الدنيا لم يجد عُرْفَ الجنّة يومَ القيامة » يعني : ريحها(٢) . رواه أبو داود بإسناد صحيح .

وقد مرَّ حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه في الثلاثة الذين يُسحبون إلى النار ، أحدهم الذي يُقال له : « إنما تعلَّمْتَ ليقالَ عالمٌ ، وقد قيل »(٢) .

وعن يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر مرفوعاً قال : « لا تَتَعَلَّمُوا العلمَ لتباهُوا به العلماء أو تُارُوا به السفهاء ، ولا تحيزوا به المجالس ؛ فمن فعلَ ذلك فالنَّار النَّار »<sup>(3)</sup> . رواه ابن وهب عن ابن جريج فأرسله .

<sup>(</sup>١) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٣ / ١٣٥ و ١٥٤ و ٢١٠ و ٢٥٠ ، وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٤ / ١١ : رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط .

<sup>(</sup>١) وتتة الآية : ﴿ ويشترون به ثمناً قليلاً أولئكَ ما يأكلونَ في بطونهم إلاَّ النَّار ﴾ .

 <sup>(</sup>۲) رواه أبو داود في كتاب العلم ( بـاب في طلب العلم لغير الله ﴾ رقم / ٣٦٦٤ / ، ورواه
 ابن ماجه في المقدمة ( باب الانتفاع بالعلم والعمل به ) رقم / ٢٥٢ / .

<sup>(</sup>٣) تقدم تخريج الحديث في الكبيرة السابقة « الرياء ، وهو من النفاق » .

<sup>(</sup>٤) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب العلم ١ / ٨٦ ، وقال النهبي في « التلخيص » : رواه ابن وهب فأرسله ، وأنا على ما أصلته في قبول الزيادة من =

النَّار  $^{(1)}$  . حسنه الترمذي .

وعن ابن مسعود قال : من تعلَّمَ علماً لم يعملُ به لم يزدُه العلمُ إلا كِبْراً . وروي عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي عَلِيلَةٍ قال : « يُجاء بالعالم السوء يوم القيامة فيُقذف في جهم ، فيدورُ بقصبه كا يدورُ الحمارُ بالرَّحَى ، فيقال : بمَ لقيتَ هذا وإنما اهتديْنَا بكَ ؟! فيقولُ : كنتُ أخالفكم إلى ما أنهاكمُ عنه »(١) .

وقال هلال بن العلاء: طلب العلم شديد ، وحفظه أشد من طلبه ، والعمل به أشد من حفظه ، والسلامة منه أشد من العمل به .

الكبيرة السادسة والثلاثون

### المنتَّان

قال الله تعالى : ﴿ لا تُبطلُوا صدقاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى ﴾ [ البقرة : ٢٦٤ ] .

وفي الحديث الصحيح: « ثلاثة لا يكلِّمهم الله ولا ينظر إليهم يومَ القيامة ولا يزكِّيهم ولهم عذابٌ أليمٌ: المسلل إزارَه ، والمنفق سلعتَه بالحَلْف الكَاذب » .

وروى إسحاق بن يحبي ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن النبي عَلِيلَةِ : « مَن ابْتغَى العلمَ ليباهي به العلماءَ أو يُاري به السفهاءَ ، أو تُقبل أفئدةُ النَّاسِ إليه فإلى النَّارِ » (١) . وفي لفظ : « أدخلَه الله النَّارَ » . أخرجه الترمذي لكن إسحاق واه .

وقال النبي عَلِيْكَةُ : « مَنْ سُئل عن علمٍ فكتَمه ، أُلجَمَ يومَ القيامة بلجامٍ من نار »<sup>(۲)</sup> . إسناده صحيح ، رواه عطاء عن أبي هريرة . وقال عبد الله بن عياش القتباني ، عن أبيه ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله عَلِيَّةُ قال : « من كمَ علماً أَلجَمه الله يومَ القيامة بلجامٍ من نار »<sup>(۲)</sup> . قال الحاكم : على شرطها . ولا أعلم له علة .

وقال النبي عَلِيلَةٍ : « اللهم إني أعوذُ بكَ من علم لا ينفع »<sup>(3)</sup> . وعن النبي عَلِيلَةٍ قال : « من تعلَّمَ علماً لغيرِ الله \_ أو أرادَ به غيرَ الله \_ فليتبوَّأُ مقعدَه من

<sup>(</sup>١) رُواه الترمذي في كتاب العلم ( باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا ) رقم / ٢٦٥٧ / عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ( باب صفة النار ) رقم / ٣٢٦٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الزهد ( باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ) رقم / ٢٩٨٩ / ، كلاهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنه ، وليس عن أمامة كا ذكر المؤلف رحمه الله تعالى . وفيه « فتندلق أقتاب بطنه .. » وهو في « المسند » ٥ / ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٠ و ٢٠٠ .

<sup>=</sup> الثقة في السند والمتن . وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ١ / ١١٦ رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي ، كلهم من رواية يحيى بن أيوب الغافقي عن ابن جريج عن ابن الزبير عنه ، ويحيى هذا ثقة احتج به الشيخان وغيرهما ، ولا يلتفت إلى من شذ فيه .

<sup>(</sup>١) رواه الترمذي في كتاب العلم ( باب ما جاء فين يطلب بعلمه الدنيا ) رقم / ٢٦٥٦ / وقال عقبه : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم ، تُكلِّم فيه من قبل حفظه .

 <sup>(</sup>۲) رواه الترمذي في كتاب العلم ( باب ما جاء في كتان العلم ) رقم / ٢٦٥١ / ، ورواه
 أبو داود في كتاب العلم ( باب كراهية منع العلم ) رقم / ٣٦٥٨ / .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب العلم ١ / ١٠١ وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٤) رواه الترمذي في كتاب الدعوات ( باب رقم ٦٩ ) رقم / ٣٤٧٨ / ، ورواه النسائي في كتاب « الاستعادة » ( باب الاستعادة من قلب لا يخشع ) ٨ / ٢٥٥ .

عمر بن يزيد (شامي) ، عن أبي سلام ، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه " ثلاثة لا يقبل الله منهم صَرْفاً ولا عَدْلاً : عاق ً ، ومنّان ، ومُكذّب بالقدر » (١) . عمر : صويلح .

الكبيرة السابعة والثلاثون

## المُكذِّبُ بالقدر

قَالِ الله تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شِيءٍ خَلَقْنَاه بِقَدْرٍ ﴾ [ القمر : ٤٩ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُم وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [ الصافات : ٩٦ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُضْلِلُ اللهُ فلا هَادِيَ له ﴾ [ الأعراف : ١٨٦ ] .

وقال : ﴿ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ على علم ﴾ [ الجاثية : ٢٣ ] .

وقال : ﴿ وَمَا تَشَاؤُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ [ الإنسان : ٣٠ ] .

وقال : ﴿ فأَلْهُمُهَا فَجُورَهَا وَتَقَوَاهَا ﴾ [ الشَّهُس : ٨ ] .

والنصوص في ذلك كثيرة ، وفي الصحيحين حديث جبريل عليه السلام قال : « يارسول الله ! ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والقدر خيره وشرّه "(١) .

وقال عبد الرحمن بن أبي الموالي ، حدثنا عبيد الله بن موهب ، عن أبي بكرة بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله عليه عليه عليه عنها أبي الله ، ولعنهم الله ، وكل نبي مجاب : المكذّب بقدر ، والزائد في كتاب الله ، والمتسلّط بالجبروت ، والمستحل حرم الله ، والمستحل من عترتي ما حرّم الله ، والتارك لسنتي »(١) إسناده صحيح .

سليان بن عتبة الدمشقي ، حدثنا يونس بن ميسرة ، عن أبي إدريس ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن النبي عليه قال : « لا يَدخل

<sup>(</sup>۱) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ۱ / ۱٤۲ ، وقال الشيخ الألباني في تخريجه : إسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات غير عمر بن يزيد النصري ، وهو مختلف فيه . ورحم الله الذهبي ! فقد أنصفه عندما قال : صويلح .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب سؤال جبريل النبي ﷺ ) رقم / ٥٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الإسلام والإيمان والإحسان ) رقم / ٩ / و / ١٠ / .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب القدر (باب رقم ۱۷) رقم / ۲۱۰٥ / ، وقال : هكذا روى عبد الرحمن بن أبي الموالي هذا الحديث عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، عن عرة ، عن عائشة عن النبي عليه . ورواه سفيان الثوري وحفص بن غياث وغير واحد ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، عن علي بن حسين مرسلا ، وهذا أصح ، ورواه الحاكم في «المستدرك » : في كتاب الأحكام ۱ / ۳٦ ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وفي كتاب التفسير ۲ / ٥٢٥ ، وفي كتاب الأحكام ٤ / ٥٠ ، وفي كتاب الأحكام ٤ / ٥٠ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي في «التلخيص » بعد أن أورد الحديث فقال :«إسحاق وإن كان من شيوخ البخاري فإنه يأتي بطامات . قال فيه النسائي : ليس بثقة . وقال أبو داود : واه . وتركه الدارقطني ، وأما أبو حاتم فقال : صدوق . وعبيد الله فلم يحتج به أحد ، والحديث منكر بمرة » .

ورجح الشيخ الألباني في تخريج أحاديث كتاب السنة ؛ لابن أبي عاصم : أن الحسديث ضعيف منكر والعلمة ما ذكره الترملذي .. وانظر كتاب السنمة ١ / ٢٤ ـ ٢٥ .

الجنَّةَ عاقٌ ، ولا مُكَذِّبٌ بقدرٍ ، ولا مدمنُ خمرٍ »(١) . سليان ضعيف رواه عنه جماعة .

قال عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنها ، عن النبي عَلَيْكُ قال : « القدريّةُ مجوسٌ هذه الأمّة ، فإنْ مرضُوا فلا تعودُوهم ، وإنْ ماتُوا فلا تشهدُوهم »(١) رواته ثقات لكنه منقطع .

وقال ابن عمر: سمعت النبي عَلَيْكُ يقول: «سيكونُ في أُمّتي أقوامٌ يُكُذّبونَ بالقدرِ »(٦) . وهذا على شرط مسلم . وصحَّحَ الترمذيُّ من حديث أبي صخر ، عن نافع: أن ابن عمر رضي الله عنه جاءَه رجلٌ فقال: إنَّ فلاناً يقرأُ عليكَ السَّلامَ ، فقال: إنَّه بلغني أَنَّهُ قد أحدثَ ، فإنْ كانَ قد أحدثَ فلا تُقرئُه مني السَّلام ، إني سمعتُ رسولَ الله عَنْ يقولُ: « يكونُ في هذه الأُمّةِ خَسْفٌ ومَسْخٌ ، أو قَذْفٌ في أهل القَدَر »(٤) .

منصور ، عن ربعي بن خِراش ، عن علي بن عن الله عنه قال : قال رسول الله عنه قال : قال رسول الله عنه الله عنه عبد حتى يؤمن بأربع ، يشهد أن لا إلة إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق ، ويؤمن بالبعث بعد الموت ، ويؤمن بالقدر »(١) . أخرجه الترمذي وسنده جيّد ، وبعضهم يقول : عن ربعي عن رجل عن علي .

بقية ، عن أبي العلاء الدمشقي ، عن محمد بن جحادة ، عن يزيد بن حصين ، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله عنه ،

<sup>(</sup>۱) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٦ / ٤٤١ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ / ٢٠٣ : رواه أحمد والبزار والطبراني وزاد : « ولا منان » . وفيه سليمان بن عتبة الدمشقي ، وثقة أبو حاتم وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب العلم ١ / ٨٥ وقال : صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ، ووافقه الذهبي على ذلك ، لكنه جزم هنا بالانقطاع ؛ لأن أبا حازم لم يصح أنه سمع من ابن عمر .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتــاب العلم ١ / ٨٤ ، وصححــه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي على ذلك .

<sup>(</sup>٤) رواه الترمذي في كتاب القدر (باب رقم ١٦) رقم / ٢١٥٣ / ، و / ٢١٥٢ / وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، ورواه أبو داود في كتاب السنة (باب لزوم السنة) رقم / ٤٦١٣ / .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب القدر (باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره) رقم / ۲۱۲ / ، ورواه الحاكم في مراد المستدرك » في كتاب الإيمان ۱ / ۳۲ ـ ۳۳ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٢) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٤٤ ، وقال الشيخ الألباني في تخريجه : حديث حسن ، رجاله ثقات غير أن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه .

<sup>(</sup>٣) أبو بكر بن أبي عاصم : أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني ، يقال له : ابن النبيل . عالم بالحديث ، من أهل البصرة ، ولي قضاء أصبهان ، من كتبه « المسند الكبير » و « السنة » مطبوع ، و « الديات » مطبوع . قال الذهبي : وقعت لنا جملة من كتبه توفي سنة ٢٨٧ هـ . الأعلام ١ / ١٨١ ـ ١٨٢ .

<sup>(</sup>٤) انتهت أحاديث هذه الكبيرة عند هذا الحد في نسخة « أ » والأحاديث الخسة التالية أثبتناها من نسختي «  $\gamma$  » .

« ما بعثَ اللهُ نبيّاً قطُّ إلا وفي أُمّته قدرية ومرجئةٌ ، إنَّ الله لعنَ القدريّة والمرجئة على لسان سبعينَ نبيًا »(١) .

بقية ، عن أرطاة ، عن المنذر ، عن أبي بُسْر ، عن أبي مسعود ، عن أبي مريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا ينزكيهم : المكذّب بالقدر ، والمدمن في الخر ، والمتبرّئ من ولده » (٢) .

سفيان الثوري ، عن عمر مولى غفرة ، عن رجل ، عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه عليه على أمّة مجوس ، ومجوس هذه الأمّة الذين يَزعمونَ أَنْ لا قدر »(٢) .

وعن الحسن ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي عَلَيْكُ : « القدريّةُ مُحوسُ هذه الأمّة »(٤) . وهذه الأحاديث لا تثبت لضعف رواتها .

المعافا بن عمر وغير واحد ، عن نزار بن حيان ، عن عكرمة ، عن ابن

(۱) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ، ۱ / ۱٤٧ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف جداً من أجل نزار ، وهو ابن حيّان ... ورواه الترمذي في كتاب القدر ( باب ما جاء في القدرية ) رقم / ۲۱۵۰ / ، وإسناده ضعيف .

عباس رضي الله عنه مرفوعاً : « صنفانِ من أمّتي ليس لهم في الإسلام

نزار : تكلم فيه ابن حبان ، وقد تابعه غيره من الضعفاء . قال محمد بن

ابو عاصم النبيل ومحمد بن مصعب القرقساني ، عن عنبسة ، عن

أبو مالك الأشجعي ، عن ربعي ، عن حذيفة رضي الله عنه ، قال :

الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله

عَلِيْهِ : « أُخِّرَ كلامٌ في القدر لشرار هذه الأمّة »<sup>(٢)</sup> .

قال رسول الله صَلِيلَةُ : « خَلَقَ اللهُ كلَّ صَانعٍ وصنعتَه »(٢) .

بشر العبدي ، حدثنا سلام بن أبي عمرة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس

نصيبٌ : القدريةُ والمرجئةُ  $^{(1)}$  .

مرفوعاً نحوه .

(٢) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٥٥ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده حسن ..

(٣) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٥٨ ، وقال الشيخ الألباني : حديث صحيح ...

ورواه الحاكم في « المستبدرك » في كتباب الإيبان ١ / ٣١ ، وقبال البذهبي في « التلخيص » : صحيح على شرط مسلم .

<sup>(</sup>۱) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٤٢ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف ، يزيد بن حصين لم أعرفه . وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعنه .

<sup>(</sup>٢) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٤٧ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف ، بقية ـ وهو ابن الوليد ـ مدلس وقد عنعنه ، وسائر رجاله ثقات .

<sup>(</sup>٢) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٤٤ ـ ١٤٥ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي لم يسم ، وعمر مولى غفرة ضعيف ...

<sup>(</sup>٤) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ١ / ١٤٦ بلفظ : « مجوسُ هذه الأمة القدرية الذين سماهم الله تعالى : ﴿ إِن الجرمين في ضلال وسُعُر ﴾ » . وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف .

#### الكبيرة الثامنة والثلاثون

# المتسمع على الناس ما يُسِرُّونه

ولعلها ليست بكبيرة . قال الله تعالى : ﴿ وَلا تَجَسَّسُوا ﴾ [ الحجرات : ١٢ ] .

وقال النبي عَلِيلَةُ : « مَنِ اسْتِعَ إلى حديث قوم وهم له كارهونَ صُبَّ في أُذنيْه الآنَكُ يومَ القيامة ، ومَنْ صوَّر صورةً عُذَّبَ وكُلِّفَ أَن ينفخَ فيها الروحَ ،وليسَ بنافخ إ »(١) . رواه البخاري . الآنك : الرصاص المذاب .

الكبيرة التاسعة والثلاثون

#### اللّعان

قال النبي عَلِيلَةُ : « لَعْنُ المؤمنِ كَقَتَلَهِ »(٢) . متفق عليه . وقال عَلِيلَةً « سِبابُ المسلمِ فُسُوقٌ وقِتَالُه كَفَرٌ »(٦) . وقال : « لا يكونُ

اللّعانُونَ شفعاء ولا شهداء يومَ القيامة »(١) . رواه مسلم . وقال عَلَيْتُهُ : « لا ينبغي لصديق أن يكون لَعَّانًا »(١) . وعنه قال : « ليسَ المؤمنُ بالطَّعَّانِ ولا اللّعَانِ ولا الفاحشِ ولا البذئ »(١) حسنه الترمذي . وعنه عَلِيْتُهُ قال : « إنّ العبدَ إذا لَعَنَ شيئاً صَعِدَتْ اللعنةُ إلى السماء ، فتُغلقُ أبوابُ السماء دُونَها ، ( ثمَّ تَبيطُ إلى الأرض ، فتُغلقُ أبوابُها دونها ، )(١) ثم تأخذُ عيناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مَسَاعًا رجعتْ إلى الذي لُعِنَ إن كان أهلاً لذلك ، وإلا رجعتْ إلى قائلها »(١) رواه أبو داود .

وقد عاقب النبي عَلِي التي لعنت ناقتها بأن سلبَها إيّاهَا ؛ فقال عمران بن حصين وأبو برزة ، والحديث لعمران ، قال : « بينما رسول الله على الله عن أسفاره ، وامرأة من الأنصار على ناقة ، فَضَجِرَت فلعنتها ، فسمع ذلك رسول الله عَلِي ، فقال : « خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة " " . قال عمران : فكأني أنظر إليها الآن تمشي في النّاس ما يعرض لها أحد . رواه مسلم .

<sup>(</sup>١) رواه البخاري في كتاب التعبير ( باب من كذب في حلمه ) رقم / ٧٠٤٢ / .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب ما ينهى من السباب واللعن ) رقم / ٦٠٤٧ / ،
 وروامسلم في كتاب الإيمان ( باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ) رقم / ١١٠ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب ما ينهى من السباب واللعن ) رقم / ٢٠٤٤ / ، وروامسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان قول النبي عليه : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ) رقم / ٦٤ / .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب البر ( باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ) رقم / ٢٥٩٨ / .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب البر ( باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ) رقم / ٢٥٩٧ / .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب البر ( باب ما جاء في اللعنة ) رقم / ١٩٧٨ / ، ورواه الحاكم في المستدرك ١ / ١٢ ، وصححه ، ووافقه الـذهبي . والبـذيء : من البـذَاءُ : وهـو الفحش في القول .

<sup>(</sup>٤) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في اللعن ) رقم / ٤٩٠٥ / ، وما بين القوسين سقط من النسخ الثلاث ، وأثبته من سنن أبي داود .

<sup>(</sup>٥) رواه مسلم في كتاب البر ( باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ) رقم / ٢٥٩٥ / . ومعنى ضجرت : أي أصابها الضجر من علاج الناقة وصعوبتها .

منه ولم يعطِهِ أُجِرَه  $^{(1)}$  . رواه البخاري .

وقال عَلِيلَةٍ : « مَنْ خَلَعَ يَدَأً من طاعةٍ لقي الله يومَ القيامة ولا حُجَّة لهُ ، ومَنْ ماتَ وليس في عنقه بيعة ماتَ مِيتة جاهلية ، (٢) . رواه مسلم .

وقال : « من أحبّ أن يُزحزح عن النار و يُدخلَ الجنّةَ فلتأته منيّتُهُ وهو يُؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى النّاس الذي يحبُّ أن يُؤتَى إليه ، ومن بايع إماماً فأعطاه صَفْقَة يده وهْرَة قلبه فليطعه أن استطاع ، فإنْ جاء آخرُ ينازعُه ، فاضربوا عنق الآخر »(١) . رواه مسلم .

وقال عَلِيلَةُ : « مَنْ أَطَاعَني فقد أَطَاعَ الله ) ومَنْ عصاني فقد عصَى الله ) ومَنْ يُطِع الأَميرَ فقد أَطَاعَني ، ومَنْ يَعْصِ الأَميرَ فقد عَصَاني »(1) . متفق عليه .

وقال : « من كَرِهَ من أميرهِ شيئاً فليصبر ؛ فإنَّه مَنْ خَرَجِ من السلطانِ شِبْرًا ماتَ مِيتَةً جاهليةً » (٥) . متفق عليه . وقال عَلِيهٍ : « مَنْ خرجَ من

- (١) رواه البخاري في كتاب البيوع ( باب إثم من باع حراً ) رقم / ٢٢٢٧ / .
- ٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عنـ د ظهور الفتن )
  رقم / ١٨٥١ / .
- (٣) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ) رقم / ١٨٤٤ / وفيه : « فليطعه ما استطاع » .
- (٤) رواه البخاري في كتاب الأحكام ﴿ باب قوله تعالى : أطيعوا الله وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول .. ﴾ رقم / ٧١٣٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ) رقم / ١٨٣٥ / .
- (°) رواه البخاري في كتاب الفتن ( باب قول النبي عَلِيَكِيَّم : سترون بعدي أموراً تنكرونها ) رقم / ۲۰۵۲ / ، ورواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ) رقم / ۱۸٤۹ / .

ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن يحيى بن النضر ، عن أبي هريرة ، عن النبي عَلَيْكَةٍ قال : « إنَّ أُربَى الرِّبَا استطالةُ المرءِ في عِرْضِ أُخيهِ المسلم »(١) . الكبيرة الأربعون

# الغادر بأميره، وغير ذلك

قال الله تعالى : ﴿ وَأُوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعُهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً ﴾ [ الإسراء : ٣٤ ] .

وقال تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الذينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالعَقُودِ ﴾ [ المائدة : ١ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَأُوْفُوا بِعِهِ دِ اللهِ إِذَا عَاهَدْتُم ﴾ . الآيات [ النحل : ٩] .

وقال النبي عَلِيْكُمْ : « أُربعٌ من كنّ فيه كانَ مُنافقاً حَقّاً : مَنْ إذا حـدَّثَ كَذَبَ ، وإذا ائتَنَ خان ، وإذا عـاهـدَ غـدرَ ،وإذا خـاصمَ فجرَ ﴾ . متفق عليه .

وقال : « لكلِّ غادرٍ لواء يومَ القيامة عند اسْتِه يُقال : هذه غدرة فلان ، ألا ولا غادرِ أعظمَ غَدْرًا من أمير عامّة ٍ »(٢) . رواه مسلم .

وقال عَلِيْنَةٍ : « قال تعالى : ثلاثة أنا خصّهم يومَ القيامة : رجلٌ أعطى بي ثم غَدَرَ ، ورجلٌ باعَ حُرّاً فأكلَ ثمنَه ، ورجلٌ استأجراً جيراً فاستوفَى

<sup>(</sup>۱) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في الغيبة ) رقم / ٤٨٧٦ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ١ / ١٩٠ .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الجهاد ( باب تحريم الغدر ) رقم / ١٧٣٨ / .

أنزل على محمد عَلِيلَةٍ »(١) . إسناده صحيح رواه عوف ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

وقال عَلِيْ صبيحة ليلة مطيرة : « يقولُ الله تعالى : أصبحَ من عبادي مؤمنٌ ، وكافرٌ ، فمن قال مُطرنا بفضل الله ، فذك مؤمنٌ بي ، كافرٌ بالكوكب . ومن قال : مُطرنا بنوْء كذا ، فذك كافري مؤمنٌ بالكوكب »(٢) رواه البخاري ومسلم .

وقال عَلِيلَةٍ : « من أتى عرَّافاً فسألَه عن شيءٍ فصدَّقه ؛ لم تُقبلُ لـه صلاة أربعينَ يوماً »(٢) . رواه مسلم .

وقال عَلِيْهُ: « من اقتبسَ شعبةً من النجوم اقتبسَ شعبةً من السحر »(٤) رواه أبو داود بسند صحيح .

☆ ☆ ☆

الجماعة قَيْدَ شبر فقد خلع رِبْقَة الإسلام من عنقه »(١) . وهذا صحيح من وجوه عدة صحاح . وأيّ جرم أعظم من أن تُبايع رجلاً ثم تنزع يدَك من طاعته ، وتنكث الصفقة وتقاتله بسيفك ، أو تخذله حتى يُقتل .

وقال عَلِيلَةُ : « مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليسَ مِنَّا »(٢) . صحيح . الكبيرة الحادية والأربعون

## تصديق الكاهن والمنجم

قال الله تعالى : ﴿ ولا تقفُ ما ليس لك به علم .. ﴾ [ الإسراء :

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ بعضَ الظنِّ إِثِّمٌ ﴾ [ الحجرات : ١٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ عالمُ الغيبِ فلا يُظهر على غيبه أحداً . إلا من ارتضى من رسول ﴾ الآية : [ الجن : ٢٦ \_ ٢٧ ] .

وقال عَلِيلَةٍ : « من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول ؛ فقد كفر بما

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتاب الطب ( باب في الكاهن ) رقم / ٣٩٠٤ / .

٢) رواه البخاري في كتاب الأذان ( باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم ) رقم / ٨٤٦ / ،
 ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان كفر من قال : مطرنا بالنوء ) رقم / ٧ / .

٣) رواه مسلم في كتاب السلام ( باب تحريم الكهانة و إتيان الكهان ) رقم / ٢٢٣٠ / .

<sup>(</sup>٤) رواه أبو داود في كتاب الطب ( باب في النجوم ) رقم / ٣٩٠٥ / .

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب العلم ١ / ١١٧ ، وأورده المنهي في « التلخيص » عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها ، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٤٣٤ ، وصححه الشيخ الألباني وذكر طرقه .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الفتن ( باب قول النبي عَلِيَّةُ : من حمل علينا السلاح فليس منا ) رقم / ٧٠٧٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب قول النبي عَلِيَّةُ : من حمل السلاح علينا فليس منا ) رقم / ١٠٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب الحدود ( باب ما جاء فين شهر السلاح ) رقم / ١٤٥٩ / .

### الكبيرة الثانية والأربعون

## نشوز المرأة

قال الله تعالى : ﴿ واللاتي تخافونَ نشوزهنَّ فعظوهنَّ واهجروهنَّ في المضاجعِ واضربوهنَّ فإنْ أطعنَكُم فلا تبغُوا عليهنَّ سَبيلاً .. ﴾ (١) [ النساء : ٣٤ ] .

وقال النبي عَلِيهِ : « إذا دَعَا الرجلُ امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات غضبان عليه العنتُهَا الملائكة حتى تصبح "(٢) متفق عليه . وفي لفظ في الصحيحين : « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتُهَا الملائكة » . وفي لفظ قال : « والذي نفسي بيده ما من رجل يدعُو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كانَ الذي في السَّاء ساخطاً عليها حتَّى يرضَى عنها زوجُها "(٢) .

وقال عَلِيْكُ : « لا يحلُّ لامرأةٍ أن تصومَ وزوجُها شاهـدٌ إلا بإذنِه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه » (٢) رواه البخاري .

وقال عَلِيَّهُ: « لو كنتُ آمِراً أحداً أنْ يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أن

تسجد لزوجها »(۱) صحمه الترمذي . وقالت عمّة ابن محصن ، وذكرت زوجها للنبي عَلِيّة ، فقال : « انظري أين أنتِ منه ؛ فإنه جنّتُكِ ونارُكِ »(۱) . رواه النسائي .

وعن عبد الله بن عمروقال: قال رسول الله عَلَيْكَةٍ: « لا ينظرُ اللهُ إلى امرأةٍ لا تشكرُ لزوجها وهي لا تَسْتغني عنه »(٢) إسناده صحيح، أخرجه النسائي.

و يُروى عن النبي عَلِيلَةٍ أنه قال : « مَنْ خَرَجَتْ من بيتِ زَوْجَهَا لعنتهَا الملائكةُ حتى ترجع أو تتوب "(أ) . وفي الباب أحاديث كثيرة .

الكبيرة الثالثة والأربعون

## قاطع الرحم

قال الله تعالى : ﴿ واتَّقُوا اللهَ الذي تَساءلُون به والأرحام ﴾ [ النساء :

وقال تعالى : ﴿ فهلْ عسيتُمْ إِنْ توليتم أَن تُفسدوا فِي الأَرض وتقطّعوا أرحامكم . أولئكَ الذين لعنَهم الله فأصمّهم وأَعْمَى أبصارَهم ﴾ [ محمد : ٢٢ \_ ٢٢ ] .

<sup>(</sup>١) وتتمة الآية ﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيًّا كَبِيرًا ﴾ .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب النكاح ( باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ﴾ رقم
 / ۱۹۳۳ / ، ورواه مسلم في كتاب النكاح ( باب تحريم امتناعها من فراش زوجها رقم
 / ۱٤٣٦ / .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب النكاح ( باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه )
 رقم / ١٩٥٥ / .

<sup>(</sup>١) رواه الترمذي في كتاب الرضاع ( باب ما جاء في حق الزوج على المرأة ، رقم / ١١٥٩ / .

<sup>(</sup>٢و٣) لم أجدها في سنن النسائي « المجتبي » فلعلها في السنن الكبرى .

<sup>(</sup>٤) في مجمع الزوائد ٤ / ٣١٣ بنحو هذا اللفظ ، وقال الهيثمي عقبه : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وهو متروك ، وقد وثقه دُحم وغيره ، وبقية رجاله ثقات » .

وقال النبي عَلِيلَةٍ : « لا يدخلُ الجنةَ قاطعُ رَحِمٍ » () . وقال عَلِيلَةٍ : « مَنْ كَانَ يُؤمنُ بالله واليوم الآخرِ فليصلْ رحمه » (٢) . متفق عليه .

وقال الله تعالى: ﴿ والذينَ ينقضونَ عهدَ اللهِ من بعد ميشاقه ويقطعونَ ما أمرَ الله به أن يُوصل و يُفسدونَ في الأرض أولئكَ لهم اللّعنةُ ولهم سوءُ الدار ﴾ [ الرعد: ٢٥].

وقال محمد بن عمرو: عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أنَّ النبيَّ عَلَيْهُ قال : يقولُ اللهُ تعالى : « أنا الرحمنُ وهي الرحمُ ، مَنْ وصلَها وصلتُه ، ومن قطعَها قطعتُه »(١) . فنقول : من قطع رحمه الفقراء وهو غني فهو مراد ولا بد ، وكذا من قطعهم بالجفاء والإهمال والحمق . قال النبي عليه : « صِلُوا أرحامَ كم ولو بالسَّلام »(١) .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب إثم القاطع ) رقم / ٥٩٨٤ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ) رقم / ٢٥٥٦ / .

٢) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب إكرام الضيف ) رقم / ٦١٣٨ / ، ورواه مسلم في
 كتاب الإيمان ( باب الحث على إكرام الجار ) رقم / ٤٧ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب التوحيد ( باب قوله تعالى : يريدون أن يبدلوا كلام الله ) رقم / ٢٥٠٢ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ) رقم / ٢٥٥٤ / ، وتتمته : « قال : فذلك لك ، ثم قال رسول الله على « اقرؤوا إن شئتم ﴿ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض ... ﴾ الخ . » .

٤) رواه البخاري في كتاب الأدب (باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم) رقم
 ٨ ٢٩٨٦ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها)
 رقم / ٢٥٥٦ / . ومعنى «ينسأ »: أي يؤخر .

<sup>(</sup>٥) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب من وَصَلَهَا وصله الله ) رقم / ٥٩٨٨ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ) رقم / ٢٥٥٥ / .

٦) رواه أبو داود في كتاب الزكاة ( باب صلة الرحم ) رقم / ١٦٩٤ / ، ورواه الترمذي في
 كتاب البر والصلة ( باب ما جاء في قطيعة الرحم ) رقم / ١٩٠٨ / .

<sup>(</sup>۱) رواه أبو داود في كتاب الزكاة ( باب صلة الرحم ) رقم / ١٦٩٤ / ، ورواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ما جاء في قطيعة الرحم ) رقم / ١٩٠٨ / .

٢) في مجمع الزوائد ٨ / ١٥٢ : رواه البزار ، وفيه يزيد بن عبد الله بن البراء الغنوي وهو ضعيف . وفي النسخ الثلاث : « بلوا أرحامكم ولو بالسلام » . ولم أجده بهذا اللفظ ، فلعله كا أثبته .

#### الكبيرة الرابعة والأربعون

## المصوِّرُ في الثياب والحيطان ونحو ذلك

قال النبي عَلِيلَةُ : « من صوَّرَ صورةً كُلِّف أن ينفخَ فيها الروحَ ( يومَ القيامةِ ) وليس بنافخ »(١) .

وقال النبي عَلِيلَهُ : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يومَ القيامةِ المُصوَّرون . يُقَالُ لَمْ : أُحِيُوا ما خَلَقتُم »(٢) . متفق عليه .

وقالت عائشة رضي الله عنها: قدمَ رسول الله عليه من سفرٍ وقد سترتُ سهوةً لي بقرَام فيه تماثيل ، فهتكَهُ وتلوَّن وجهُهُ ، وقال : « أشدُّ الناسِ عذاباً عند الله الذين يُضاهُون خلقَ الله » (ألله عنه عليه . السهوة : كالمجلس والصفة في البيت . والقرام : الستر الرقيق .

وفي السنن بإسناد جيد: « يخرجُ عنقٌ من النار فيقول: إني وُكِّلْتُ بكل من دعَا مع الله إلها آخر، وبكلِّ جبَّارٍ عنيد، وبالمصوّرين »(١) صححه الترمذي.

وقال عَلَيْكُ : « إِن الذين يَصْنَعُونَ هذه الصورَ يُعذَّبُونَ يومَ القيامةِ . يُقالُ لهم : أُحيُوا ما خَلَقْتُم »(٢) . متفق عليه .

وقال ابن عباس رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ الله عَلَيْهُ يقول: « كلُّ مصورٍ في النَّارِ يَجعلُ له بكلِّ صورةٍ صوَّرَهَا نَفْسَاً ، فيعذبه في جهنم »(١) متفق عليه.

وقال عَلَيْهُ: « يقول الله عز وجل : ومن أظام ممن ذهب يخلق (خَلْقاً) كَخَلْقي ، فليَخلُقوا حبّة ، أو ليَخلُقوا شعيرة ، أو ليَخلُقوا ذرَّة » (٤) متفق عليه . وصح أنه عِلَيْهُ لعن المُصَوِّر .

#### ☆ ☆ ☆

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب البيوع ( باب بيع التصاوير والتركيب فيها روح ) ، وفي كتاب اللباس ( باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ وما هو بنافخ ) رقم / ٢٢٢٥ / و / ٩٦٣٠ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم تصوير صورة الحيوان ) رقم / ٢١١٠ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب اللباس (باب عنداب المصورين يوم القيامة) رقم / ٥٩٥٠ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس (باب تحريم تصوير صورة الحيوان) رقم / ٢١٠٩ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب ما وطئ من التصاوير ) رقم / ٥٩٥٤ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم صورة الحيوان ) رقم / ٢١٠٧ / .

<sup>(</sup>١) رواه الترمذي في كتاب صفة جهنم ( باب ما جاء في صفة النار ) رقم / ٢٥٧٧ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب اللباس (باب عنداب المصورين يوم القيامة) رقم / ٤٩٥١ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس (باب تحريم صورة الحيوان) رقم / ٢٠١٨ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب البيوع ( باب بيع التصاوير .. ) رقم / ٢٢٢٥ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم تصوير صورة الحيوان ) رقم / ٢١١٠ / . ويَجْعَلُ : بفتح الياء ، والفاعل هو الله تعالى .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب نقض الصور ) رقم / ٥٩٥٣ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم صورة الحيوان ) رقم / ٢١١١ / .

أن أخرجَ إليهم وأنا سِلمُ الصَّدْرِ  $\mathbf{n}^{(1)}$ . رواه أبو داود وغيره .

وعن كعب قال : اتقوا النهة فإن صاحبها لا يستريح من عذاب القبر . وروى منصور عن مجاهد : حمَّالة الحطب . قال : كانت تمشي بالنهية .

#### الكبيرة السادسة والأربعون

### النياحة واللطم

قال النبي عَلِيْلَةُ : « اثنتان هما بالناس كفرٌ : الطعنُ في النسبِ ، والنّياحةُ على الميت » (٢) . رواه مسلم وفي الحديث الصحيح لمسلم : « النائحةُ إذا لم تتب أُلبست درعاً من جَرَبِ ، وسِرْ بالاً من قَطِرَانٍ يومَ القيامة » (٢) .

وقال عَلَيْكُ : « ليس منا من ضربَ الخدودَ ، وشقَّ الجيوبَ ، ودعا بدعوى الجاهلية »(٤) . وقال عَلَيْكُ : « إن الميتَ يُعَذَّبُ في قبره بما نيحَ عليه »(٥) .

#### الكبيرة الخامسة والأربعون

# النَّامُ

قال الله تعالى : ﴿ وَلا تَطْعُ كُلُّ حَلَّافٍ مِهِينَ . هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَيْمٍ ﴾ [ ن : ١٠ ] .

وقال النبي عَلَيْكُ : « لا يدخل الجنّة نَمَّام »(١) . متفق عليه . ومرّ النبيّ عَلَيْكُ بقبرين فقال : « إنها ليعذّبان ،وما يُعذّبان في كبير ؛ أما أحدُها فكان يشي بالنهية ، وأما الآخرُ فكان لا يستتر من بوله »(١) . متفق عليه . وقال النبي عَلَيْكُ : « تجدُ من شرار الناس ذا الوجهين هو الذي يَأْتِي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه إنّ وفي لفظ : « تَجِدُ شِرَارَ النَّاسِ ذَا الوَجْهَيْنِ »(١) متفق عليه .

## وعن النبي عَلِيْهِ قال : « لا يُبلغني أحدٌ عن أصحابي شيئاً ؛ فإني أحبُّ

- (۱) رواه البخاري في كتاب الآدب (باب ما يكره من النهية) رقم / ١٠٥٥ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان غلظ تحريم النهية) رقم / ١٠٥ / بلفظ: « لا يدخل الجنة قَتَّاتً » والقتَّاتُ ؛ النام . وفي رواية لمسلم : « لا يدخل الجنة مَاَّم » .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الوضوء (باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله) رقم / ٢١٦ / ، ورواه مسلم في كتاب الطهارة (باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه) رقم / ٢٩٢ / .
- (٣) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب ما قيل في ذي الوجهين ) رقم / ٢٠٥٨ / ، ولفظه : ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب ذم ذي الوجهين ) رقم / ٢٥٢٦ / ، ولفظه : « تجدون من شرّ الناس عند الله تعالى يومَ القيامة ذا الوجهين : الذي يأتي هؤلاء بوجه ، .

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب رفع الحديث من المجلس ) رقم / ٤٨٦٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب المناقب ( باب فضل أزواج النبي ﷺ ) رقم / ٣٨٩٣ / ، وإسناده ضعيف .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (بساب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة ) رقم / ٦٧ / .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الجنائز ( باب التشديد في النياحة ) رقم / ٩٣٤ / .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب ليس منا من ضرب الخدود) رقم / ١٢٩٧ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب ...) رقم / ١٠٣ / .

<sup>(</sup>٥) رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب ما يكره من النياحة على الميت) رقم =

وبرئ النبي عَلِيلَةٍ من الصَّالقة والحالقة (( والشَّاقَة ). اتفقاعلى الأحاديث الثلاثة .

الكبيرة السابعة والأربعون

## الطعن في الأنساب

قد صح أن ذلك كفر ؛ قال النبي ﷺ : « اثنتان هما بالنَّاسِ كفرٌ : الطعنُ في النسب ، والنِّياحةُ على الميت ِ «(٢) .

الكبيرة الثامنة والأربعون

### البغي

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا السَّبِيلُ على الَّذِينَ يظَّمُونَ النَّاسَ ويبغونَ في الأَرضِ بغير الحقِ أُولئكَ لهم عذابٌ أليمٌ ﴾ [ الشورى : ٤٢ ] .

وقال النبي عَلِيلًه : « إِن الله أُوحى إليَّ أَنْ تُواضعُوا حتى لا يَبغيَ أُحدٌ

على أحدٍ ، ولا يفخرَ أحدٌ على أحدٍ  $^{(1)}$  رواه مسلم . وفي بعض الآثار : لو بغى جبل على جبل لجعل الله الباغي منها دكاً .

وقال عَلِيْلَةٍ: « مامن ذنب أجدر أن يعجِّلَ اللهُ لصاحبهِ العقوبة في الدنيا مع ما يدَّخِرُ الله له في الآخرةِ من البغي وقطيعةِ الرَّحِمِ »(٢).

وقال ابن عون ، عن عمرو بن سعيد ، عن حميد بن عبد الرحمن قال : قال ابن مسعود : قال مالك الرهاوي : يا رسول الله ! قد أُعطيتُ من الجمال ماترى ، وما أحبُّ أن أحداً يفوقني بشراك ( نعلي ) ، أفذاك من البغي ؟ قال : « ليسَ ذلكَ من البغي ، ولكنَّ البغي بطرُ الحقِّ و أو قال ـ سفهُ الحقِّ و فمطُ النَّاس » (١) . إسناده قوي .

وقد خسف الله بقارون لبغيه وعتوه . وقال النبي عَيْسَة : « عُذّبتُ امرأةٌ في هرّةٍ سجنتها حتى ماتت ؛ فدخلت فيها النّار ، لاهي أطعمتُهَا وسقَتُهَا ؛ إذ حَبَسَتْهَا ، ولا هي تركتُهَا تأكلُ من خَشَاشِ الأرضِ »(٤) متفق عليه . والخشاش : الحشرات .

 <sup>/</sup> ١٢٩٢ / ، ورواه مسلم في كتاب الجنائز ( باب الميت يعذب ببكاء أهلـه عليـه ) رقم
 / ٩٢٧ / .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري تعليقاً في كتاب الجنائز ( باب ما يُنهى من الحلق عند المصيبة ) رقم الباب / ۲۷ / ، ورواه مسلم موصولاً في كتاب الإيان ( باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية ) رقم / ١٠٤ / . و « الصالقة » : هي التي تصرخ عند المصيبة وتضج . و « الحالقة » : هي التي تحلق شعرها عند المصيبة و « الشاقة » : هي التي تشق ثيابها .

<sup>(</sup>٢) الحديث رواه مسلم ، وسبق تخريجه في الكبيرة السابقة « النياحة واللطم » .

<sup>(</sup>۱) رواه مسلم في كتاب صفة الجنة ( باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) رقم / ٢٨٦٥ / ، وهو جزء من حديث طويل ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في التواضع ) رقم / ٤٨٩٥ / .

<sup>(</sup>٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في النهي عن البغي ) رقم / ٤٩٠٢ / ، ورواه الترمذي في كتاب صفة القيامة ( باب رقم ٥٨ ) رقم / ٢٥١٣ / وقال الترمذي : هذا حديث صحيح .

٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب اللباس ٤ / ١٨٢ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .
 ومعنى « غمط الناس » : أي احتقرهم ولم يرهم شيئاً .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء (باب رقم ٥) رقم / ٣٤٨٢ / وفي كتاب =

وقال ابن عمر رضي الله عنه: « لعن رسولُ الله عَلَيْهُ مِن اتَّخذَ شيئًا فيه الروحُ غَرَضًا »(۱) . متفق عليه . وقال أبو مسعود: كنتُ أضربُ غلاماً لي بالسَّوْط ، فسمعتُ صوتاً من خلفي: « اعلمْ أبا مسعود » . فلم أفهم الصوت من الغضب . فلمّا دنا مني إذا هو رسولُ الله عَلَيْهُ ؛ فإذا هو يقولُ : « إنَّ الله أقدرُ عليك منك عليه » . فقلت : لا أضربُ لي مملوكاً بعده . وفي لفظ : فسقط السوط من يدي من هيبته . وفي رواية : فقلت : يا رسولَ الله ! هو حرّ لوجهِ الله . فقال : « أما إنك لو لم تفعل للفحتُكَ النَّارُ »(۱) أخرجه مسلم .

وقال عَلَيْكَ : « مَنْ ضربَ غلاماً له حَدَّاً لم يأته ، أو لطَمَهُ ؛ فإنَّ كفارتَه أن يعتقَهُ »(٢) رواه مسلم .

وقال النبي عَلَيْهُ : « إِنَّ اللهَ يُعذِّبُ الذين يُعذَّبُ الناسَ في الدنيا » (٤) رواه مسلم .

ومرَّ رسول الله عَيْسَةِ بَحَارٍ قد وُسم في وجهه فقال : « لعنَ الله من وَسَمَهُ » (۱) إسناده صحيح . وقال عَيْسَةٍ : « من قتلَ نفساً مُعاهدةً بغير حقِّها لم يجدُ رائحة الجنَّة ، وإنَّ ريحَها ليوجدُ من مسيرة خمسائة عامٍ »(١) وهذا على شرط مسلم .

الكبيرة التاسعة والأربعون

### الخروج بالسيف والتكفير بالكبائر

قال الله تعالى : ﴿ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المعتدينَ ﴾ [ البقرة :

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ ورسولَه فقد ضَلَّ ضَلالاً مُبينًا ﴾ [ الأحزاب : ٣٦ ] .

وقال النبي عَلَيْكُ : « من قالَ لأخيهِ المسلم : يا كافرُ ! فقد باءَ بها أحدُهما »(٣) .

وقد ورد في صفة الخوارج آثار كثيرة ، واختلف الناس في تكفيرهم ؛

<sup>=</sup> المساقاة ( باب فضل سقي الماء ) رقم / ٢٣٦٥ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب تحريم تعذيب الهرة ) رقم / ٢٢٤٢ / .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الذبائح والصيد (باب مايكره من المثلة ..) رقم / ٥٥١٥ / ، ورواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح (باب النهي عن صبر البهائم) رقم / ١٩٥٨ / . والغرض : الهدف ، أو ما يُرمى إليه .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الأيمان ( باب صحبة الماليك ) رقم / ١٦٥٩ / .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الأيمان (باب صحبة الماليك وكفارة من لطم عبده) رقم / ١٦٥٧ / .

<sup>(</sup>٤) رواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب الوعيد الشديد لمن عدب الناس بغير حق ) رقم / ٢٦١٢ / .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة ( باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه ) رقم / ٢١١٧ / .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الإيمان ١ / ٤٤ ، وقبال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي على ذلك .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كا قال ) رقم
 ١٠٣ / و / ١٠٠٢ / و / ١٠٠٢ / .

لأن النبي وَاللهِ قال فيهم: « يرقونَ من الدين كا يرقُ السهمُ من الرمية ، أينا لقيتُموهم فاقتلُوهم »(١) . وقال فيهم: « شرُّ قتلي تحتَ أديم السَّماء ، خيرُ قتلي مَنْ قَتلُوه »(١) .

فالخوارج مبتدعة مستحلون الدماء والتكفير ، يكفرون عثان وعلياً وجماعة من سادة الصحابة رضي الله عنهم .

إسحاق الأزرق ، عن الأعش ، عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله عليه يقول : « الخوَارجُ كلابُ ( أهل ) النَّار »(٢) .

حشرج بن نُباتة ، حدثني سعيدُ بن جُمْهَان قال : دخلتُ على ابن أبي أوفى وهو مكفوف ، فقال : من أنت ؟ قلت : سعيدُ بن جُمْهَان . قال : ما فعلَ والدُك ؟ قلت : قتلَ الأزارقة ، فقال : قتلَ الله الأزارقة ، ثم

رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن (باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به ) رقم / ٥٠٥٧ / ، ورواه مسلم في كتاب الـزكاة (بـاب التحريض على قتـل الخوارج) رقم / ١٠٦٦ / .

(٢) رواه الترمذي في كتاب التفسير ( تفسير سورة آل عمران ) رقم / ٣٠٠٣ / ، وقال : هذا حديث حسن . ورواه ابن ماجه في المقدمة ( باب في ذكر الخوارج ) رقم / ١٧٦ / .

(٣) رواه ابن ماجه في المقدمة (باب في ذكر الخوارج) رقم / ١٧٣ / ، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٤٣٨ ، وقال الشيخ الألباني : حديث صحيح ، ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين ، غير أن الأعمش لم يسمع من عبد الله بن أبي أوفى ، وهو إلى ذلك مدلس ، لكن للحديث إسناد آخر .. وشاهد من حديث أبي أمامة خرجته في الروض النضير ( ٩٠٦ ) والمشكاة ( ٣٥٥٤ ) .

قال : حدثنا رسولُ الله عَلِيلَةِ أَنهم كلابُ ( أَهلِ ) النَّارِ . قلتُ : الأزارقةُ وحدهم ؟ قال : الخوارجُ كُلُّها(١) .

حدثنا حماد بن سامة ، حدثنا أبو حفص (٢) ؛ أنه سمع عبد الله بن أبي أوفى وهم يُقاتلون الخوارج يقول : سمعت رسول الله عَلَيْكُ يقول : « طُوبَى لمن قتلَهم وقتلُوه »(٢) .

#### الكبيرة الخمسون

## أذية المسلمين وشتهم

قال الله تعالى : ﴿ والذين يُؤذُونَ المؤمنينَ والمؤمناتِ بغير مااكتسبُوا فقد احتملُوا بُهتاناً و إِثماً مُبيناً ﴾ [ الأحزاب : ٥٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَلا تَجْسَّسُوا وَلا يَغْتَبُ بِعَضَكُم بِعَضَاً .. ﴾ الآيــة [ الحجرات : ١٢ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَيُلُّ لَكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ﴾ [ الهمزة : ١ ] .

وقال النبي عَلِيلية : « إنَّ شرَّ الناسِ منزلةً عندَ اللهِ مَنْ وَدَعَهُ الناسُ اتَّقَاءَ

<sup>(</sup>۱) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٤٣٨ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده حسن رجاله ثقات ... والحديث أخرجه الطيالسي وأحمد والحاكم من طرق أخرى عن حشرج به .

<sup>(</sup>٢) في النسخ الثلاث « أبو جعفر » والتصحيح من كتاب « السنة » ٢ / ٤٣٨ .

 <sup>(</sup>٣) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٤ / ٣٨٢ ، ورواه ابن أبي عـاصم في كتـاب « السنـة »
 ٢ / ٤٣٨ ـ ٤٣٩ ، وقال الشيخ الألباني : إسناده حسن .

فحشه  $^{(1)}$  . وقال عَلِيه  $^{(1)}$  : « إِنَّ الله يَبْغُضُ الفاحِشَ البذيء  $^{(1)}$  .

وقال عَلَيْكُم : « عبادَ الله ! إِنَّ اللهَ وضعَ الحرجَ ، إلا من اقترصَ عرضَ أخيه ؛ فذاك الذي حَرِجَ أو هَلَكَ »<sup>(7)</sup> . وقال عَلِيْكُم : « كلَّ المسلم على المسلم حرام : عرضُه ومالُه ودمُه . التقوى ها هنا ، بحسب امرئ من الشَّرِ أن يحقرَ أخاهُ المسلم »<sup>(3)</sup> أخرجه الترمذيُّ وحسَّنه .

وقال عَلَيْكُ : « المسلمُ أخو المسلم ، لا يظلمُ ولا يخذُ له ولا يحقِرُه ، بحسب امرئ من الشَّرِّ أن يحقرَ أخاهُ المسلم » (٥) أخرجه مسلم .

وقال الله تعالى : ﴿ إِن الذين يحبُّون أَن تشيعَ الفاحشةُ في الذين آمنوا لهم عذابٌ أليمٌ في الدنيا والآخرة ﴾ [ النور : ١٩ ] .

وقال النبي عَلِيلَةُ : « سِبَابُ المسلم فسوقٌ ، وقتالُه كفرٌ » (٦) . وقال

- (۱) رواه البخاري في كتاب الآدب ( باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً ) رقم / ۳۱۳۲ / ، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب مداراة من يتقى فحشه ) رقم / ۲۹۹۲ / .
- (٢) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ماجاء في حسن الخلق ) رقم / ٢٠٠٣ / ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب حسن الخلق ) رقم / ٤٧٩٩ / .
- (٣) رواه الطيالسي عن أسامة بن شريك ، وإسناده صحيح . انظر فيض القدير ٤ / ٣٠٠ . واقترض عرض أخيه : أي نال منه وعابه وقطعه بالغيبة .
- (٤) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ماجاء في شفقة المسلم على المسلم ) رقم / ١٩٢٨ / ، ومعناه في الصحيح .
  - (0) رواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب تحريم ظلم المسلم ) رقم / 7072 / .
- (٦) رواه البخاري في كتاب ( باب ماينهى من السباب واللعن ) رقم / ٦٠٤٤ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان قول النبي وَلِيَّتُهُ : سباب المسلم فسوق .. ) رقم / ٦٤ / ، ورواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب رقم ٥٢ ) رقم / ١٩٨٤ / ، =

عَلِيْسَةُ : « لا يدخل الجنة من لا يأمَن جارُه بوائقَه »(١) لفظ مسلم . وفي الصحيحين : « والله لا يؤمنُ ! والله لا يؤمنُ ! والله لا يؤمنُ ! قيل : مَنْ يا رسولَ الله ؟ قال : الذي لا يأمَنُ جارُه بوائقَه »(١) . وفي لفظ على شرط الصحيحين : « لا يَدخل الجنَّة عبدٌ لا يأمَنُ جارُه بوائقَه »(١) .

وقال عَلَيْكُم : « من كانَ يؤمنُ بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جارَه » (٤) متفق عليه . وفي لفظ لمسلم : « من كانَ يؤمنُ بالله واليوم الآخرِ فليُحسنُ إلى جاره » (٥) .

الأعش عن أبي يحيى مولى جعدة ، قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قيل : يا رسولَ الله ! إنَّ فلانة تُصلِّي الليلَ وتصومُ النهارَ ، وفي لسانِها شيءٌ يُؤذي جيرانَها ، سَليطةً . فقال : « لاخيرَ فيها هي في النَّار »(١) . صححه الحاكم .

ورواه النسائي في كتاب تحريم الدم ( باب قتال المسلم ) ٧ / ١٢١ .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان تحريم إيذاء الجار ) رقم / ٤٦ / . وبوائقه : البوائق : الدواهي والشرور ، واحدتها بائقة .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ) رقم / ٦٠١٦ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان تحريم إيذاء الجار ) رقم / ٤٦ / .

<sup>(</sup>٣) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٤ / ١٥٤ عن أنس رضي الله عنه .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب الأدب (باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) رقم / ٦٠١٨ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيان (باب الحث على إكرام الجار) رقم / ٤٧ / .

<sup>(</sup>٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الحث على إكرام الجار ) رقم / ٤٨ / .

<sup>(</sup>٦) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب البر والصلة ٤ / ١٦ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

وقال صلية : « اذكروا محاسنَ موتاكُم ، وكفُّوا عن مساوئِهم » (١) صححه الحاكم .

وعن أبي ذر رضي الله عنه ؛ أنه سمع النبي عَلَيْكَ يقول : « من دعًا رجلاً بالكفر أو قال : عدوَّ الله ، وليس كذلك ؛ إلا رجع عليه »(٢) متفق عليه .

صفوان بن عمرو ، عن راشد بن سعد وابن نغير ، عن أنس قال : قال رسول الله عَلَيْتُهُ : « لما عُرِجَ بي مررتُ بقوم لهم أظفارٌ من نحاسٍ يَخمشون وجوههم وصدورَهم . فقلتُ : من هؤلاء يا جبريلُ ؟! فقال : الذين يأكلونَ لحومَ النَّاسِ ويقعونَ في أعراضِهِم »(٢) .

وقال النبي عَلَيْكُ : « إنَّ من الكبائر شَمَ الرجل والديْه . قالوا : يا رسولَ الله ! وهل يَشْمُ الرجلُ والديْه ؟ قال : نعم ، يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أمَّه فيسبُّ أمَّه »(أ) متفق عليه . وفي لفظ : « إنَّ من أكبر الكبائر أن يلعنَ الرجلُ والديْه . قيل : يا رسولَ الله ! فكيفَ يلعنُ

الرجلُ والديْه ؟ قال : يسبُّ أَبَا الرجل فيسبُّ أَبَاه ، ويسبُّ أَمَّه فيسبُّ أَمَّه ، وأَمَّه فيسبُّ أُمَّه ، (١) .

وقال عَيْنِهِ : « لا يرمِي رجلٌ رجلاً بالفسوق والكفر إلا ارْتَدَّ عليه إنْ لم يكن صاحبُه كذلك سن البخاري .

وقال عَلِيلَةٍ : « لاتسبُّوا الأمواتَ فإنَّهم قد أفضَوْا إلى ما قَدَّمُوا »(٦) رواه البخاري .

الكبيرة الحادية والخمسون

## أذية أولياء الله تعالى ومعاداتهم

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين يُؤذونَ اللهَ ورسولَـ لعنَهم اللهُ .. ﴾ الآيتان [ الأحزاب : ٥٧ \_ ٥٨ ] .

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الجنائز ١ / ٣٨٥ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب ما ينهى من السباب واللعن ) رقم / ٦٠٤٥ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ) رقم / ٦١ / وفي لفظه : « إلا حارً عليه » : أي إلا رجع عليه .

 <sup>(</sup>٣) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في الغيبة ) رقم / ٤٨٧٨ / ، ورواه الإمام أحمد
 في « المسند » ٣ / ٢٢٤ ، عن أنس رضي الله عنه .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب الأدب (باب لايسب الرجل والديه) رقم / ٥٩٧٣ /، ورواه ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان الكبائر وأكبرها) رقم / ٩٠ /، ورواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب ماجاء في عقوق الوالدين) رقم / ١٩٠٣ /، ورواه أبو داود في كتاب الأدب (باب في بر الوالدين) رقم / ١٤١٥ /.

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب لايسب الرجل والديه ) رقم / ٥٩٧٣ / ، ورواه ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان الكبائر وأكبرها ) رقم / ٩٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ماجاء في عقوق الوالدين ) رقم / ١٩٠٣ / ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في بر الوالدين ) رقم / ١٤١٥ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الأدب ( باب ما يُنهى من السباب واللعن ) رقم / ٦٠٤٥ / ، وفي النسخ الثلاث « رواه مسلم » ، فلعله خطأ من الناسخ .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الجنائز ( باب ما ينهى من سب الأموات ) رقم / ١٣٩٣ / ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في النهي عن سب الموتى ) رقم / ٤٨٩٩ / ، ورواه النسائي في الجنائز ( باب النهي عن ذكر الهلكي إلا بخير ) و ( باب النهي عن سب الأموات ) ٤ / ٥٠ و ٥٠ .

وقال : « بينا رجلٌ يمشي في حُلّةٍ تعجبُه نفسُه ، مُرَجِّلٌ رأسَهُ ، يختالُ في مِشيته ؛ إذ خسفَ اللهُ به الأرضَ ، فهو يتجلجلُ فيها إلى يومِ القيامة » (١) متفق عليه .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها ، عن النبي عليه قسال : « الإسبال في الإزار والقميص والعمامة ، ومن جرَّ ( منها ) شيئاً خيلاء ، لم ينظر الله إليه يوم القيامة » (٢) رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح .

وقال جابر بن سليم : قال لي رسول الله ﷺ : « إيَّاكَ وإسبالَ الإزارِ فإنَّه اللهُ عَلَيْكُ : « إيَّاكَ وإسبالَ الإزارِ فإنَّه من المَخْيلَة في المُخْيلَة في المُخْيلَة في المُخْيلة في المُحْيلة في المُخْيلة في المُخْيلة في المُخْيلة في المُخْيلة في المُ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينا رجلٌ يُصلِّي مسبلاً إزارَه قالَ له رسول الله عَلِيلَةِ : « اذهبْ فتوضاً » . فذهبَ فتوضاً ثم جاء ، فقال :

وقال النبي ﷺ: « يقول الله تعالى : من عادَى لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب » . وفي لفظ : « فقد بارزني بالحاربة »(١) أخرجه البخاري .

وفي الحديث : « يا أبا بكرٍ ! إنْ كنتَ أغضبتَهم لقد أغضبتَ ربَّكَ  $^{(7)}$  يعني : بعض فقراء المهاجرين .

الكبيرة الثانية والخمسون

### إسبال الإزار تعززاً ونحوه

قال الله تعالى : ﴿ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً ﴾ [ لقيان : ١٨ ] . وقال النبي عَلِيْتُهُ : « ماأسفلَ من الكعبينِ من الإزارِ ففي النَّار » (٦) . وقال : « ثلاث

وقال : « لا يَنظرُ اللهُ إلى من جرَّ إزاره بطراً »(٤) . وقال : « ثلاثة لا ينظرُ اللهُ إليهم يومَ القيامة ، ولا يزكِّيهم ، ولهم عذابٌ أليمٌ : المسبلُ ، والمنانُ ، والمنفقُ سلعتَهُ بالحلفِ الكاذب »(٥) .

ورواه الترمذي في كتاب البيوع (باب ماجاء فين حلف على سلعة كاذباً) رقم
 / ١٢١١ / ، ورواه النسائي في كتاب البيوع (باب المنفق سلعته بالحلف الكاذب)
 ٧ / ٢٤٥ .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب من جر ثوبه من الخيلاء ) رقم / ٥٧٨٩ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه ) رقم / ٢٠٨٨ / .

<sup>(</sup>٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب ماجاء في إسبال الإزار ) رقم / ٤٠٨٥ / ، ورواه النسائي في كتاب الزينة ( باب التغليظ في جر الإزار ) و ( باب إسبال الإزار ) ٨ / ٢٠٦ .

<sup>(</sup>٣) رواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب ماجاء في إسبال الإزار ) رقم / ٤٠٨٤ / ، وهو جزء من حديث طويل عن جابر بن سليم . وروى الترمذي أوله المتعلق بالسلام في كتاب الاستئذان ( باب ماجاء في كراهية أن يقول : عليك السلام مبتدئاً ) رقم / ٢٧٢٢ / و / ٢٧٢٢ / .

<sup>(</sup>١) رواه البخاري في كتاب الرقاق ( باب التواضع ) رقم / ١٥٠٢ / .

رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ( باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال ) رقم
 ٢٥٠٤ / .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب اللباس (باب ماأسفل من الكعبين فهو في النار) رقم
 / ٥٧٨٧ / ، ورواه النسائي في كتاب الزينة (باب ما تحت الكعبين من الإزار)
 ٨ / ٢٠٧ .

<sup>(</sup>٤) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب من جر ثوبه من الخيلاء ) رقم / ٥٧٨٨ / .

<sup>(</sup>٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار .. ) رقم / ١٠٦ / ، ورواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب ماجاء في إسبال الإزار ) رقم / ٤٠٨٧ / ، =

وكل من اتخذ فرجيّة (١) تكاد أن تمسَّ الأرض ، أو جبّة ، أو سراويل خفاجيّة (١) ، فهو داخل في الوعيد المذكور .

الكبيرة الثالثة والخمسون

## لباس الحرير والذهب للرجل

قال الله تعالى : ﴿ ولِباسُ التقوى ذلكَ خيرٌ ﴾ [ الأعراف : ٢٦ ] .

وقال النبي عَلِيْكَ : « مَنْ لبسَ الحريرَ في الدنيا لم يلبسُه في الآخرة »(١) متفق عليه . وقال عَلِيْكَ : « إنما يلبسُ الحريرَ ( في الدنيا ) مَنْ لاخَلاَقَ له في الآخرةِ »(١) رواه البخاريُّ . الخلاق : النصيب .

وقال عَلِيْهِ : « حُرِّم لباسُ النَّهبِ والحريرِ على ذكورِ أُمّتي وأُحِلَّ لإناثِهم »(٤) . صححه الترمذي .

وقال حديفة : « نهانا النبيُّ عَلِيلَةٍ أن نشربَ في آنية الذهبِ والفضَّةِ ،

« اذهب فتوضاً » . فقال له رجل : يا رسول الله ! مالك أمرتَه أن يتوضاً ثم سكت عنه ؟ قال : « إنّه كان يُصَلّي وهو مسبل إزارَه ، وإنّ الله لا يقبل صلاة رجل مسبل "(۱) رواه أبو داود ، وهو على شرط مسلم إن شاء الله تعالى .

وقال النبي عَلَيْكُ : « من جرَّ ثوبَه خُيلاء لا ينظرُ الله إليه يومَ القيامة »(٢) . فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ! إنَّ إزاري يَسترخي إلا أنْ أتعاهده . فقال : « إنَّ كَ لستَ ممن يفعلُه خيلاء »(٢) رواه البخاري .

وقال مَالِيَّةٍ : « إزرةُ المؤمن إلى أنصاف سَاقيْهِ »(٢) .

وقال أبو سعيد ، قال رسول الله عَلِيلَةُ : « إزرةُ المسلم إلى نصفِ السَّاقِ ، ولا حرجَ \_ أو لا جناحَ \_ فيا بينَه وبين الكعبين ، ماكان أسفلَ من الكعبين فهو في النَّار ، ومن جرَّ إزارَه بَطراً لم ينظرِ اللهُ إليه »(٢) رواه أبو داود بإسناد صحيح .

وقال ابن عمر : « مررتُ على رسول الله عَلَيْهُ وفي إزاري استرخاءً فقال : يا عبدَ الله ! ارفعُ إزارَك . فرفعتُه . ثم قال : زدْ . فزدْتُ ، فما زلتُ أتحرَّاها بعدُ »(٤) . رواه مسلم .

. 122 \_

وتتته : فقال بعض القوم : إلى أين ؟ قال : \_ أي ابن عمر \_ إلى أنصاف الساقين .

<sup>(</sup>١) أنواع من الثياب كانت معروفة في عصر المؤلف رحمه الله تعالى .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه ) رقم / ٤٨٠٠ )، ورواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم استعال إناء الندهب والفضة .. ) رقم / ٢٠٧٣ / .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه ) رقم / ٥٨٥٥ / .

<sup>(</sup>٤) رواه الترمذي في كتاب اللباس ( باب ماجاء في الحرير والذهب ) رقم / ١٧٢٠ / . - ١٤٥ \_ الكبائر (١٠)

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب ماجاء في إسبال الإزار ) رقم / ٤٠٨٦ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب من جر ثوبه من الخيلاء ) ، و ( باب من جر ثوبه من غير خيلاء ) رقم / ٥٧٩١ / ، و / ٥٧٨٤ / .

<sup>(</sup>٣) رواه أبو داود في كتاب اللباس ( باب في قدر موضع الإزار ) رقم / ٤٠٩٣ / ، ورواه ابن ماجه في كتاب اللباس ( باب موضع الإزار أين هو ) رقم / ٣٥٧٣ / .

<sup>(</sup>٤) رواه مسلم في كتباب اللبياس ( بياب تحريم جر الشوب خيبلاء ) رقم / ٢٠٨٦ / ٠=

وأنْ نأكلَ فيها ، وعن لبسِ الحريرِ والديباجِ وأن نجلسَ عليه »(١) رواه البخاري . وقال عليه ، « مَنْ شربَ في آنيةِ الفضةِ إنما يُجَرْجِرُ في بطنه نارَ جهنَّمَ »(١) . متفق عليه .

وثبت أنه ﷺ رخَّسَ في الحرير للحكة ، وفي مقدار أربع أصابع ، وفي سنّ الذهب ونحوه . فمن لبس خلعة الحرير أو كلوثة (١) الزركش ، أو طرز (٤) الذهب ، أو خوائص الذهب ؛ فقد دخل في الوعيد المذكور وفسق بذلك .

#### الكبيرة الرابعة والخمسون

#### العبد الآبق ونحوه

قال النبي عَلِيلَةُ : « إذا أَبِقَ العبدُ لم تُقبلُ له صلاةً »(٥) . وقال : « أَيُّا عبدٍ أَبِقَ فقدْ بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ »(٥) رواهما مسلم .

وروى ابن خزية في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه قال:

- (١) رواه البخاري في الأطعمة ( باب الأكل في إناء مفضض ) رقم / ٥٤٢٦ / وفي كتاب الأشربة ( باب آنية الفضة ) رقم / ٥٦٣٣ / .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الأشربة ( باب آنية الفضة ) رقم / ٥٦٣٤ / ، ومسلم في كتاب اللباس والزينة ( باب تحريم استعال أواني الذهب والفضة ) رقم / ٢٠٦٥ / .
  - (٣) كلوثة الزركش: ماتزركش بها الثياب من خيوط الحرير.
  - (٤) طرز الذهب: جمع طراز، وهو ماتوشي به الثياب من الذهب.
- ) رواهما مسلم في كتباب الإيمان (باب تسمية العبد الآبق كافراً) رقم / ٦٨ / و / ٦٩ / .

قال رسول الله عَلَيْكَ : « ثلاثة لا يقبلُ الله لهم صلاةً ولا تصعدُ لهم حسنة : العبدُ الآبقُ حتى يرجعَ إلى مواليه ، والمرأةُ الساخطُ عليها زوجُها حتَّى يرضَى ، والسكرانُ حتى يصحو «(۱) .

وفي المستدرك للحاكم من حديث عليّ رضي الله عنه مرفوعاً: « لعنّ اللهُ من تولّى غيرَ مواليه »(٢).

وفي المستدرك على شرط الشيخين من حديث فضالة بن عبيد مرفوعاً : « ثلاثةٌ لاتسأل عنهم : رجلٌ فارق الجماعة وعصى إمامة فات عاصياً ، وعبد البق فات ، وامرأة عاب عنها زوجها وقد كفاها المؤونة فتبرجت ( بعده ) »(٦) .

#### الكبيرة الخامسة والخمسون

## من ذبح لغير الله

## مثل أن يقول: باسم سيدي الشيخ

قال الله تعالى : ﴿ وَلا تَاكُلُوا مِمَا لَم يُدْكُرِ اللهِ عَلَيهِ وَإِنَّهُ لَفُهِ عَلَيهِ وَإِنَّهُ لَفُسِقٌ .. ﴾ الآية [ الأنعام : ١٢١ ] .

<sup>(</sup>١) رواه ابن خزيمة في صحيحه كما ذكر ذلك الذهبي رحمه الله تعالى .

٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب البر والصلة ٤ / ١٥٣ ، وصححه ووافقه الذهبي فأورده في « التلخيص » .

<sup>(</sup>٢) رواه ألحاكم في « المستدرك » في كتاب العلم ١ / ١١٩ وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه ، ولا أعرف له علة . ووافقه الذهبي على ذلك .

#### الكبيرة السابعة والخمسون

# سبُّ أكابر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

قال النبي عَلِيلَةُ : « إِن الله عزَّ وجلَّ قال : « مَنْ عادَى لي وَليّاً فقد آذنتُه بالحرب » (١) رواه البخاري . وقال النبي عَلِيلَةٍ : « لا تسبُّوا أصحابي فوالذي نفس محمد بيده لو أنفق أحدُكم مثلَ أُحُدٍ ذَهَباً مابلغَ مُدَّ أحدِهم ولا نصَيْفَهُ » (٢) متفق عليه .

وقالت عائشة رضي الله عنها: أُمِروا بالاستغفار لأصحاب محمد عَلِيسَةٍ فَسَبُّوهُمْ (٢) . رواه هشام ، عن أبيه ، عن عائشة .

ويروى عن النبي عَلِيَّة : « من سبَّ أصحابي فعليه لعنة الله يه « ١٤) .

العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن هانئ مولَى علي أن علياً رضي الله عنه قال : ياهانئ ماذا يقول الناس ؟ قال : يدّعون أن عندك علماً من رسول الله علي لا تظهره . فاستخرج علي رضي الله عنه صحيفة من سيفه فيها : هذا ماسمعتُه من رسول الله علي الله عن الله من ذبح لغير الله ، ومن تولَّى غيرَ مواليه ، ولعنَ الله العاق لوالديْه ، ولعنَ الله مُنتقص منارَ الأرض »(۱) أخرجه الحاكم في صحيحه .

وقال صَالِلَهُ: « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبِحِ لِغَيْرِ اللهِ »(٢) بإسناد جيد من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنها .

الكبيرة السادسة والخمسون

## من غيَّرَ منارَ الأرض

لُعِنَ فِي حديث عليٍّ رضي الله عنه (٢) ، عن النبي عَيَّلَيَّهِ . وروى عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنها قال : قال رسول الله عنها قال : قال رسول الله عنها قال : « لعنَ الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من عيَّر تُخوم الأرض ، لعن الله من لله من كمة الأعمى عن السبيل ، لعن الله من سبَّ والديه ، لعن الله من عمل عمل قوم لوط »(٤) . رواه عبد العزيز الدراوردي عن عمرو ، وزاد فيه : « لعنَ الله من وقع على بهية ، .

<sup>=</sup> أبي عمر ، أبو عبد الله العدني ، حدث عن فضيل بن عياض وطبقته ، وسمع منه مسلم بن الحجاج والترمذي له المسند في الحديث . توفي سنة ٢٤٣ هـ . تهذيب التهذيب ٩ / ٥١٨ ، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٧٦ .

<sup>(</sup>١) رواه البخاري في كتاب الرقاق ( باب التواضع ) رقم / ٦٥٠٢ / ، وتقدم في الكبيرة الحادية والخسين .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي عَلِيَّةِ ( باب قول النبي عَلِيَّةِ : لو كنت متخذاً خليلاً ) رقم / ٣٦٧٣ / ، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ( باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم ) رقم / ٢٥٤١ / .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب التفسير رقم / ٣٠٢٢ / .

<sup>(</sup>٤) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٤٨٣ ، وقال الشيخ الألباني : حديث حسن ، وإسناده مرسل صحيح .

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب البر والصلة ٤ / ١٥٣ ، وصححه ، ووافقه الذهبي فأورده في « التلخيص » .

<sup>(</sup>٢) رواه الإمام في « المسند » ١ / ٣٠٩ ، ٣١٧ .

<sup>(</sup>٣) تقدم تخريج الحديث في الكبيرة السابقة « من ذبح لغير الله » .

<sup>(</sup>٤) رواه الإمام أحمد في « المسند » ١ / ٣٠٩ ، ٣١٧ . والدراوردي هو محمد بن يحيى بن =

وقال عليِّ رضي الله عنه : والذي فلق الحبة وبرأً النسمة ، إنه لعهدُ النبيّ الأميّ إلى : « لا يُحبّني إلا مؤمنٌ ولا يُبغضني إلا منافقٌ »(١) . ورواه عديّ بن ثابت عن زرعنه .

فإذا كان هذا قاله النبي عَلِيلَةٍ في حقّ عليّ ؛ فالصدِّيقُ بالأُوْلَى والأَحْرَى ؛ لأنه أفضلُ الخلقِ بعد النبيِّ عَلِيلَةٍ ، ومذهبُ عمرٍ وعليٍّ رضي الله عنها أنَّ مَنْ فَضَّلَ على الصدِّيق أحداً فإنه يُجلد حدَّ المُفتري .

فروى شعبية ، عن حصين ، عن عبيد الرحمن بن أبي ليلى ؛ أن الجارود بن المعلى العبدي قال : أبو بكر خيرٌ من عمرَ . فقال آخرُ : عمرُ خيرٌ من أبي بكر . فبلغ ذلك عمر ، فضربَه بالدُّرَةِ حتى شغرَ<sup>(١)</sup> برجليه وقال : إن أبا بكر صاحبُ رسول الله عَلِيْسَةٍ ، وكان أُخيرَ النَّاسِ في كذا وكذا ، من قال غير ذلك وجبَ عليه حدُّ المفتري .

وروى حجاج بن دينار ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : سمعت عليّاً رضي الله عنه يقول : بلغني أنَّ قوماً يُفضِّلُوني على أبي بكر وعمر ، من قال شيئاً من هذا فهو مفتر ، عليه ما على المفتري<sup>(۱)</sup> . وعن أبي عبيدة بن حجل ؛ أن عليّاً رضي الله عنه قال : لا أُوتى برجلٍ فضَّلَني على أبي بكر وعمرَ إلا جلدتُه حَدَّ المُفتري<sup>(1)</sup> .

وقال النبي عَلَيْكُم : « من قال لأخيه : ياكافر ! فقد باء بها أحدُهما »(۱) . فأقول : من قال لأبي بكر ودونه : ياكافر ! فقد باء القائل بالكفر هنا قطعاً ؛ لأن الله تعالى قد رضي عن السابقين ؛ قال تعالى : ﴿ والسابقونَ الأولونَ من المهاجرينَ والأنصارِ والذين اتّبعُوهُم بإحسانِ رضيَ الله عنهم ورضُوا عنه ﴾ [ التوبة : ١٠٠ ] . ومن سبّ هؤلاء فقد بارز الله تعالى بالحاربة ، بل من سبّ المسلمين وآذاهم وازدراهم فقد قدمنا أن ذلك من الكبائر ، فما الظن عن سبّ أفضلَ الخلق بعد رسول الله عليه النار .

الكبيرة الثامنة والخمسون

# سبُّ الأنصار رضي الله عنهم في الجملة

قال النبي عَلِيْكُ : « آيةُ الإيمان حبُّ الأنصارِ ، وآيةُ النَّفَاقِ بغضُ الأنصارِ » (أَي وُلِي يُبْغِضُهُم إلا الأنصارِ » (أ) . وقال عَلِيْكُ : « لا يُحبُّهم إلا مومنٌ ، ولا يُبْغِضُهُم إلا مُنافقٌ » (أ) .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم .. ) رقم / ٧٨ / .

<sup>(</sup>٢) شغر برجليه : أي رفعها .

<sup>(</sup>٣) رواه الإمام أحمد في « المسند » ١ / ١٢٧ ، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٤٨٠ ، وقال الشيخ الألباني في تخريجه : إسناده حسن ...

<sup>(</sup>٤) رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » ٢ / ٥٧٥ .

<sup>(</sup>١) تقدم تخريج الحديث في الكبيرة التاسعة والأربعين « الخروج بالسيف والتكفير بالكبائر » .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي على ( باب حب الأنصار ) رقم / ٤٧٨٤ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان ) رقم / ٧٤ / ، ورواه النسائي في كتاب الإيمان ( باب علامة الإيمان ) ٨ / ١١٦ .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي عَلِيْ (باب حب الأنصار) رقم =

#### الكبيرة الستون

### الواصلة في شعرها والمتفلجة والواشمة

قال النبي عَلِيَّةٍ: « لعن اللهُ الواصلة والمُستوصلة ، والواشمة والمُستوشمة ، والنامصة والمُتنصة ، والمُتنفقة ، والمُتنفقة ، والمُتنفقة ، والمُتنفقة ، والمُتنفقة عليه . وقال عَلِيَّةٍ: « ثمنُ الكلبِ والدَّم حرامٌ ، وكسبُ اللهِ ") » متفق عليه . وقال عَلِيَّةٍ : « ثمنُ الكلبِ والدَّم حرامٌ ، ولعنَ البغيّ ، ولعنَ الواشمة والمستوشمة ، وآكلَ الربا ومؤكله ، ولعنَ المورينَ » (٢) متفق عليه .

#### الكبيرة التاسعة والخمسون

# من دعا إلى ضلالة أو سنَّ سنة سيئة

قال النبي عَلِيْكُ : « مَنْ دعا إلى ضلالة كانَ عليه من الإثم مِثلُ آثام مَنْ تَبِعَهُ لا ينقصُ ذلك من آثامِهم شَيئاً »(١) . وقال عَلَيْكُ : « من سَنَّ سنَّةً سيئةً كان عليه وزرُها ووزرُ عَمِلَ بها من بعده ، من غير أن ينقصَ من أوزارِهم شيئاً »(١) . رواهما مسلم .

وقال عَلِيْكَ : « كلُّ بدعة ضَلالةً » . وفي بعض الألفاظ : « وكلُّ ضَلالة في النَّار » .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب اللباس ( باب المتفلجات للحسن ) و ( باب المتنصات ) و ( باب الموصولة ) و ( باب المستوشمة ) رقم / ٥٩٢١ / و / ٥٩٢٥ / و / ٥٩٤٠ / و رواه مسلم في كتاب اللباس ( باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة رقم / ٢١٢٥ / ) .

و « الواصلة » : هي التي تصل شعرها . و « المستوصلة » : التي يوصل لها .

و « الواشمة » : هي التي تزين جلد غيرها ببعض الرسوم أو النقط ، وبخاصة في الوجه واليدين ، وذلك بغرز إبرة في المكان المراد وذر مادة « النيلج » عليه .

و « المتنصة » : النص : ترقيق الحواجب وتدقيقها طلباً لتحسينها .

و « المتفلجة » : الفلج : تباعد مابين الثنايا ، والمتفلجة : تفعل ذلك بأسنانها طلباً للحسن .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب البيوع (باب ثمن الكلب) و (باب موكل الربا) رقم / ٢٢٣٨ / و / ٢٠٨٦ / . ولفظه : عن أبي جعيفة رضي الله عنه قال : «نهى رسول الله عليه عن ثمن الدم ، وثمن الكلب ، وكسب البغي ، ولعن الواشمة والمستوشمة ، وآكل الربا وموكله ، والمصورين » .

<sup>= /</sup> ٣٧٨٣ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الندليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان ) رقم / ٧٥ / .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب العلم ( باب من سن سنة حسنة أو سيئة ) رقم / ٢٦٧٤ / .

<sup>(</sup>۲) رواه مسلم في كتاب الزكاة ( باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة ) رقم / 1010 / 1000 ، ورواه النسائي في كتاب الزكاة ( باب التحريض على الصدقة ) 0 / 00 و 0 / 00 و 0 / 00

الكبيرة الحادية والستون

## من أشار إلى أخيه بحديدة

قال النبي عَلِيْكُ : « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيه بحديدةٍ ، فإنّ الملائكةَ تلعنُه ، (حتى ينتهي ) وإن كان أخاهُ من أمّه وأبيه ِ »(١) رواه مسلم .

الكبيرة الثانية والستون

## من ادعى إلى غير أبيه

عن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله عَلِيلَةُ: « مَن ادَّعَى إلى غير أبيه وهو يعلمُ أنَّه غير أبيه فالجنَّةُ عليه حرامٌ »(٢) متفق عليه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي عَلَيْكُم قال : « لا ترغُبوا عن آبائِكُم ، فن رَغِبَ عن أبيه فهو كفر "(") أخرجاه أيضاً . وقال عَلَيْكُم : « من ادَّعَى إلى غير أبيه فعليه لعنة الله »(أ) متفق عليه .

- (١) رواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب النهى عن الإشارة بالسلاح ) رقم / ٢٦١٧ / .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الفرائص (باب من ادعى إلى غير أبيه) رقم / ٦٧٦٦ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم) رقم / ٦٢ /.
- (٢) رواه البخاري في كتاب الفرائص (باب من ادعى إلى غير أبيه) رقم / ١٧٦٨ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان من رغب عن أبيه) رقم / ٦٢ /.
- (٤) رواه البخاري في كتاب العلم ( باب كتاب العلم ) رقم / ١١١ / ، ورواه مسلم في كتاب الحج ( باب فصل المدينة ) رقم / ١٣٧٠ / ، واللفظ لمسلم .

وعن يزيد بن شريك قال: رأيت علياً رضي الله عنه يخطب على النبر، فسمعته يقول: ماعندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة، فنشرها فإذا فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها: قال رسول الله عليلية : « المدينة حرامٌ مابين عير إلى ثَوْر، فمن أحدث فيها حَدَثاً أو آوى مُحدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً، ذمّة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن حَقَرَ مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين، ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو انتى إلى غير مواليه ؛ فعليه لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين، منفق عليه .

وعن أبي ذر رضي الله عنه ؛ أنه سمع رسول الله عليه عليه عليه عليه عليه عليه من الله عنه الله عنه عليه وهو يعلمه إلا كفر ، ومن ادّعى ماليس له فليس منّا وليتبوأ مقعدة من النار ، ومن دعًا رجلاً بالكفر أو قال : عدو الله ، وليس كذلك إلا حَارَ عليه » متفق عليه واللفظ لمسلم ، ومعنى «حار » : رجع .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب فضائل المدينة ( باب حرم المدينة ) رقم / ۱۸۷۰ / ، ورواه مسلم في كتاب الحج ( باب فضل المدينة ) رقم / ۱۳۷۰ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب المناقب (باب رقم ٥) رقم / ٢٥٠٨ / وفي كتاب الأدب (باب ماينهي من السباب واللعن) رقم / ٦٠٤٥ /، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم) رقم / ٦١ / .

☆ ☆ ☆

## الطِّيرَةُ

ويحتمل أن لاتكون كبيرة .

وعن سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله قال : قال رسول الله على : « الطّيرَةُ شركٌ ومامنا ( إلا ) ، ولكنَّ الله يُنه بالتوكل »(١) صححه الترمذي . قال سلمان بن حرب : « وما منا .. » هو من قول ابن مسعود .

وقال النبي عَلَيْكَ : « لاعَدُوى ولا طيرة ، وأُحِبُّ الفألَ. قيل : يارسولَ الله ! وما الفألُ ؟ قال : الكلمة الطيبة »(٢) صحيح .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب الأطعمة (باب الأكل في إناء مفضض) رقم / ٤٢٦ / ، ورواه مسلم في كتاب اللباس والزينة (باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة) رقم / ٢٠٦٧ / .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة (باب تحريم استعال أواني الذهب والفضة في الشرب) رقم / ٢٠٦٥ / .

رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة ( باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة .. )
 رقم / ٢٠٦٦ / ولفظه : « .. وعن الشُّرْبِ في الفضة . فإنه من شرب فيها في الدنيا ،
 لم يشرب في الآخرة » .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب السير (باب ماجاء في الطيرة) رقم / ١٦١٤ / ، ورواه أبو داود في كتاب الطب (باب في الطيرة) رقم / ٣٩٠٠ / ومعنى : « وما منا إلا » أي وما منا إلا من يعرض له الوهم من قبل الطيرة ..

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الطب ( باب الفأل ) و ( باب لاعدوى ) رقم / ٥٧٥٦ / ورقم / ٢٢٢٤ / ٢٢٢٥ / ، ورواه مسلم في كتاب السلام ( باب الطيرة والفأل ) رقم / ٢٢٢٢ / ولفظه : « ويعجبني الفألُ .. » .

#### الكبيرة الخامسة والستون

#### الجدال والمراء واللدد، ووكلاء القضاة

قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مِن يُعجِبُكَ قُولُه فِي الحَياةِ الدنيا ويُشْهِدُ اللهَ على ما فِي قلبِهِ وهو أَلَدُّ الخِصامِ . وإذا تولَّى سَعَى فِي الأرض ليُفْسِدَ فيها ويُهلِكَ الْحَرْثَ والنسلَ .. ﴾ الآيات (١) [ البقرة : ٢٠٤ - ٢٠٥] .

وقال تعالى : ﴿ ماضربُوه لكَ إلاّ جَدلاً بل هم قومٌ خَصُون ﴾ [ الزخرف : ٥٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الذينَ يُجادلونَ فِي آياتِ اللهِ بغيرِ سلطانٍ أَتَاهُم إِنْ فِي صدورهم إلا كِبْرٌ ماهُم ببالغيهِ ﴾ [ غافر : ٥٦ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَلا تَجَادُلُوا أَهِلَ الكَتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِي أَحْسَنُ ﴾ [ العنكبوت : ٤٦ ] .

وقال النبي عَلَيْكُ : « إنَّ أبغضَ الرجال إلى الله تعالى الأَلَدُّ الخَصِمُ » (٢) . وروى رجاء ـ أيو يحيى صاحب السقط ، وهو لين ـ عن يحيى بن أبي

كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عَنَّى عَنْ اللهِ عَنَّى اللهِ عَلَيْ عَلَمْ لِم يسزلُ في سَخَسِطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ »(١) .

وروى حجاج بن دينار وهو صدوق عن أبي غالب ، عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي عَلَيْتُ قال : « ماضلَّ قومٌ بعدَ هُدىً كانوا عليه إلا أُوتُ وا الجدل ، ثم تلا : ﴿ ماضربُ وه لكَ إلا جَدَلاً بل هم قومٌ خَصُون ﴾ "') .

ويُروى عن النبي عَيِّلَةٍ : « إن أخوف ماأخاف على أمّتي : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم »(٢) رواه يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر .

وقال النبي عَلَيْكُم : « المراء في القرآن كفر »(٤).

وعن ابن عمر ، عن النبي عليه قال : « من خاصم في باطل وهو

- (١) في الجامع الصغير ٢ / ١٦٩ رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أبي هريرة رضي الله عنه .
- (۲) رواه الترمذي في كتاب التفسير (باب ومن تفسير سورة الزخرف) رقم / ٣٢٥٠ / ، ورواه ورواه ابن ماجه في المقدمة (باب اجتناب البدع والجدل) رقم / ٤٨ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٥ / ٢٥٢ و ٢٥٦ . والحاكم في المستدرك وصححه ، ووافقه الذهبي .
  - ٣) لم أجد الحديث بهذا اللفظ في المصادر الحديثيّة المتوفرة لديّ ، وإسناده ضعيف .
- 2) رواه أبو داود في كتاب السنة ( بـاب النهي عن الجـدال في القرآن ) رقم / ٢٠٣٥ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ٢٥٨ و ٢٨٦ و ٤٢٤ و ٤٧٥ و ٤٩٤ و ٥٠٠ و ٢٥٨ . » ، وفي سنن أبي داود بالتعريف .

 <sup>(</sup>١) وتتتها : ﴿ .. واللهُ لا يُحِبُّ الفسادَ ﴾ .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب الأحكام ( باب الألد الخصم ) رقم / ۲۱۸۸ / ، ورواه مسلم في كتاب العلم ( باب في الألد الخصم ) رقم / ۲٦٦٨ / ، ورواه الترمذي في كتاب التفسير ( باب ومن سورة البقرة ) رقم / ۲۹۸۰ / ، ورواه النسائي في كتاب القضاة ( باب الألد الخصم ) ۸ / ۲٤۷ .

وروى قتادة عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً قال : « مَنْ أَخْصَى عبَده أَخْصَى عبَده أَخْصَى عبَده أَخْصَيْنَاهُ » (١) . وصحح الحاكم ـ فأخطأ ـ حديثاً في الحدود متنه : « مَنْ مَثّلَ بعبده فهو حرّ » (٢) .

وفي الصحيحين : « مَنْ قَذَفَ مملوكَه أُقيمَ عليه الحدُّ يومَ القيامةِ »(٣) . وآخر ما حفظ عن النبي عَلَيْكُ : « الصَّلاةَ الصَّلاةَ ! اتَّقُوا اللهَ فيا ملكتُ أيانكم »(٤) .

يعلم ـ لم يزل في سخط الله حتى ينزع  $^{(1)}$  ، وفي لفظ : « فقد باء بغضب من الله  $^{(1)}$  أخرجـ ه أبـو داود . ويروى عن النبي  $^{-1}$  قـال : « أخـوف ما أخاف على أمتي كلّ منافق عليم اللسان  $^{(7)}$  .

ُوعنه عَيْكَةٌ قال : « الحَياءُ والعَيُّ شُعبتان من الإيمان ، والبَذَاءُ والبَيَانُ شُعبتان من النَّفاقِ »(٢) .

#### الكبيرة السادسة والستون

# فين خصى عبده أو جدعه أو عذبه ظلماً وبغياً

قال الله تعالى مخبراً عن إبليس: ﴿ ولأَصٰلنَهم ولاَمنينَهم ولاَمنينَهم ولاَمرنَهم فَلَيُعَبِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ﴾ [ النساء: ١١٩]. فَلَيْبَتِّكُنَّ آذانَ الأَنعامِ ولآمرنَهم فليُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ﴾ [ النساء: ١١٩]. قال بعض المفسرين: هو الخِصَاءُ. روى الحسن، عن سمرة رضي الله عنه ؛ أن النبي عَلِيلَةٍ قال: « مَنْ قتلَ عبدَه قتلنَاهُ ، ومن جَدَعَ عبدَه جَدَعْنَاهُ » هذا خبر صحيح.

و / 103 / و / 100 / و / 100 / ، ورواه الترمذي في كتاب الديات ( باب ماجاء في الرجل يقتل عبده ) رقم / 110 / ، ورواه النسائي في كتاب القسامة ( باب القود من السيد للمولى ) 100 / 100 ، ولفظه : « من خصى عبده .. » .

<sup>(</sup>۱) رواه النسائي في كتاب القسامة ( باب القود من السيد للمولى )  $\Lambda$  / ۲۱ .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتباب الحيدود ٤ / ٣٦٨ ، وقبال السندة « التلخيص » : حمزة هو النصبي - أحد رجال السند - قال ابن عيدي : يضع الحديث .

<sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الحدود ( باب قذف العبيد ) رقم / ١٨٥٨ / ، ورواه مسلم في كتاب الأيمان ( باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزني ) رقم / ١٦٦٠ / .

<sup>(</sup>٤) رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب في حق المملوك) رقم / ٥١٥٦ / ، ورواه ابن ماجه في كتاب الوصايا (باب هل أوصى رسول الله عَلِيَّةٍ) رقم / ٢٦٩٨ / . ومعنى « الصلاة الصلاة ألصلاة عليها .

<sup>(</sup>٥) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ٢٤ ، عن ابن عمر رضي الله عنها .

<sup>(</sup>۱) رواه أبو داود في كتاب الأقضية (باب فين يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها) رقم / ٣٥٩٧ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ٧٠ .

<sup>(</sup>٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » ١ / ٤٤ عن عمر رضي الله عنه ، وأوله : « إنَّ أخوفَ ماأخافُ على هذه الأمة ... » .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب ماجاء في العيّ) رقم / ٢٠٢٨ / ، والعَيُّ: قلمة الكلام . والبَذاء : الفحش في الكلام . والبيان : هو كثرة الكلام في تكلف وتبجح .

<sup>(</sup>٤) رواه أبو داود في كتاب الديات ( باب من قتل عبده أو مثل به ) رقم / ٤٥١٥ / =

#### الكبيرة التاسعة والستون

## الإياس من روح الله تعالى والقنوط

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّهُ لا يَيْأُسُ مِن رَوْحِ اللهِ إلا القومُ الكافرون ﴾ [ يوسف : ٨٧] .

وقال تعالى : ﴿ وهو الذي يُنَزِّلُ الغيثَ من بعدِ ماقَّنَطُوا ﴾ [ الشورى : ٢٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِي النَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفْسِهِم لا تَقْنَطُوا مِن رحمةِ الله ﴾ [ الزمر : ٥٣ ] .

وقال النبي عَلِيلية : « لا يَمُوتن َّ أحدُكم إلا وهو حسن الظنِّ بالله »(١) .

☆ ☆ ☆

(۱) رواه مسلم في كتاب صفة الجنة ( باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ) رقم / ۲۸۷۷ / ، ورواه أبو داود في كتاب الجنائز ( باب ما يستحب من الظن بـالله تعالى ) رقم / ۲۳۸۹ / .

#### الكبيرة السابعة والستون

#### المطفف في وزنه وكيله

قال الله تعالى: ﴿ ويل للمُطفّفين . الذين إذا اكْتَالُوا على النّاسِ يَستوفُونَ . وإذا كَالُوهم أو وَزنُوهم يُخْسِرون . ألا يَظنُ أولئك أنّهم مَبْعُوثونَ ليوم عظيم . يوم يقوم النّاسُ لربّ العالمينَ ﴾ [ المطففين : ١ - 3] . وذلك ضرب من السرقة والخيانة ، وأكل المال بالباطل .

الكبيرة الثامنة والستون

## الأمن من مكر الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿ فلا يأمنُ مَكْرَ اللهِ إِلاَّ القومُ الخَاسرون ﴾ [الأعراف : ٩٩] .

وقال تعالى : ﴿ حتى إذا فرحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَـٰذُنَاهُم بِغَتَّهُ ﴾ [ الأنعام : 25] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الذينَ لا يَرْجُونَ لقاءَنا ورضُوا بالحياةِ الدُّنيا واطْمَأَنُّوا بها والذينَ هُمْ عن آياتِنَا غَافِلون ﴾ [ يونس : ٧] .

#### الكبيرة السبعون

#### كفران نعمة المحسن

قال الله تعالى : ﴿ أَنِ اشكرُ لِي ولوالديْكَ .. ﴾ [ لقان : ١٤] . وقال النبي وَلِيْكَ : « لا يشكرُ الله من لا يشكرُ النَّاسَ »(١) .

وقال بعض السلف : كفران النعمة من الكبائر ، وشكرها بالجازاة أو بالدعاء .

الكبيرة الحادية والسبعون

#### منع فضل الماء

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ أُرَايِتُم إِنْ أُصِبِحَ مَا قُكُمْ غَوْرًا فَنْ يَأْتِيكُم بِاءٍ مَعَيْنَ ﴾ [اللك : ٣٠] .

وقال النبي عَلِيلًا : « لا تمنعُوا فضلَ الماء لتمنعُوا به الكلا »(٢) متفق عليه .

- (۱) رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب في شكر المعروف) رقم / ٤٨١١ / ، ورواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب ماجاء في الشكر لمن أحسن إليك) رقم / ١٩٥٥ / وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . ورواه الإمام أحمد في المسند ٢ / ٢٥٨ ، ٢٥٢ ، ٣٠٣ ، ٢٨٨ ، ٤٦١ ، ٤٩٢ .
- ٢) رواه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة (باب من قال: إن صاحب الماء أحق
  بالماء حتى يروى) رقم / ٢٣٥٤ / ، ورواه مسلم في كتاب المساقاة (باب تحريم بيع
  فضل الماء) رقم / ١٥٦٦ / .

وقال عَلَيْكَ : « لا تبيعوا فضل الماء »(١) أخرجه البخاري . وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي عَلِيكَ قال : « مَنْ منع فضل الماء أو فضل كلئه . منعة الله فضله يوم القيامة »(١) أخرجه أحمد في مسنده .

وقال عَلَيْهُ : « ثلاثة لا يكلِّمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكِّيهم ولهم عذاب اليم : رجل على فضل ماء بالفلاة ينعُه ابن السبيل ، ورجل بايع الإمام لا يبايعه إلا لدنيا ؛ فإن أعطاه منها وقى له ، وإن لم يعطه منها لم يف له ، ورجل باع رجلاً سلعة بعد العصر ، فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدَّقه ، وهو على غير ذلك »(٢) متفق عليه . ورواه البخاري وزاد : « ورجل منع فضل ماء . فيقول الله تعالى : اليوم أمنعك فضل ماء لم تعمل يداك »(١) .

☆ ☆ ☆

- (۱) رواه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة (باب من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى) رقم / ٢٣٥٤ / ، بلفظ: « لا تمنعوا .. » ، ورواه مسلم في كتاب المساقاة (باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة) رقم / ١٥٦٦ / ، ولفظه: « لا يُباع فضل الماء ليُباع به الكلا » .
- (٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ١٧٩ ، ١٨٣ ، ٢٢١ . عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها .
- (٣) رواه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة (باب من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى) رقم / ٢٣٦٩ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيان (باب غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة .. ) رقم / ١٠٨ / .

الكبيرة الثانية والسبعون

#### من وسم دابة في الوجه

عن جابر رضي الله عنه ؛ أن النبي عَلَيْكُمْ مرَّ بحَار قد وُسِمَ في وجهه ؛ فقال : « لعنَ اللهُ الذي وَسَمَهُ » (١) أخرجه مسلم . وعند أبي داود فقال : « أما بلغكم أني لعنت من وَسَمَ البهية في وجهها ، أو ضربَها في وجهها ، ونَهى عن ذلك » (٢) .

فقوله عَلِيلَةٍ : « أمّا بلغكُم أني لعنتُ » يُفهم منه أن من لم يبلغُه الزجر غير آثم ، وأن من بلغه وعرف فهو داخل في اللعنة ، وكذا نقول في عامة هذه الكبائر إلا ماعلم منها بالاضطرار من الدين .

الكبيرة الثالثة والسبعون

#### القيار

قال الله تعالى : ﴿ إِنَمَا الْحَرُ والميسرُ والأنصابُ والأزلامُ رجسٌ من عملِ الشيطانِ فَاجتنبُوه لعلَّكُم تُفلحون . إِنَمَا يُريدُ الشيطانُ أَنْ يوقعَ بينكم العداوة والبغضاء في الخمرِ والميسرِ ويصدَّكم عن ذكرِ اللهِ وعن الصَّلاةِ فهلْ أنتم

مُنتهون ﴾ [ المائدة : ٩٠ \_ ٩١ ] . وأنزل الله تعالى غير آية في مقت آكل أموال الناس بالباطل .

وقال النبي عَيِّالَةٍ : « مَنْ قال لصاحبه تعالَ أُقَامِرُكَ فَلْيتصَدَّقْ »(١) متفق عليه .

فإذا كان مجرد القول معصية موجبة للصدقة المكفرة ، فما ظنك بالفعل ؟! وهو داخل في أكل المال بالباطل .

الكبيرة الرابعة والسبعون

## الإلحاد في الحرم

قال الله تعالى : ﴿ .. والمسجدِ الحرامِ الذي جعلنَاه للنَّاسِ سواءً العاكفُ فيه والبَادِ ، ومَنْ يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظلمٍ نذقْهُ من عذابٍ ألم ﴾ [ الحج : ٢٥] .

قال يحيى بن أبي كثير: عن عبد الحميد بن سنان - وقد وثقه ابن حبان - عن عبيد بن عُمير ، عن أبيه : أن رسول الله عليه قال في حجة الوداع: « ألا إن أولياء الله المُصَلُّون ، من يقيم الصلاة ويصوم رمضان ، ويعطي زكاة ماله يحتسبها ، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها . ثم إن رجلاً سأله فقال : يا رسول الله ! ما الكبائر ؟ قال : هنَّ تسع : الشرك بالله ، وقتل مؤمن بغير حق ، ( والسحر ) ، وفرار يوم الزحف ، وأكل بالله ، وقتل مؤمن بغير حق ، ( والسحر ) ، وفرار يوم الزحف ، وأكل

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة ( باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه ) رقم / ٢١١٦ / .

<sup>(</sup>٢) رواه أبو داود في كتاب الجهاد ( باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه ) رقم / ٢٥٦٤ / وفيه : « فنهى عن ذلك » .

<sup>(</sup>۱) رواه البخاري في كتاب التفسير ( باب أفرأيتم اللات والعزى ) رقم / ٤٨٦٠ / ، ورواه مسلم في كتاب الأيمان ( باب من حلف باللات والعزى .. ) رقم / ١٦٤٧ / .

مال اليتم ، وأكلُ الرِّبَا ، وقذفُ الحصنة ، وعقوقُ الوالدين ، واستحلالُ البيتِ الحرام قبلتكم . مامن رجلٍ يموتُ لم يعملُ هؤلاء الكبائر ، ويقيمُ الصلاة ، ويؤتي الزكاة ؛ إلا كان مع النبيّ في دارٍ أبوابها مصاريعُ من ذهبٍ »(۱) . سنده صحيح .

وعن النبي ﷺ قال : « إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم ، أو قتل غير قاتله ، أو قتل بذُحُول الجاهلية »(٢) رواه أحمد في مسنده .

الكبيرة الخامسة والسبعون

#### تارك الجمعة ليصلي وحده

عن ابن مسعود رضي الله عنه ؛ أن النبي عَلَيْكُ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : « لقد همت أن آمر رجلاً يُصلِّي بالناسِ ، ثم أحرِّق على رجالٍ يتخلَّفونَ عن الجمعة بيوتَهم »(٢) أخرجه مسلم .

وقال عَلَيْكُمُ : « لينتهينَّ أقوامٌ عن ودعِهمُ الجُمعاتِ أو ليختنَّ اللهُ على قلوبهم ، ثم ليكونُنَّ من الغافلين » (٤) أخرجه مسلم .

(٤) رواه مسلم في كتاب الجمعة ( باب التغليظ في ترك الجمعة ) رقم / ٨٦٥ / .

وعن أبي الجعد الضري ؛ أن رسول الله عَلَيْكَ قال : « مَنُ تركَ ثلاثَ جُمَع تهاوناً طبع الله على قلبه به (۱) إسناده قوي ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن حفصة رضي الله عنها ، عن النبي عَلَيْكُ قَـال : « رواحُ الجمعةِ واجبٌ على كلِّ مُحتلم »(٢) رواه النسائي .

الكبيرة السادسة والسبعون

# من جس على المسلمين ودل على عوراتهم

في الباب حديث حاطب (٢) بن أبي بلتعة ، وأن عمر رضي الله عنه أراد قتله بما فعل ، فمنعه النبي عَلِيليًّ من قتله لكونه شهد بدراً .

فإن ترتب على جسّه وهن على الإسلام وأهله ، وقتل مسلمين ، وسبي وأسر ونهب ، أو شيء من ذلك ؛ فهذا بمن يسعى في الأرض فساداً وأهلك الحرث والنسل ، وتعين قتله ، وحق عليه العذاب ، نسأل الله العافية . وبالضرورة يدري كل ذي جسّ أن النهية إذا كانت من الكبائر ، فنهية الجاسوس أكبر وأعظم بكثير .

<sup>(</sup>۱) رواه الحاكم في كتاب الإيمان ١/ ٥٥. وقال النهبي في التلخيص : « عمير بن قتادة صحابي » ، ولم يحتجا بعبد الحميد ، قلت : لجهالته ، ووثقه ابن حبان . وفي « ج » : يحيى بن كثير ، وهو خطأ ظاهر . وفي كتاب « الزواجر .. » ١/ ٢٨ : رواه الطبراني والحاكم والبيهقي .

<sup>(</sup>٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ١٧٩ ، ١٨٧ ، ٢٠٧ . عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها . وذُحُول : جمع ذَحْل : وهو الحقد والعداوة .

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب المساجد ( باب فضل صلاة الجماعة ) رقم / ٦٥٢ / .

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتـاب الصـلاة ( بـاب التشـديـد في ترك الجمعة ) رقم / ١٠٥٢ / ، ورواه النسائي في كتـاب الجمعة ( باب التشديد في التخلف عن الجمعة ) ٣ / ٨٨ .

<sup>(</sup>٢) رواه النسائي في كتاب الجمعة ( باب التشديد في التخلف عن الجمعة ) ٣ / ٨٩ .

<sup>(</sup>٣) الحديث رواه البخاري في كتاب المغازي ( باب فتح مكة ) و ( باب من شهد بدراً ) رقم / ٤٧٤٤ / و / ٣٩٨٣ / ، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ( باب من =

# فصل جامع لما يحتمل أنه من الكبائر

- قال النبي عَلِيلَةُ : « لا يؤمن أحدكم حتى يُحبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسه »(١) متفق عليه .
- وقال : « لا يؤمنُ أحدُكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من أهله وولده ونفسه والنَّاس أجمعين »(٢) صحيح .
- وقال : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » (١) إسناده صحيح .
- = فضائل أهل بدر .. ) رقم / ٢٤٩٢ / ، ورواه أبو داود في كتاب الجهاد ( باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً ) رقم / ٢٦٥٠ / ، ورواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن ( باب ومن سورة المتحنة ) رقم / ٣٣٠٢ / .
- (۱) رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ) رقم / ١٣ / ، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يُحب لنفسه ) رقم / ٤٥ / .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان ( باب حب الرسول عَلِيْتُةٍ من الإيمان ) رقم / ١٥ / ،
  ورواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب وجوب محبة رسول الله عَلِيْتُةٍ ) رقم / ٤٤ /
  بلفظ : « لا يؤمنُ أحدُكم حتى أكون أحبً إليه من والده وولده والناس أجمعين » .
- (٣) في كنوز الحقائق على هامش الجامع الصغير ؛ للمناوي ٢ / ١٧١ : رواه الديلمي في مسند الفردوس .

- . بغير حقٍّ كانَ في سخطِ الله حتى يَنْزَعَ  $\mathbf{w}^{(1)}$  صحيح
- وقال : « المكرُ والخديعةُ في النَّار »(٢) إسناده قوي .
- وقال : « لعن الله المحلِّل والمحلَّل له »<sup>(۱)</sup> جاء ذلك من وجهين جيدين عنه مالله . مالله .
- وعنه عَلِيلَةٌ قال : « من خبَّبَ على امرئ ٍ زوجتَه أو مملوكَه فليس منَّا »(٤) رواه أبو داود .
- وقال عَلِيْنَ : « الْعَيُّ والحياءُ شُعبتان من الإيان ، والبَـذَاءُ والجَفَاءُ شُعبتان من الإيان من النفاق »(٥) هذا صحيح .
- وقال رَاكِينَ : « الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنّة ، والبذاء من الجفاء والجَفَاء في النّار » (١) رواه هشيم عن منصور بن زاذان ، عن الحسن ، عن أبي بكرة . ورواه محمد بن عمرو بن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وكلاهما صحيح .

- وقال : « والله لا يُؤمنُ مَنْ لا يأمنُ جارُه بوائقَه » .
- وقال عَلِيْلَةُ : « من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان »(١) رواه مسلم .
- وفي حديث لمسلم في الظّلَمة : « فن جَاهدَهُم بيده فهو مؤمنٌ ، ومن جَاهدَهُم بيده فهو مؤمنٌ ، ليس جَاهدَهُم بلسانه فهو مؤمنٌ ، ومن جاهدَهم بقلبه فهو مؤمنٌ ، ليس وراء ذلك من الإيمان حبّعة خردل »(٢) . وفيه دليل على أن من لم ينكر المعاصي بقلبه ، ولا يود زوالها ، فإنه عديم الإيمان . ومن جهاد القلب التوجه إلى الله تعالى أن يحق الباطل وأهله أو أن يصلحهم .
- وقال عَلَيْكَمُ : « إنه يُستعملُ عليكم أمراء فتعرفُونَ وتُنْكِرُون ؛ فمن كرة فقد بَرِئَ ، ومن أنكرَ فقد سَلِمَ ، ولكن من رضيَ وتابعَ . قيل : أفلا نُقاتلُهم ؟ قال : لا ماأقامُوا فيكم الصَّلاة سَ" رواه مسلم .
- وقد مرَّ النبي عَلِيلَةٍ بقبرين يعذبان فقال : « إنها يُعذَّبان ، وما يُعذَّبان فقال : « إنها يُعذَّبان ، وما يُعذَّبان في كبير ! بلى إنه كبيرٌ ؛ أمَّا أحدُهما فكانَ لا يستنزهُ من البول ، وأمَّا الآخرُ فكان يَمشى بالنهة » .
- ومن حديث ابن عمر ، عن النبي عَلِيلًا قال : « مَنْ أعانَ على خصومة

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الأحكام ٤ / ٩٩ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٢) رواه البيهقي في « شعب الإيمان » ، انظر الجامع الصغير ٢ / ١٨٧ .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الطلاق ٢ / ١٩٩ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٤) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب ماجاء في المملوك إذا نصح ) رقم / ١٧٠ / ومعنى « خبَّب » : أفسد وخدع .

<sup>(</sup>٥) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الإيمان ١ / ٥٢ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٦) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الإيمان ١ / ٥٢ ـ ٥٣ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان) رقم / ٤٩/.

<sup>(</sup>٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان ( بأب كون النهي عن المنكر من الإيمان ) رقم / ٥٠ / .

 <sup>(</sup>٣) رواه مسلم في كتاب الإمارة ( باب وجوب الإنكار على الأمراء فيا يخالف الشرع ) رقم
 / ١٨٥٤ / .

- وقال عَلَيْهُ : « مَنْ ماتَ وليس عليه إمامُ جماعة ؛ فإنَّ موتتَه موتةً جاهليةً .. » (١) إسناده صحيح .
- وقال سليمان بن موسى ؛ نبأنا وقّاص بن ربيعة ، عن المستورد بن شداد ، قال : قال رسول الله عَلَيْهُ : « من أكل بسلم أكلة ؛ أطعمه الله بها أكلةً من نار يوم القيامة ، ومن أقام بسلم مقام سمعة ؛ أقامَه الله يوم القيامة مقام رياء وسمعة ، ومن اكتسى بسلم ثوباً كساه الله ثوباً من نار يوم القيامة »(٢) صححه الحاكم .
- وصحح من حديث أبي خراش السلمي ؛ أنه سمع رسول الله عَلَيْكُم يقول : « من هجرَ أخاهُ سنةً فهو كسفك دمه »(٢) .
- وعن ابن عمر رضي الله عنه ، عن النبي عَلَيْكُمْ قال : « مَنْ حالتْ شفاعتُه دون حدٍ من حدودِ الله ؛ فقد ضَادً الله في أمرهِ »(٤) إسناده جيد .
- وقال النبي عَلِيلَةٌ : « إنَّ الرجلَ ليتكلمُ بالكلمةِ من سخطِ اللهِ لا يُلقي لها بَالاً ؛ يهوي بها في جهنَّم » (٥) أخرجه البخاري .

(٥) رواه البخاري في كتاب الرقاق ( باب حفظ اللسان ) رقم / ٦٤٧٨ / .

- وقال عَلَيْكُمْ : « إِنَّ الرجلَ ليتكلمُ بالكلمةِ من رضوانِ الله ، ما (كان) يطنُّ أن تبلغَ ما بلغتْ ، يَكتبُ الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة . وإنَّ الرجلَ ليتكلمُ بالكلمة من سخطِ اللهِ ، ماكانَ يظنُّ أن تبلغَ ما بلغتُ ، يكتبُ الله له بها سخطَه إلى يوم يلقاه »(١) صححه الترمذي .
- وعن بريدة قال : قال رسول الله عَلِيلَةُ : « لاتقُولوا للمنافق سيِّدٌ ، فإنَّه إنْ يكُ سيِّداً فقد أسخطتُم ربَّكُم عَزَّ وجل »(٢) صحيح ، رواه أبو داود .
- وقال عَلَيْ : « آية المنافق ثلاث : إذا حدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف وإذا ائتن خان » متفق عليه . فأما الكذب والخيانة فقد مرَّا ؛ وأما خلف الوعد فهو المقصود بالذكر هنا ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ومنهم من عاهدَ الله لئن آتانا من فضله لَنَصَّدَّقَنَّ ولنكوننَّ من الصالحين . فلما آتاهُم من فضله بَخلُوا به وتولَّوْا وهم مُعرضون . فأعقبَهُم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يَلْقَوْنَهُ عِما أَخلفُوا الله ما وَعَدُوهُ وعِما كَانُوا يَكذِبُون ﴾ [ التوبة : الى يوم يَلْقَوْنَهُ عِما أَخلفُوا الله ما وَعَدُوهُ وعِما كَانُوا يَكذِبُون ﴾ [ التوبة : ٧٠ ] .
- وعن زيد بن أرقم مرفوعاً قال : « مَنْ لم يأخذْ ( من ) شاربه فليس مِنّا » ("") صححه الترمذي وغيره . وعن ابن عمر رضي الله عنها ، عن

<sup>(</sup>١) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب العلم ١ / ١١٧ ، وفي كتاب الإيمان ١ / ٧٧ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٢) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب الأطعمة ٤ / ١٢٧ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

<sup>(</sup>٣) رواه الحاكم في « المستدرك » في كتاب البر والصلة ٤ / ١٦٣ ، وصححه ، ووافقه أن الذهبي .

 <sup>(</sup>٤) رواه أبو داود في كتاب الأقضية (باب فين يعين على خصوصة من غير أن يعلم .
 أمرها ) رقم / ٣٥٩٧ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٢ / ٧٠ .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب الزهد ( باب في قلة الكلام ) رقم / ٢٣٢٠ / . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

<sup>(</sup>٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب لايقول المملوك: ربي وربتي) رقم / ٤٩٧٧ / .

<sup>(</sup>٣) رواه الترمذي في كتاب الأدب ( باب ماجاء في قص الشارب ) رقم / ٢٧٦٢ / ، ورواه النسائي في كتاب الطهارة ( باب قص الشارب ) ١ / ١٥ .

النبي عَيِّلَةٍ قال : « خَالِفُوا الحجوسَ ، وَفِّرُوا الَّلْحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ » (١) متفق عليه .

- قال الحسن البصري: قال عمر رضي الله عنه: لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظروا كل من لم يحج؛ فمن كانت له جدة ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية، ماهم بمسلمين. ماهم بمسلمين. رواه سعيد بن (٢) منصور في سننه.
- وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ، سمع النبي عَلَيْسَةٍ يقول : « من فرَّقَ بينَ والدةٍ وولدِهَا فرَّق اللهُ بينَه وبينَ أَحِبَّتِه يومَ القيامة »<sup>(۲)</sup> رواه أحمد والترمذي .
- ويروى عن النبي عَلِيلَةٍ قال : « من فرَّ من ميراثِ وَارثِهِ ، قطعَ اللهُ ميراثَه من الجنَّةِ » أَفي سنده مقال . وعن النبي عَلِيلَةٍ قال : « إنَّ الرجلَ ميراثَه من الجنَّةِ » (٤) في سنده مقال . وعن النبي عَلَيْلَةٍ قال : « إنَّ الرجلَ
- (۱) رواه البخاري في كتاب اللباس ( بـاب تقليم الأظفـار ) و ( بـاب إعفـاء اللحـى ) رقم / ٥٨٩٢ / و / ٥٨٩٣ / ، ورواه مسلم في كتاب الطهارة ( بـاب خصـال الفطرة ) رقم / ٢٥٩ / .
- (٢) سعيد بن منصور : الحافظ الإمام الحجة ، أبو عثان المروزي ، صاحب السنن . سمع مالكاً والليث بن سعد وأبا عوانة ، وروى عنه أحمد ومسلم وأبو داود . قال أبو حاتم : ثقة من المتقنين الأثبات ممن جمع وصنف . توفي سنة ٢٢٧ هـ . تذكرة الحفاظ للذهبي ٢ / ٤١٦ .
- (٣) رواه الترمذي في كتاب البيوع ( باب كراهية التفريق بين الأخوين أو بين الوالدة وولدها في البيع ) رقم / ١٢٨٢ / ، ورواه الإمام أحمد في « المسند » ٥ / ٤١٤ .
- (٤) رواه أبن ماجه في كتاب الوصايا ( باب الحيف في الوصية ) رقم / ٢٧٠٣ / قال في الزوائد : في إسناده زيد العَمِّيّ .

ليعمل بطاعة الله ستين سنة ، ثم يحضره الموت فيضار في الوصية ؛ فتجب له النّار . ثم قرأ أبو هريرة : ﴿ غيرَ مُضَارً وصيةً من الله والله عليم حليم .. ﴾ [ النساء : ١٢ ] الآيات »(١) رواه أبو داود والترمذي . وعن عمرو بن خارجة : أن النبي عَلِيلةٍ خطب على ناقته ، فسمعتُ هيقول : « إنّ الله قد أعطى كلّ ذي حقّ حقّه ، فلا وصيّة لوارث »(١) صححه الترمذي .

- وعن النبي عَلِيلَةٍ قال: « إنَّ الله يُبْغِضُ الفاحِشَ البذيءَ »(٢).
- وقال عَلَيْكُ : « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عند الله منزلة يومَ القيامةِ رجل يُفضي إلى امرأتهِ وتُفضي إليه ، ثم ينشرُ سِرَّهَا »(٤) أخرجه مسلم .
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عَلَيْكَ : « ملعونٌ من أَتَى امرأةً في دُبرهَا » (٥) رواه الإمام أحمد وأبو داود. وفي لفظ:

<sup>(</sup>۱) رواه أبو داود في كتاب الوصايا ( باب ماجاء في كراهية الإضرار في الوصية ) رقم / ۲۸٦٧ / ، ورواه الترمذي في كتاب الوصايا ( باب رقم ۲ ) رقم / ۲۱۱۸ / وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

<sup>(</sup>٢) رواه الترمذي في كتاب الوصايا (باب ماجاء لاوصية لوارث) رقم / ٢١٢٢ / ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ورواه النسائي في كتاب الوصايا (باب إبطال الوصية للوارث) ٦ / ٢٤٧ .

٣) رواه أبو داود والترمذي ، وقد تقدم تخريجه في « الكبيرة الخسون : أذية المسلمين وشتهم » .

٤) رواه مسلم في كتاب النكاح ( باب تحريم إفشاء ستر المرأة ) رقم / ١٤٣٧ / .

<sup>(</sup>٥) رواه الإمام أحمد في « المسند » ، ورواه أبو داود في كتاب النكاح ( باب جامع النكاح ) رقم / ٢١٦٢ / .

- وأضَلُوا كثيراً وضَلُوا عن سَوَاء السبيل ﴾ [ المائدة : ٧٧ ] . وقد عد ابن حزم الغلو في الدين من الكبائر .
- عن ابن عمر ، عن النبي عَلِيليَّهِ قال : « من حلف له بالله فليرضَ ومن لم يرض فليس من الله في شيء » (١) رواه ابن ماجه .
- وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال النبي عَلَيْكُهُ: « لا يدخل الجنَّةَ خِبُّ ولا مَنَّانٌ ولا بخيلٌ » (٢) . أخرجه الترمذي بسند ضعيف. وقال النبي عَلِيْكُمُ : « كفي بالمرء إثماً أن يحدِّثَ بكل ماسمع » (٣) . قال الله

تعالى : ﴿ الذينَ يَبخلُونَ ويأمُرُونَ النَّاسَ بِالبخلِ ومَنْ يَتُولُّ فَإِنَّ اللهَ هُو الغَنِيُّ الحَمِيد ؛ ٢٤] . هو الغَنِيُّ الحميد ﴾ [ الحديد : ٢٤] . وقال تعالى : ﴿ هَا أَنتُم هؤلاء تُدْعَوْنَ لتَنفِقُوا فِي سبيلَ اللهِ فَمنكم من

وقال تعالى : ﴿ هَا انتَم هؤلاءِ تَدْعَوْنَ لَتَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَنكُم مِن يَبْخَلُ ، ومَنْ يَبْخَلُ فَإِنْمَ الفقراءُ ﴾ يَبْخَلُ عن نفسه والله الغني وأنتم الفقراء ﴾ [ محمد : ٣٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ وأما من بَخِلَ واستغنَى . وكذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ للعُسْرَى . وما يُغنِي عنه مالُه إذا تردَّى ﴾ [ الليل : ٨ ـ ١١ ] . وقال تعالى : ﴿ ماأَغْنَى عنَّى مَالِيَه ﴾ [ الحاقة : ٢٨ ] .

« لا ينظرُ اللهُ إلى رجلٍ جامَعَ امرأةً في دُبُرِهَا »(١) . وعن النبي عَلَيْكُ وَاللهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ وَاللهُ اللهُ اللهُ اللهُ إلى رجلٍ جامَعَ امرأةً في دُبُرِهَا ، أو كاهِنَا فَال : « مَنْ أَتى حَائِضاً ( في فَرْجِهَا ) ، أو امرأةً في دُبُرِهَا ، أو كاهِنَا فصدَّقَهُ ، فقد كفَر ـ أو قال : بَرِئَ مما أُنزل على محمدٍ ـ »(١) رواه أبو داود والترمذي ، وليس إسناده بالقائم .

• وقال النبي عَلَيْكُ : « لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ؛ ففقاًت عينه ؛ ماكان عليك جناح »(٢) متفق عليه .

وقال عَلَيْهُ : « مَنِ اطَّلَعَ في بيتِ قومٍ بغيرِ إذنهم فقدْ حلَّ لهم أن يَفْقَوُوا عينَه »(أ) أخرجه مسلم .

• زياد بن الحصين ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله على الله الكتاب لا تَعْلُوا في دينِكم غير الحق ، ولا تَتَّبِعُوا أهواء قوم قد ضَلُّوا من قبل الله على اله على الله على

<sup>(</sup>۱) رواه ابن ماجه في كتاب الكفارات (باب من حُلِف له بالله فليرض) رقم

<sup>/</sup> ٢١٠١ / ، قال في الزوائد : رجال إسناده ثقات . (٢) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة ( باب ماجاء في البخيل ) رقم / ١٩٦٤ / ، وقال : هذا حديث حسن غريب . والخِبُّ : الرجل الخِدَّاع .

<sup>(</sup>٣) رواه مسلم في المقدمة ( باب النهي عن الحديث بكل ماسمع ) ١١ / ١٠ ، ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في التشديد في الكذب ) رقم / ٤٩٩٢ / بلفظ : « كفى بالمرء كذباً ... » .

<sup>(</sup>۱) رواه الترمذي في كتاب الرضاع ( باب ماجاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن ) رقم / ١١٧٦ / .

 <sup>(</sup>۲) رواه الترمذي في كتاب الطهارة ( باب في كراهية إتيان الحائض ) رقم / ١٣٥ / ،
 ورواه ابن ماجه في كتاب الطهارة ( باب النهي عن إتيان الحائض ) رقم / ١٣٩ / .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب الديات ( باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ) رقم / ١٩٠٢ / ، ورواه مسلم في كتاب الآداب ( باب تحريم النظر في بيت غيره ) رقم / ٢١٥٨ / .

<sup>(</sup>٤) رواه مسلم في كتاب الآداب ( باب تحريم النظر في بيت غيره ) رقم / ٢١٥٨ / .

<sup>(</sup>٥) رواه النسائي في كتاب الحج ( باب التقاط الحصي ) ٥ / ٢٦٨ .

• وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه : « إيّا كم والحسد ؛ فإنَّ الحسد يأكلُ الحسناتِ كا تأكلُ النَّارُ الحطب » (١) أخرجه أبو داود .

• وقال عَلَيْهُ: « لو يعلمُ المارُّ بين يديُّ المُصَلِّي ماذا عليه ؟ لكانَ أَنْ يقفَ أربعينَ خيراً له »(٢).

وقال وَ الله عَلَيْهِ : « إذا صلى أحدُكم إلى ما يسترُهُ من النَّاسِ ، فأرادَ أحدٌ أن يُحتازَ بينَ يديْهِ فليدفعْهُ في نحرهِ ؛ فإنْ أبَى فليقاتله فإن معه القرين »(٤) . وفي لفظ لمسلم : « فإن أبي فليقاتله فإن معه القرين »(٤) .

• وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه الله على الله الله على الله على

وقال تعالى : ﴿ مَا أَغْنَى عَنكُم جَعُكُم وَمِا كُنْتُم تَسْتَكْبِرُون ﴾ [ الأعراف : ٤٨ ] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نفسهِ فَأُولِئُكَ هُمَ الْمُفلحون ﴾ [ الحشر : ٩ ] .

وقال النبي عَلِيلَة : « اتَّقُوا الظلمَ فإنَّ الظلمَ ظلماتٌ يومَ القيامةِ ، واتَّقُوا الشُّحَّ فإنَّ الشُّحَ فإنَّ الشُّحَ أهلكَ من كانَ قبلكم ، حملَهم على أن سَفكُوا دِمَاءَهم واسْتَحلُوا محارمَهم »(١) أخرجه مسلم .

• وقال عَلَيْكُم : « وأيُّ داءٍ أَدْوَى من البخلِ »(٢) . وفي الحديث : « ثلاثٌ مُهلكاتٍ : شُحُّ مطاعٌ ، وهوى مُتَّبَعٌ ، وإعجابُ كلِّ ذي رأي بِرأيهِ »(٢) .

• وصحح الترمذي ؛ أن النبيُّ عَلَيْهُ لعنَ الجالسَ وسطَ الحلقة (٤) .

<sup>(</sup>١) رواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في الحسد ) رقم / ٤٩٠٣ / .

 <sup>(</sup>۲) رواه البخاري في كتاب سترة المصلي ( باب إثم المار بين يـدي المصلي ) رقم / ٥١٠ / ،
 ورواه مسلم في كتاب الصلاة ( باب منع المار بين يدي المصلي ) رقم / ٥٠٧ / .

 <sup>(</sup>٣) رواه البخاري في كتاب سترة المصلي (باب يَردُ المصلّي من مرّ بين يـديـه) رقم
 / ٥٠٩ / ، ورواه مسلم في كتاب الصلاة (باب منع المار بين يـدي المصلي) رقم
 / ٥٠٥ / .

<sup>(</sup>٤) رواه مسلم في كتاب الصلاة ( باب منع المار بين يدي المصلي ) رقم / ٥٠٦ / .

رواه مسلم في كتاب الإيمان ( باب بيان لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ) رقم / 30 / ،
 ورواه أبو داود في كتاب الأدب ( باب في إفشاء السلام ) رقم / ١٩٣٥ / ، ورواه الترمذي في كتاب الاستئذان ( باب ماجاء في إفشاء السلام ) رقم / ٢٦٨٩ / .

<sup>(</sup>١) رواه مسلم في كتاب البر والصلة ( باب تحريم الظلم ) رقم / ٢٥٧٨ / .

<sup>(</sup>٢) رواه البخاري في كتاب الخمس (باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ..) رقم / ٣١٣٧ / ، وفي كتاب المفازي (باب قصة عمان والبحرين) رقم / ٣٨٣٤ / . قال ابن حجر في « فتح الباري » ٦ / ٢٤٢ : قال عياض : كذا وقع « أدوى » غير مهموز من دوى إذا كان به مرض في جوفه ، والصواب « أدوأ » بالهمز ؛ لأنه من الداء . فيحمل على أنهم سهلوا الهمزة .

<sup>(</sup>٣) هو جزء من حديث أنس رضي الله عنه في الترغيب والترهيب ١ / ٢٨٦ وقال المنذري : رواه البزار والبيهقي وغيرهما ، وهو مروي عن جماعة من الصحابة ، وأسانيده وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال ، فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى .

<sup>(</sup>٤) رواه الترمذي في كتاب الأدب ( باب ماجاء في كراهية القعود وسط الحلقة ) رقم / ٢٧٥٤ / .

## المصكادر

- ١ ـ إحياء علوم الدين ؛ لأبي حامد الغزالي ـ طبعة دار المعرفة ـ بيروت .
  - ٢ ـ الأدب المفرد ؛ للبخاري مع شرحه ـ فضل الله الصد .
- ٣ الترغيب والترهيب ؛ للمنذري مصورة بيروت لطبعة عيسى البابي الحلبي .
- ٤ تفسير القرآن العظيم ؛ لابن كثير طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه القاهرة .
- ٥ تهذيب التهذيب ؛ لابن حجر العسقلاني مصورة دار صادر بيروت لطبعة دار المعارف العثمانية في الهند .
  - ٦ جامع الأصول ؛ لابن الأثير طبعة دمشق ١٣٨٩ هـ .
  - ٧ سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي مطبعة عيسى البابي الحلبي .
    - ٨ ـ سنن أبي داود ـ وبهامشه معالم السنن للخطابي ـ طبعة حمص .
    - ٩ ـ سنن الترمذي \_ تحقيق عزت عبيد الدعاس \_ طبعة حمص ١٣٨٥ هـ .
- ١٠ ـ سنن النسائي ـ وبهامشه شرح السيوطي ، وحاشية السندي ـ مصورة بيروت عن المطبعة المصرية ١٣٤٨ هـ .
- ١١ السنة لابن أبي عاصم ، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة بقلم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني طبعة المكتب الإسلامي ١٤٠٠ هـ .
  - ١٢ سير أعلام النبلاء ؛ للذهبي مؤسسة الرسالة ١٤٠١ هـ .
- ١٣ صحيح مسلم ؛ للإمام مسلم بن الحجاج تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي مصورة دار الفكر بيروت ١٣٩٨ هـ .
- ١٤ ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ؛ للحافظ ابن حجر العسقلاني ـ المطبعة السلفية ومكتبتها ـ القاهرة ١٣٨٠ هـ .

# خاتمة الحتاب

آخر الكتاب ، والحمد لله رب العالمين ، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

نقلت من ثاني نسخة قرئت على المصنف ، وعليها خطه . قال : صح ذلك وكتبه مولاه محمد بن أحمد الشافعي (١) .

<sup>(</sup>۱) في « ب » : آخر الكتاب ، والله أعلم بالصواب ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ، وصلى على سائر الأنبياء والمرسلين ، ورضي الله عن ساداتنا أصحاب رسول الله أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسلياً كثيراً ، وكان الفراغ من كتابته يوم الأربعاء سابع عشر شهر صفر الخير من شهور سنة ثمان وسبعين وثماغائة على يد ... عفو ربه عيسى محمد علي الشافعي .

وفي «ج»: تم الكتاب بعون الله وتوفيقه يوم الاثنين خامس شوال عام اثنين وسبعين ومائتين وألف من هجرة صاحب العز والشرف، بقلم العبد الضعيف محمد سعيد الحسني القدسي عفا الله تعالى عنه وعن والديه والمسلمين أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

# الفهثرس

الصفحة	الموضوع	
٥	مة التحقيق	مقد
١٨	يف معنى الكبائر	تعر
77	مَة الحافظ الذهبي	ترج
77	ر المخطوطات	صو.
٣٥	مة المؤلف	
77	يرة الأولى: الشِّركُ بالله تعالى	
٤٠	يرة الثانية: قتلُ النَّفْسِ	
٤٥	يرة الثالثة: السِّحْرُ	
٤٨	يرة الرابعة: تَرْكُ الصَّلاة	
٥٢	يرة الخامسة : مَنْعُ الزَّكَاة	
٥٥	يرة السادسة : عقوقُ الوالديْن	
٥٩	برة السابعة: أكلُ الرِّبَا	
7,	رة الثامنة: أكلُ مال اليتيم	
15	رة التاسعة: الكذبُ على النبيِّ عِلِيلةِ	
77	رة العاشرة: إفطارُ رمضانَ بلا عدرٍ ولارُخْصَة	الكبير
78	رة الحادية عشرة: الفِرارُ من الزَّحْفُ	
٦٤	ية الثانية عشرة: الزُّنا، وبعضه أكبرُ إثمَّا من بعضٍ	الكبير
77	ة الثالثة عشرة: الإمامُ الغَاشُّ لرعيَّتِه	الكبير

- ١٥ ـ الفصول في سيرة الرسول عَلَيْتُهُ ؛ للحافظ ابن كثير ـ تحقيق الـدكتـور محمـد العيد الخطراوي ومحيى الدين مستو ـ الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ .
- ١٦ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير ؛ للمناوي ـ مطبعة مصطفى محمد ١٣٥٦ هـ .
- ١٧ ـ لسان الميزان ؛ لابن حجر العسقلاني ـ مصورة بيروت ١٣٩٠ هـ عن طبعة
  دائرة المعارف العثمانية ـ الهند ١٣٢٩ هـ .
  - ١٨ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ؛ للهيثمي مكتبة القدسي ١٣٥٢ هـ .
- 19 ـ المستدرك ؛ للحاكم ـ مصورة بيروت عن طبعة حيدر آباد الدكن ـ ١٣٣٤ هـ .
- · ٢ مسند الإمام أحمد بن حنبل طبعة مصورة صادرة عن دار صادر بيروت .
- ٢١ ـ المعجم المفهرس لـ لألفاظ الحـديث ـ رتبـه ونظمـه لفيف من المستشرقين ـ طبعة مصورة عن مطبعة مكتبة بريل في ميدنة ليدن ١٩٣٦ م .
- ٢٢ ـ موطأ الإمام مالك ، رواية يحيى بن يحيى الليثي ـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ـ مصورة بيروت .
- ٢٣ ـ ميزان الاعتدال ؛ للذهبي ـ تحقيق البجاوي ـ مطبعة عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة ١٣٧٣ هـ .
- ٢٤ ـ النهاية في غريب الحديث ؛ لابن الأثير ـ تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ـ طبعة عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة ١٣٨٣ هـ .
- ٢٥ ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ؛ للشوكاني ـ طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- ٢٦ ـ هـديـة العارفين في أساء المؤلفين وأثار المصنفين ؛ للبغدادي ـ مصورة عن طبعة استامبول .
  - وهناك بعض المصادر الأخرى \_ اكتفيت بذكرها في هوامش الصفحات .

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
111	الكبيرة السادسة والثلاثون: الَمَنَّانُ	٧٤	الكبيرة الرابعة عشرة: شربُ الخمر وإن لم يَسْكُرُ منه
117	الكبيرة السابعة والثلاثون: المُكَذِّبُ بالقدر	٧٦	الكبيرة الخامسة عشرة: الكبر والفخر والخيلاء والعُجْب والتَّيه
١١٨	الكبيرة الثامنة والثلاثون : الْمُتَسَمِّعُ على النَّاس ما يُسرُّونَه	Y9 .	الكبيرة السادسة عشرة : شهادةُ الزُّور
١١٨	الكبيرة التاسعة والثلاثون: اللَّعَّانُ	٨١	الكبيرة السابعة عشرة: اللَّوَاطُ
17.	الكبيرة الأربعون: الغَادرُ بأميره	ΛΥ	الكبيرة الثامنة عشرة: قذفُ المُحْصَنَات
177	الكبيرة الحادية والأربعون: تصديقُ الكاهن والمُنَجِّم	۸۳	الكبيرة التاسعة عشرة: الغُلُول من الغَنِيْمَة
178	الكبيرة الثانية والأربعون: نُشوزُ المرأة	٨٦	الكبيرة العشرون: الظُّلُمُ بأخذ أموالِ النَّاسِ بالباطل
170	الكبيرة الثالثة والأربعون: قاطعُ الرَّحِم	٨٩	الكبيرة الحادية والعشرون: السَّرِقَةُ
١٢٨	الكبيرة الرابعة والأربعون: المُصَوِّر	٩.	الكبيرة الثانية والعشرون: قطعُ الطريق
. 17.	الكبيرة الخامسة والأربعون: النَّمَّامُ	41	الكبيرة الثالثة والعشرون: اليمينُ الغَمُوسُ
177	الكبيرة السادسة والأربعون: النِّيَاحَةُ واللَّطْمُ	٩٣	الكبيرة الرابعة والعشرون: الكذَّابُ في غالبِ أقوالِه
177	الكبيرة السابعة والأربعون: الطَّعْنُ في الأنساب	٩٦	الكبيرة الخامسة والعشرون: قاتلُ نفسِه وهي من أعظم الكبائر
177	الكبيرة الثامنة والأربعون: البَغْيُ	٩٨	الكبيرة السادسة والعشرون: القاضي السُّوء
170	الكبيرة التاسعة والأربعون: الخروجُ بالسيفِ والتكفيرُ بالكبائر	<b>\</b>	الكبيرة السابعة والعشرون: القَوَّادُ الْمُشْتَحْسِنُ على أهلِه
177	الكبيرة الخمسون: أَذيّةُ المسلمينَ وشتّهم	ال ۱۰۱	الكبيرة الثامنة والعشرون: الرَّجَلَّةُ من النِّساء والمُخَنَّثُ من الرج
181	الكبيرة الحادية والخسون: أذيّة أولياء اللهِ ومعاداتُهم	1.7	الكبيرة التاسعة والعشرون: المُحَلِّلُ والمُحَلِّلُ له
187.	الكبيرة الثانية والخمسون: إسْبَالُ الإزار تعزُّزاً ونحوه	1.7	الكبيرة الثلاثون: أكلُ المَيتةِ والدَّم ولحم الخِنزير
180	الكبيرة الثالثة والخسون: لباسُ الحرير والذَّهَبِ للرجل	١٠٤	الكبيرة الحادية والثلاثون: عدم التَّنزُّهِ من البَوْل
127	الكبيرة الرابعة والخمسون: العبدُ الآبقُ ونحوه	1.0	الكبيرة الثانية والثلاثون: المكَّاسُ
157	الكبيرة الخامسة والخمسون: مَنْ ذَبَحَ لغير الله	7.7 ·	الكبيرة الثالثة والثلاثون: الرِّيَاءُ
1, 51	الكبيرة السادسة والخسون : مَنْ غيَّر مَنَارَ الأرض		الكبيرة الرابعة والثلاثون: الخيانةُ
189	الكبيرة السابعة والخسون: سَبُّ أكابر الصَّحَابةِ	)·A	الكبيرة الخامسة والثلاثون: التعلّم للدنيا وكِتْمانُ العلم
101	الكبيرة الثامنة والخسون: سَبُّ الأنصار		_ \^\

# صدر للمحقق الأستاذ محييي الدين مستو

الثالثة)_	- (الطبعة	الله ﷺ .	برسول	المؤتسي	الصحابي	عمر ـ	عبد الله بن	- 1
`					ـ بيروت.	دمشق	دار القلم:	

- ٢ عدي بن حاتم الطائي الجواد ابن الجواد (الطبعة الأولى) دار
  القلم: دمشق بيروت.
- ٣ الصلاة فقهها أسرارها تعلم كيفيتها (الطبعة الثامنة) دار القلم:
  دمشق بيروت.
- ٤ الصوم فقهه أسراره (الطبعة الخامسة) دار القلم: دمشق بيروت.
- الزكاة فقهها أسرارها (الطبعة الثالثة) دار القلم: دمشق بيروت.
- الحج والعمرة حجة النبي ﷺ (الطبعة الرابعة) دار القلم: دمشق بيروت.
- ۷ نزهة المتقین شرح ریاض الصالحین (الطبعة الخامسة) مؤسسة الرسالة: دمشق بیروت. بالاشتراك مع الدكتور مصطفى البغا، والأستاذ محمد أمین لطفي، والأستاذ علي الشربجي.
- ٨ حسن الإسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة؛ لصديق حسن خان ـ تحقيق بالاشتراك مع الدكتور مصطفى الخن ـ (الطبعة الثالثة) ـ مؤسسة الرسالة: دمشق ـ بيروت.
- ٩ الوافي في شرح الأربعين النووية بالاشتراك مع الدكتور مصطفى
  البغا (الطبعة الثالثة) دار ابن كثير دمشق بيروت.
- ١٠ كتاب الأربعين النووية ـ بالاشتراك مع الدكتور مصطفى البغا ـ (الطبعة

الصفحة	الموضوع
107	الكبيرة التاسعة والخمسون: مَنْ دعا إلى ضلالةٍ أو سنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً
107	الكبيرة الستون: الواصلةُ في شعرها والْمَتَفَلِّجَةُ والواشمةُ
108	الكبيرة الحادية والستون: مَنْ أشارَ إلى أُخيهِ بحديدةٍ
108	الكبيرة الثانية والستون: مَنْ ادَّعَى إلى غيرِ أُبيه
701	الكبيرة الثالثة والستون: الطِّيَرَةُ
107	الكبيرة الرابعة والستون: الشَّربُ في النَّهب والفِضَّة
101	الكبيرة الخامسة والستون: الجِدَالُ والمِرَاءُ والَّلدَدُ
١٦٠	الكبيرة السادسة والستون: فين خَصَى عبدَه أو جَدَعَهُ أو عَذَّبَهُ
771	الكبيرة السابعة والستون: المُطفَّفُ في وزنه وكيلِه
751	الكبيرة الثامنة والستون: الأمنُ من مَكْرِ الله
175	الكبيرة التاسعة والستون: الإياسُ من رَوْحِ الله
178	الكبيرة السبعون: كُفرَانُ نعمةِ المُحْسِن
178	الكبيرة الحادية والسبعون: مَنْعُ فضلِ المَاءِ
١٦٦	الكبيرة الثانية والسبعون: مَنْ وَسَمَ دَاَبَةً فِي الوجهِ
177	الكبيرة الثالثة والسبعون: القِمَارُ
77/	الكبيرة الرابعة والسبعون: الإِلْحَادُ في الْحَرَمِ
AF/	الكبيرة الخامسة والسبعون: تَارِكُ الجمعةِ
179	الكبيرة السادسة والسبعون: مَنْ جسَّ عَلَى المسلمين ودلَّ على عوراتِهم
141	فصلٌ جامعٌ لما يُحتمل أنَّه من الكبائر
١٨٢	خاتمةُ الكتاب
١٨٣	مصادر التحقيق
1/0	الفهرس

- الرابعة) ـ دار ابن كثير ـ دمشق ـ بيروت.
- 11 نور اليقين في سيرة سيد المرسلين على الخضري تحقيق بالاشتراك مع فضيلة الشيخ نايف العباس (الطبعة الرابعة) دار ابن كثير دمشق بيروت.
- 11 الفصول في سيرة الرسول على المحافظ ابن كثير تحقيق وتعليق بالاشتراك مع الدكتور محمد العيد الخطراوي (الطبعة الرابعة) مكتبة دار التراث: المدينة المنورة. دار ابن كثير دمشق بيروت.
- 17 المقاصد السنية في الأحاديث الإلهية؛ لعلي بن بلبان ـ تحقيق وتعليق ـ (الطبعة الأولى) ـ مكتبة دار التراث: المدينة المنورة ـ مؤسسة علوم القرآن: دمشق ـ بيروت.
- 11- الكبائر وتبيين المحارم؛ للإمام الذهبي تحقيق وتعليق (الطبعة الثالثة) دار ابن كثير: دمشق بيروت. مكتبة دار التراث: المدينة المنورة.
- 10 ـ رياض الصالحين؛ للإمام النووي ـ تحقيق وتعليق ـ (الطبعة الأولى) ـ دار ابن كثير: دمشق ـ بيروت.
- 17 الأذكار النووية؛ للإمام النووي تحقيق وتعليق (الطبعة الأولى) دار ابن كثير: دمشق بيروت مكتبة دار التراث: المدينة المنورة.
- 1۷ الآية الكبرى في شرح قصة الإسراء؛ للإمام السيوطي تحقيق وتعليق (الطبعة الأولى) دار ابن كثير: دمشق بيروت مكتبة دار التراث: المدينة المنورة.
- 1. تحفة الأبرار في نكت الأذكار؛ للإمام السيوطي ـ تحقيق وتعليق ـ (الطبعة الأولى) ـ دار ابن كثير: دمشق ـ بيروت، مكتبة دار التراث: المدينة المنورة.
- 19 تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة؛ تأليف.... تحقيق وتعليق دار ابن كثير: دمشق بيروت، مكتبة دار التراث: المدينة المنورة.